شرح نهج البلاغة

لابن أبي الحديد

تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

دار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه

شرح نهج البلاغة

لابن أبي الحديد

کتابخانه
مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
شماره ثبت: ۰۰۶۰۳۷
تاریخ ثبت:

تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

الجزء السابع عشر

دار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه

منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي
قم - ايران ١٤٠٤ هـ ق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد العدل[1]

(٤٦)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى بعض عماله :

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ مِمَّنْ أَسْتَظْهِرُ بِهِ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ ، وَأُقْمَعُ بِهِ نَخْوَةَ الْأَثِيمِ ، وَأَسُدُّ بِهِ لَهَاةَ الثَّغْرِ الْمَخُوفِ .

فَاسْتَعِنْ بِاللهِ عَلَى مَا أَهَمَّكَ ، وَاخْلِطِ الشِّدَّةَ بِضِغْثٍ مِنَ اللِّينِ ؛ وَارْفُقْ مَا كَانَ الرِّفْقُ أَرْفَقَ ، وَاعْتَزِمْ بِالشِّدَّةِ حِينَ لَا تُغْنِي عَنْكَ إِلَّا الشِّدَّةُ .

* * *

وَاخْفِضْ لِلرَّعِيَّةِ جَنَاحَكَ ، وَابْسُطْ لَهُمْ وَجْهَكَ ، وَأَلِنْ لَهُمْ جَانِبَكَ ؛ وَآسِ بَيْنَهُمْ فِي اللَّحْظَةِ وَالنَّظْرَةِ ، وَالْإِشَارَةِ وَالتَّحِيَّةِ ، حَتَّى لَا يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ فِي حَيْفِكَ ، وَلَا يَيْئَسَ الضُّعَفَاءُ مِنْ عَدْلِكَ . والسلام .

* * *

الشرح :

قد أخذ الشاعر معنى قوله : « وآس بينهم فى اللحظة والنظرة » ، فقال :

---

(١) ا : « وبه نستعين » ، د : « وبه نثق » .

اقسم اللحظَ بيننا إنّ فى اللّحـ ظِ لَعنوانُ ما تُجنُّ الصدورُ
إنّمـا البِرّ روضةٌ فإذا ما كان بشرٌ فروضةٌ وغـديرُ

قوله : « وآس بينهم فى اللحظـة » ، أى اجعلهم أسوة ، وروى : « وساوِ بينهم فى اللحظة » ؛ والمعنى واحد .

واستظهرْ به : اجعلْه كالظَّهْر .

والنّخوة : الكبرياء : والأثيم : المخطئ المذنب .

وقوله : « وأسُدَّ به لَهاة الثّغر » استعارة حسنة .

والضِّغث فى الأصل : قبضة حشيش مختلط يابُسها بشىء من الرّطْب ، ومنه « أضغاث الأحلام » للرؤيا المختلطة التى لا يصحّ تأويلها ، فاستعار اللفظة ها هنا ؛ والمراد : امزُج[1] الشدّة بشىء من اللين [2] فاجعلهما كالضِّغْث ، وقال تعالى : ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا ﴾ [2] .

قوله : « فاعتزم بالشدّة » أى إذا جدّ بك الحِدّ فدَع اللّين ، فإنّ فى حال الشدّة لا تُغنِى إلّا الشدّة ، قال الفِنْد الزّمّانىّ :

فلمّا صرّح الشرُّ فأمسَى وهو عُريانُ [3]
ولم يبقَ سِوَى العـدَوا نِ دِنّاهمْ كما دانُوا

قوله : « حتى لا يطمَع العظماء فى حَيْفك » ، أى حتّى لا يطمع العظماء فى أن تمالئهم على حَيْفِ الضعفاء ، وقد تقدّم مثل هذا فيما سبق .

---

(١) د : « مزج » . (٢ ـ ٢) ساقط من د .
(٣) ديوان الحماسة ١ : ٢٣ ـ بشرح التبريزى ، من شعر قاله فى حرب البسوس .

(٤٧)

الأصل :

ومن وصية له عليه السلام للحسن والحسين عليهما السلام لما ضربه ابن ملجم لعنه الله :

أُوصِيكُمَا بِتَقْوَى اللهِ ، وَأَلَّا تَبْغِيَا الدُّنْيَا وَإِنْ بَغَتْكُمَا ، وَلَا تَأْسَفَا عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا زُوِيَ عَنْكُمَا ، وَقُولَا بِالْحَقِّ ، وَاعْمَلَا لِلْأَجْرِ ، وَكُونَا لِلظَّالِمِ خَصْمًا ، وَلِلْمَظْلُومِ عَوْنًا.

أُوصِيكُمَا وَجَمِيعَ وَلَدِي وَأَهْلِي وَمَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي بِتَقْوَى اللهِ وَنَظْمِ أَمْرِكُمْ ، وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِكُمْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ جَدَّكُمَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ : صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ .

اللهَ اللهَ فِي الْأَيْتَامِ ، فَلَا تُغِبُّوا أَفْوَاهَهُمْ ، وَلَا يَضِيعُوا بِحَضْرَتِكُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي جِيرَانِكُمْ ، فَإِنَّهُمْ وَصِيَّةُ نَبِيِّكُمْ ، مَا زَالَ يُوصِي بِهِمْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي الْقُرْآنِ ، لَا يَسْبِقُكُمْ بِالْعَمَلِ بِهِ غَيْرُكُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا عَمُودُ دِينِكُمْ .

وَاللهَ اللهَ فِي بَيْتِ رَبِّكُمْ ، لَا تُخَلُّوهُ مَا بَقِيتُمْ ، فَإِنَّهُ إِنْ تُرِكَ لَمْ تُنَاظَرُوا .

وَاللهَ اللهَ فِي الْجِهَادِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ[1] فِي سَبِيلِ اللهِ .

وَعَلَيْكُمْ بِالتَّوَاصُلِ وَالتَّبَاذُلِ ؛ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّدَابُرَ وَالتَّقَاطُعَ ، لَا تَتْرُكُوا

---

(١) ساقط من ب .

الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ ؛ فَيُوَلِّى عَلَيْكُمْ أَشْرَارُكُمْ ، ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ .

* * *

ثم قال :

يَا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُلْفِيَنَّكُمْ تَخُوضُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ خَوْضًا ، تَقُولُونَ : قُتِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، قُتِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ! أَلَا لَا تَقْتُلُنَّ بِى إِلَّا قَاتِلِى ، انْظُرُوا إِذَا أَنَا مُتُّ مِنْ ضَرْبَتِهِ هَذِهِ فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً بِضَرْبَةٍ ، وَلَا تُمَثِّلُوا بِالرَّجُلِ ؛ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَالْمُثْلَةَ وَلَوْ بِالْكَلْبِ الْعَقُورِ .

* * *

الشرح :

روى : « واعملا للآخرة » ، وروى : « فلا تغيّروا أفواهكم » ؛ يقول: لا تطلبا الدّنيا وإن طلبتكما ؛ فإذا كان مَنْ تطلبه الدنيا منهيًّا عن طلبها فمن لا تطلبه يكون منهيًّا عن طلبها بالطريق الأولى .

ثم قال : « ولا تأسفا على شيء منها زُوِى عنكما » ، أى قبض ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « زُوِيَتْ لِىَ الدنيا فأريت مشارقها ومغاربها ، وسيبلغ مُلْك أمّتى ما زُوِى لى منها » .

وروى : « ولا تأسيا » ؛ وكلاهما بمعنى واحد ، أى لا تحزنا ، وهذا من قوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ ﴾[1] .

---

(١) سورة الحديد ٢٣ .

قوله : «صلاح ذات البين» أخذه هذه اللفظة عبد الملك بن مروان فقال لبنيه وقد جمعوا عنده يوم موته :

انفُوا الضّغائن بينكمْ وعليكمُ ... عند المغيب وفى حضور المشهدِ
بصلاح ذاتِ البين طول حياتكمْ ... إن مُدّ فى عمرى وإن لم يُمْدَدِ
إنّ القِداحَ إذا اجتمعنَ فرامَها ... بالكسر ذو بطشٍ شديد أيّدِ
عزّت فلم تُكسَر ، وإن هى بُدّدتْ ... فالوهنُ والتكسير للمتبدّدِ

وذات هاهنا زيدت مقحمة .

قوله : « فلا تُغيّروا أفواههم » ، أى لا تجيعوهم بأن تطعموهم غِبًّا ، ومَنْ روى : « فلا تتغيّروا أفواههم » فذاك لأن الجائع يتغيّر فمُه ، قال عليه السلام : « لَخلُوفُ فمِ الصائم أطيبُ عند الله من ريح المِسْك » .

قال : « ولا يضيعوا بحضرتكم » أى لا تضيّعوهم ، فالنهى فى الظاهر للأيتام وفى المعنى للأوصياء والأولياء ، والظاهر أنه لا يعنى الأيتام الذين لهم مال تحت أيدى أوصيائهم ؛ لأنّ أولئك الأوصياء محرّم عليهم أن يصيبوا من أموال اليتامى إلّا القَدْر النّزْر جدًّا عند الضرورة ثم يقضونه مع التمكّن ، ومَنْ هذه حالُه لا يحسن أن يقال له : لا تغيّروا أفواه أيتامكم ، وإنما الأظهرُ أنه يعنى الذين مات آباؤهم وهم فقراء يتعيّن مواساتهم ويقبح القعود عنهم ، كما قال تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ﴾(١) ، واليُتْم فى الناس من قِبَل الأب ، وفى البهائم من قِبَل الأمّ ؛ لأن الآباء من البهائم لا عناية لهم بالأولاد ، بل العناية للأمّ لأنها المرضعة المشفقة ؛ وأمّا الناس فإنّ الأبَ هو الكافل القيّم بنفقة الولد ؛ فإذا مات وصل الضّرر إليه لفقد كافله والأمّ بمعزل عن ذلك . وجمع يتيم على أيتام ، كما قالوا : شريف وأشراف . وحكى أبو عَلِيّ فى التكملة : « كمىء وأكماء » ، ولا يسمى الصبىّ يتيما إلّا إذا

(١) سورة الإنسان ٨ .

كان دون البلوغ وإذا بلغ زالَ اسمُ اليتيم[1] عنه . واليتامى أحد الأصناف الذين عيّنوا فى الخُمْس بنصّ الكتاب العزيز .

* * *

[فصل فى الآثار الواردة فى حقوق الجار]

ثم أوصى بالجيران ، واللفظ الذى ذكره عليه السلام قد ورد مرفوعا فى رواية عبد الله ابن عمر لما ذبح شاة ، فقال : أهديتم لجارنا اليهودىّ ؟ فإنى سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه » ، وفى الحديث أنه صلّى الله عليه وآله قال : « مَنْ كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرِم جاره » ، وعنه عليه السلام : « جار السوء فى دار المقامة فاصمة الظهر » ، وعنه عليه السلام : « مِن جهد البلاء جارُ سُوء مملك فى دار مُقامة إن رأى حسنةً دفنها ، وإن رأى سيئة أذاعها وأفشاها ».

ومن أدعيتهم : اللهمّ إنّى أعوذ بك من مالٍ يكون علىّ فتنة ، ومنْ ولد يكون علىّ كَلًّا ، ومِنْ خَليلة تقرّب الشيب ، ومن جار ترانى عيناه وترعانى أذناه ، إن رأى خيراً دفنه ، وإن سمع شرًّا طار به .

ابن مسعود يرفعه : « والذى نفسى بيده لا يُسلِم العبد حتى يَسْلم قلبُه ولسانه ، ويأمن جارُه بوائقَه » ، قالوا : ما بوائقه ؟ قال : غَشْمه وظلمه » .

لُقْمان : يابنىّ ، حملتُ الحجارة والحديد فلم أر شيئا أثقلَ من جار السوء .

وأنشدوا :

ألا مَنْ يشترِى داراً برُخْصٍ كراهة بَغْضِ جيرتِهـا تبـاعُ

وقال الأصمعىّ : جاور أهلُ الشام الرّومَ فأخذوا عنهم خصلتين : اللؤم وقلّة الغَيْرة ،

---

(١) ا : « اليتم » .

وجاور أهل البصرة الخَزَر، فأخذوا عنهم خصلتين : الزنا وقلّة الوفاء ، وجاور أهلُ الكوفة السوادَ ، فأخذوا عنهم خصلتين : السخاء والغَيْرة .

وكان يقال : مَنْ تطاول على جارِه ، حُرِم بركةَ داره .

وكان يقال : مَنْ آذى جاره ورّثه الله دارَه .

باع أبو الجهم العدوىّ داره ، وكان فى جوار سعيد بن العاص بمائة ألف درهم ، فلما أحضرها المشترى قال له : هذا ثمن الدار ، فأعطنى ثمن الجوار ، قال : أىّ جوار ؟ قال : جوار سعيد بن العاص ، قال : وهل اشترى أحدٌ جوارا قطّ ! فقال : رُدّ علىّ دارى ، وخذ مالك ، لا أدَع جوار رجل ؛ إن قعدتُ سأل عنّى ، وإن رآنى رحّب بى ، وإن غبْت عنه حفِظنى ، وإن شهدت عنده قرّبنى ، وإن سألته قضى حاجتى ، وإن لم أسأله بدأنى ، وإن نابتْنِى نائبة فرّج عنى . فبلغ ذلك سعيدا فبعث إليه مائة ألف درهم ، وقال : هذا ثمن دارك ، ودارُك لك .

الحسن : ليس حسنُ الجوار كفَّ الأذى ، ولكنّ حسنَ الجوار الصّبْر على الأذى .

جاءت امرأة إلى الحسن فشكت إليه الخَلّة[1] ، وقالت : أنا جارتك ، قال : كم بينى وبينك ؟ قالت : سبع أدوُر ، فنظر الحسن فإذا تحت فراشه سبعة دراهم ، فأعطاها إياها ، وقال : كدنا نَهْلِك .

وكان كعب بن مامة إذا جاوره رجل قام له بما يُصْلحه ، وحماه ممّن يقصده ، وإن هلك له شىء أخلفه عليه ، وإن مات وداه لأهله ، فجاوره أبو دُوَاد الإيادىّ ؛ فزاره على العادة ، فبالغ فى إكرامه . وكانت العرب إذا حمدت جارا قالت : جار كجار أبى دُواد ، قال قيس بن زهير :

---

(١) الخلة : الحاجة .

أطوّف ما أطوّف ثم آوِى إلى جارٍ كجارِ أبى دُوادِ[1]

ثم تعلّم منه أبو دواد، وكان يفعل لجاره فِعل كعبٍ به .

وقال مسكين الدارِمىّ :

ما ضرّ جاراً لى أجاورُهُ ألّا يكونَ لِبابِهِ سِتْرُ[2]

أعمى إذا ما إذا جارتى خرجتْ حتّى يوارىَ جارتى الجِدْرُ

نارِى ونارُ الجار واحدةٌ وإليه قَبلِى يُنزَل القِدْرُ[3]

استعرض أبو مسلم صاحب الدولة فرسا مِحْضيرا[4] ، فقال لأصحابه : لماذا يصلح هذا ؟ فذكروا سباق الخيل ، وصَيْدَ الحُمر والنَّعام ، واتباع الفارّ من الحرب ، فقال : لم تصنعوا شيئاً يصلح للفرار من الجار السوء .

سئل سليمان علىّ بن خالد بن صفوان عن ابنيه : محمد وسليمان ـ وكانا جارَيْه ـ فقال : كيف إحمادُك جوارَهما ؟ فتمثّل بقول يزيد بن مفرّغ الحميرىّ :

سقى الله داراً لى وأرضا تركتُها إلى جنبِ دارَىْ معقِل بن يَسَارِ

أبو مالكٍ جارٌ لها وابن مَرثدٍ فيالك جارَىْ ذلّةٍ وصَغارِ !

وفى الحديث المرفوع أيضا من رواية جابر : الجيران ثلاثة : فجارٌ له حقّ ، وجار له حقّان ، وجارٌ له ثلاثة حقوق ؛ فصاحب الحقّ الواحد جارٌ مشرك لا رحِم له ، فحقّه

---

(١) المصاف والمنسوب ١ : ١٠٠ .

(٢) الأولان فى أمالى المرتضى ١ : ٤٣ ، ٤٤ .

(٣) موضعه فى أمالى المرتضى :

ويَصَمُّ عمّا كانَ بينهما سمعى وما بى غَيْرَهُ وَقْرُ

(٤) فرس محضير ، أى شديد الحضر ؛ وهو العدو .

حقّ الجوار ، وصاحب الحقّين جار مسلم لا رَحِم له ، وصاحب الثلاثة جار مسلم ذو رَحِم ، وأدْنَى حق الجوار ألّا تؤذِيَ جارَك بقُتار قِدْرِك ، إلّا أن تقتدح له منها » .

قلت : تقتدح : تغترف ، والمقدحة المغرفة .

وكان يقال : الجيران خمسة : الجار الضارّ السَّيِّء الجوار ، والجار الدَّمِس الحسن الجوار ، والجار اليربُوعيّ المنافق ، والجار البرَاقشيّ المتلوّن في أفعاله ، والجار الجَسْدَليّ[1] الذي عينه تراك وقلبه يرعاك .

وروى أبو هريرة ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « اللهمّ إني أعوذ بك من جار السوء في دار المُقامة ، فإنّ دار البادية تتحوّل » .

* * *

قوله عليه السلام : « الله الله في القرآن » أمرهما بالمسارعة إلى العمل به ، ونهاهما أن يسبقهما غيرُهما إلى ذلك ، ثم أمرهما بالصلاة والحجّ .

وشدّد الوَصاة في الحجّ ، فقال : « فإنه إن تُرِك لم تناظروا » أي يتعجّل الانتقام منكم .

فأما المُثْلة فمنهيّ عنها ، أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يمثّل بهبّار بن الأسود لأنه روّع زينب حتّى أجهضت ، ثم نهى عن ذلك ، وقال : لا مُثْلة ، المُثْلة حرام .

---

(١) الجسدلي : منسوب إلى الجسدل ؛ وهو القراد .

(٤٨)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية :

فَإِنَّ الْبَغْيَ وَالزُّورَ يُوتِعَانِ الْمَرْءَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ ، وَيُبْدِيَانِ خَلَلَهُ عِنْدَ مَنْ يَعِيبُهُ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ غَيْرُ مُدْرِكٍ مَا قُضِيَ فَوَاتُهُ ، وَقَدْ رَامَ أَقْوَامٌ أَمْرًا بِغَيْرِ الْحَقِّ ، فَتَأَلَّوْا عَلَى اللهِ فَأَكْذَبَهُمْ ، فَاحْذَرْ يَوْمًا يُسْتَطَارُ فِيهِ مَنْ أَحْمَدَ عَاقِبَةَ عَمَلِهِ ، وَيَنْدَمُ مَنْ أَمْكَنَ الشَّيْطَانَ مِنْ قِيَادِهِ فَلَمْ يُجَادِلْهُ ، وَقَدْ دَعَوْنَا إِلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ وَلَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ ، وَلَسْنَا إِيَّاكَ أَجَبْنَا ، وَلَكِنَّا أَجَبْنَا الْقُرْآنَ فِي حُكْمِهِ ، وَالسَّلَامُ .

* * *

الشرح :

يُوتِعَان : يُهْلِكَان ؛ والوتع بالتحريك : الهلاك ؛ وقد وتع يَوْتَع وتَعًا ، أى أثِم وهلك ، وأوتعه الله : أهلكه الله ، وأوتع فلان دينه بالإثم .

قوله : « متألّوا على الله » ، أى حلفوا ، من الألية وهى اليمين ، وفى الحديث : « من تألّى على الله أكذبه الله » ، ومعناه : مَنْ أقسم تجرّأ واقتدارا : لأفعلنّ كذا ، أكذبه الله ولم يبلغ أمله .

وقد روى : « تأوّلوا على الله » أى حرّفوا الكلم عن مواضعه ، وتعلّقوا بشبهة فى تأويل القرآن انتصاراً لمذاهبهم وآرائهم ، فأكذبهم الله بأن أظهر للعقلاء فساد تأويلاتهم . والأوّل أصحّ .

ويغتبط فيه : يفرح ويُسرّ ، و بِبِطنة : السرور ، روى « يغبط فيه » أى يتمنّى مثلَ حاله هذه .

قوله : « ويندم من أمكن الشيطان من قياده فلم يحادبه » الياء التى هى حرف المضارعة عائدة على المكلف الذى أمكن الشيطان من قياده . يقول : إذا لم يحادب الشيطان من قياده فإنه يندم ؛ فأما مَنْ حادَبَه قيادَه فقد قام بما عليه .

ومثله قوله : « ولسنا إياك أحسنا » قوله : « والله ما حكّمت مخلوقا وإنما حكّمت القرآن » ومعنى « مخلوقاً » : بشراً لا محدِثا .

(٤٩)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية أيضا :

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَشْغَلَةٌ عَنْ غَيْرِهَا ، وَلَمْ يُصِبْ صَاحِبُهَا مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ حِرْصاً عَلَيْهَا ، وَتَهَجَّا بِهَا ، وَلَنْ يَسْتَغْنِيَ صَاحِبُهَا بِمَا نَالَ فِيهَا عَمَّا لَمْ يَبْلُغْهُ مِنْهَا ، وَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فِرَاقُ مَا جَمَعَ ، وَنَقْصُ مَا أَبْرَمَ ، وَلَوِ اعْتَبَرْتَ بِمَا مَضَى ، حَفِظْتَ مَا بَقِيَ ؛ وَالسَّلَامُ .

* * *

الشرح :

هذا كما قيل فى المثل : صاحب الدنيا كشارب ماء البحر ؛ كلّما ازداد شرباً ازداد عطشا ، والأصل فى هذا قول الله تعالى : « لو كانَ لابن آدم واديانِ من ذهبٍ لابتغى لهما ثالثا ، ولا يملأ عين ابن آدم إلّا التراب » ، وهذا من القرآن الذى رُفع ونُسخت تلاوتُه .

وقد ذكر نصر بن مزاحم هذا الكتاب وقال :

إنّ أمير المؤمنين عليه السلام كتبه إلى عمرو بن العاص ، وزاد فيه زيادةً لم يذكرها الرضىّ : أمّا بعد ؛ فإنّ الدنيا مشغلة عن الآخرة ، وصاحبها مشهور[1] عليها ، لم يصب شيئاً منها قطّ إلّا فتحت عليه حرصاً ، وأدخلت عليه مؤنة[2] تزيده رغبةً فيها ؛

(١) صفين : « مقهور فيها » . (٢) صفين : « مئونة » .

ولن يستغنى صاحبُها بما نال عمّا لم يدركْ ، ومن وراء ذلك فراق ما جَمَع ؛ والسعيد مَنْ وُعِظ بغيره ، فلا تُحْبِط أجرك أبا عبد الله [1]ولا تشرَكْ معاوية فى باطله[1] ؛ فإن معاوية غمصَ الناس ، وسفّه الحق[2] . والسلام[3] .

قال نصر : وهذا أوّل كتاب كتبه عليّ عليه السلام إلى عمرو بن العاص ، فكتب إليه عمرو جوابه :

أمّا بعد ، فإنّ الذى فيه صلاحنا ، وألفة ذات بيننا ، أن تُنيب إلى الحقّ[4] ، وأن تجيب إلى [5]ما تدعوكم إليه من الشورى[5] ؛ فمبرَ الرجل منّا نفسَه على الحقّ ، وعذرُ الناس بالمجاهزة ، والسلام[6] .

قال نصر : فكتب عليّ عليه السلام إلى عمرو بن العاص بعد ذلك كتاباً غليظاً .

وهو الذى ضرب مَثَله فيه بالكلْبِ يميع الرجل ، وهو مذكور فى " نهج البلاغة "

واللَّهَج : الحرص .

ومعنى قوله عليه السلام : « لو اعتبرت بما مضى حفِظْتَ ما بقِيَ » ، أى لو اعتبرتَ بما مضَى من عمرك لحفظت باقيَه أن تمنعه فى الضّلال وطلب الدنيا وتضيّعه .

* * *

(١ــ١) صفين : « ولا تجارين معاوية فى باطله » .

(٢) غمص الناس : احتقرهم ؛ وسفه الحق : أى جهله .

(٣) صفين ١٢٤ . (٤) أناب إلى الحق : ترجع .

(٥ ــ ٥) صفين : « أن تجيب إلى ما تدعون إليه من شورى » .

(٦) صفين ١٢٣ .

(٥٠)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أمرائه على الجيوش :

من عبد الله علىّ بن أبى طالب أمير المؤمنين رحمة الله إلى أصحاب المسالح :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ حَقًّا عَلَى الْوَالِي أَلَّا يُغَيِّرَهُ عَلَى رَعِيَّتِهِ فَضْلٌ نَالَهُ ، وَلَا طَوْلٌ خُصَّ بِهِ ، وَأَنْ يَزِيدَهُ مَا قَسَمَ اللهُ لَهُ مِنْ نِعَمِهِ دُنُوًّا مِنْ عِبَادِهِ ، وَعَطْفًا عَلَى إِخْوَانِهِ .

أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَلَّا أَحْتَجِزَ دُونَكُمْ سِرًّا إِلَّا فِي حَرْبٍ ، وَلَا أَطْوِيَ دُونَكُمْ أَمْرًا إِلَّا فِي حُكْمٍ ، وَلَا أُؤَخِّرَ لَكُمْ حَقًّا عَنْ مَحَلِّهِ ، وَلَا أَقِفَ بِهِ دُونَ مَقْطَعِهِ ، وَأَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ وَجَبَتْ لِلهِ عَلَيْكُمُ النِّعْمَةُ وَلِي عَلَيْكُمُ الطَّاعَةُ ، وَأَلَّا تَنْكِصُوا عَنْ دَعْوَةٍ ، وَلَا تُفَرِّطُوا فِي صَلَاحٍ ، وَأَنْ تَخُوضُوا الْغَمَرَاتِ إِلَى الْحَقِّ ، فَإِنْ أَنْتُمْ لَمْ تَسْتَقِيمُوا لِي عَلَى ذَلِكَ ، لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِمَّنِ اعْوَجَّ مِنْكُمْ ، ثُمَّ أَعْظَمُ لَهُ الْعُقُوبَةَ ، وَلَا يَجِدُ عِنْدِي فِيهَا رُخْصَةً .

فَخُذُوا هَذَا مِنْ أُمَرَائِكُمْ ، وَأَعْطُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ مَا يُصْلِحُ اللهُ بِهِ أَمْرَكُمْ ، وَالسَّلَامُ .

* * *

الشَّرْحُ :

أصحابُ المسالح : جماعات تكون بالثغر يحمون البَيْضة ، والمسْلَحة هى الثغر ، كالمرعبة ، وفى الحديث : « كان أدنى مسالحِ فارس إلى العَرب العُذَيْب » [1] ؛ قال : يجب على الوالى ألّا يتطاول على الرعيّة بولايته ، وما خُصّ به عليهم من الطَّوْل وهو الفضل ؛ وأن تكون تلك الزيادة التى أعطيها سبباً لزيادة دنوّه من الرعيّة وحنوّه عليهم .

ثم قال : « لكم عندى ألّا أحتجز دونكم بسرّ » ، أى لا أستتر . قال : « إلّا فى حرب » ، وذلك لأن الحرب يحمَد فيها طىّ الأسرار ، والحرب خُدعة .

ثم قال : « ولا أطوى دونكم أمرا إلّا فى حُكْم » ، أى أظهركم على كلّ ما نفسى مما يحسن أن أظهرَكم عليه ؛ فأمّا أحكام الشريعة والقضاء على أحَد الخصْمين فإنّى لا أعلمكم به قبل وقوعه ، كيْلا تفسد القضيّة بأن يحتال ذلك الشخص لصرْف الحكْم عنه

ثم ذكر أنّه لا يؤخّر لهم حقا عن محلّه ـ يعنى العطاء ـ وأنّه لا يقف دون مقطعه ، والحق ها هنا غير العطاء ، بل الحكم ، قال زُهير :

فإنّ الحقّ مقطعُه ثلاثٌ ... يمينٌ أو نِفارٌ أو جِلاَء [2]

أى متى تعيّن الحكْم حكَمْتُ به وقطعت ولا أقف ، ولا أتحبّس .

ولمّا استوفى ما شرط لهم قال : فإذا أنا وفّيت بما شرطت على نفسى وجبتْ لله عليكم النّعمة ولى عليكم [3] الطاعة .

ثم أخذ فى الاشتراط عليهم كما شرط لهم ، فقال : ولى عليكم ألّا تنكصوا عن

---

(١) العذيب ، بالتصغير : يطلق على مواضع ؛ منها ماء بين القادسية والمغيثة ؛ بينه وبين القادسية أربعة أميال . (٢) ديوانه ٧٥ . النفار : المنافرة إلى الحاكم ؛ أو رجل محكم بينهم . الجلاء : أن ينكشف الأمر وينجلى . (٣) ا : « نحوكم » .

دعوة ، أى لا تتقاعسُوا عن الجهاد إذا دعوتُكم إليه ، ولا تفرّطوا فى صلاح ؛ أى إذا أمكنتْكم فرصة ، أو رأيتم مصلحة فى حرب العدوّ أو حماية الثّغر ، فلا تفرّطوا فيها فتفوت . وأن تحوضوا الغمراتِ إلى الحقّ ؛ أى تكابدوا المشاقّ العظيمة ؛ ولا يهولنّكم خوضُها إلى الحقّ .

ثم توعّدهم إن لم يعملوا ذلك ، ثم قال : لحدوا هذا من أمرائكم ؛ ليس يعنى به أنّ على هؤلاء أصحاب المسالح أمراء من قِبَله عليه السلام كالواسطة بينهم وبينه ، بل من أمرائكم ؛ يعنى منّى وممّن يقوم فى الخلافة بعدى ، لأنه لو كان الفرض هو الأوّل لما كان محلهم عنده أن يقول : « ألا أحتجر دونكم بسرّ ولا أطوى دونكم أمرا ». لأن محلّ من كان بتلك الصفة دون هذا .

(٥١)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى عماله على الخراج .

من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى أصحاب الخراج :

أَمَّا بَعْدُ ! فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَحْذَرْ مَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ ، لَمْ يُقَدِّمْ لِنَعْيِهِ مَا يُحْرِزُهَا .

وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا كُلِّفْتُمْ يَسِيرٌ ، وَأَنَّ ثَوَابَهُ كَثِيرٌ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا نَهَى اللهُ عَنْهُ مِنَ الْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ بَأْسٌ يُخَافُ ، لَكَانَ فِي ثَوَابِ اجْتِنَابِهِ مَا لَا عُذْرَ فِي تَرْكِهِ طَلَبُهُ ، فَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَاصْبِرُوا بِحَوَائِجِهِمْ ، فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّةِ ، وَوُكَلَاءُ الْأُمَّةِ ، وَسُفَرَاءُ الْأَئِمَّةِ ، وَلَا تُحْشِمُوا أَحَدًا عَنْ حَاجَتِهِ ، وَلَا تَحْبِسُوهُ عَنْ طَلِبَتِهِ ، وَلَا تَبِيعُنَّ النَّاسَ فِي الْخَرَاجِ كُسْوَةَ شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ ، وَلَا دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا تَضْرِبُنَّ أَحَدًا سَوْطًا لِمَكَانِ دِرْهَمٍ ، وَلَا تَمَسُّنَّ مَالَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ مُصَلٍّ وَلَا مُعَاهَدٍ ، إِلَّا أَنْ تَجِدُوا فَرَسًا أَوْ سِلَاحًا يُعْدَى بِهِ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدَعَ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ ، فَيَكُونَ شَوْكَةً عَلَيْهِ .

وَلَا تَدَّخِرُوا أَنْفُسَكُمْ نَصِيحَةً ، وَلَا الْجُنْدَ حُسْنَ سِيرَةٍ ، وَلَا الرَّعِيَّةَ مَعُونَةً ، وَلَا دِينَ اللهِ قُوَّةً .

وَأَبْلُوهُ فِي سَبِيلِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ قَدِ اصْطَنَعَ عِنْدَنَا

وَعِنْدَكُمْ أَنْ نَشْكُرَهُ بِجُهْدِنَا ، وَأَنْ نَنْصُرَهُ بِمَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

* * *

الشَّرْحُ :

يقول : لو قدّرنا أنّ القبائح العقليّة كالظلم والبغي لاعقابَ على فعلها بل في تركها ثواب فقط ؛ لم يكن الإنسان معذوراً إذا فرّط في ذلك الترك ؛ لأنه يكون قد حرَم نفسَه نفعاً هو قادر على إيصاله إليها .

قوله : « ولا تُحشموا أحداً » ؛ أي لا تغضبوا طالب حاجة فتقطعوه عن طلبها ، أحشمتُ زيداً ، وجاء « حَشَمْته » ، وهو أن يجلس إليك فتغضبه وتؤذيه . وقال ابن الأعرابيّ : حشمتُه : أخجلته ، وأحشمته : أغضبته ، والاسم الحِشْمة ، وهي الاستحياء والغضب .

ثم نهاهم أن يبيعوا لأرباب الخراج ما هو من ضروريّاتهم كثياب أبدانهم وكدابّة يعتمِلون عليها ، نحو بقر الفلاحة ، وكعبدٍ لابدّ للإنسان منه يخدُمه ، ويسعى بين يديه .

ثم نهاهم عن ضرب الأبشار لاستيفاء الخراج

وكتب عديّ بن أرطأة إلى عمر بن عبد العزيز يستأذنه في عذاب العمّال ، فكتب إليه : كأنّي لك جُنّة من عذاب الله ، وكأنّ رضايَ ينجيك من سَخط الله ! من قامت عليه بيّنة ، أو أقرّ بما لم يكن مضطهدا مضطرا إلا الإقرار به ، فخُذْه بأدائه ؛ فإن كان قادرا عليه فاستأدِ ، وإن أبَى فاحبسه ، وإن لم يقدر فخلّ سبيلَه ؛ بعد أن تُحلّفه بالله أنّه لا يقدِر على شيء ، فلأنْ يلقوا الله بجناياتهم أحبُّ إليّ من أن ألقاه بدمائهم .

ثم نهاهم أن يعرضوا لمال أحد من المسلمين أو من المعاهَدين ؛ المعاهد هاهنا : هو الذمّيّ أو مَنْ يدخل دار الإسلام من بلاد الشرك على عهد ، إما لأداء رسالة ، أو لتجارة : ونحو ذلك ، ثم يعود إلى بلاده .

ثم نهاهم عن الظلم وأخذ أموال الناس على طريق المصادرة والتأويل الباطـــل ؛ قال : إلّا أن تخافوا عائلةَ المعاهدين ، بأن تجدوا عندهم حيولًا أوسلاحًا ، وتظنوا منهم وثبة على بلد من بلاد المسلمين ، فإنه لا يجور الإغماض عن ذلك حينئذ .

قوله : « وأبلوا في سبيل الله » ، أي اصطنعوا من المعروف في سبيل الله ما استوجب عليكم ، يقال : هو يبلوه معروفه ، أي يصنعه به ، قال زهير :

جزَى الله بالإحسانِ ما فَعَلَا بِكُمْ ... وأبلاهما خيرَ البلاء الذي يَبْلو[1]

قوله عليه السلام : « قد اصطفينا عندنا وعندكم أن نشكره » ، أي لأنْ نشكره ، بلام التعليل وحذفها ، أي أحسن إلينا لنشكره ، وحذفها أكثر نحو قوله تعالى : ﴿ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾[2] .

---

(١) ديوانه ١١٦ . (٢) سورة المائدة ٨٠ .

(٥٢)

الأصلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أمراء البلاد فى معنى الصلاة .

أمّا بَعْدُ فَصَلُّوا بِالنَّاسِ الظُّهْرَ حَتَّى تَفِيءَ الشَّمْسُ مِثْلَ مَرْبِضِ الْعَنْزِ ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ حَيَّةٌ فى عِضْوٍ مِنَ النَّهارِ حِينَ يُسارُ فِيها فَرْسَخانِ ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْمَغْرِبَ حِينَ يُفْطِرُ الصَّائِمُ ، وَيَدْفَعُ الْحاجُّ إِلَى مِنًى ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْعِشَاءَ حِينَ يَتَوَارَى الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، وَصَلُّوا بِهِمُ الْغَدَاةَ وَالرَّجُلُ يَعْرِفُ وَجْهَ صاحِبِهِ ، وَصَلُّوا بِهِمْ صَلَاةَ أَسْعَفِهِمْ ، وَلَا تَكُونُوا فَتَّانِينَ

***

الشَّرْحُ

[بيان اختلاف الفقهاء فى أوقات الصلاة]

قد اختلف الفقهاء فى أوقات الصلاة ، فقال أبو حنيفة : أوّل وقت الفجر إذا طلع الفجر الثانى ؛ وهو المعترض فى الأفق ، وآخر وقتها ما لم تطلع الشمس . وأوّل وقت الظهر إذا زالت الشمس ، وآخر وقتها إذا صار ظلّ كلّ شىء مثليه سوى الزوال . وقال أبو يوسف ومحمّد : آخر وقتها إذا صار الظلّ مثله .

قال أبو حنيفة : وأوّل وقت العصر إذا خرج وقتُ الظهر ؛ وهذا على القولين ، وآخر وقتها ما لم تغرب الشمس ، وأوّل وقت المغرب إذا غربت الشمس ، وآخر وقتها

ما لم يغب الشفق ؛ وهو البياض الذي في الأفق بعد الحمرة . وقال أبو يوسف ومحمد : هو الحمرة .

قال أبو حنيفة : وأوّل وقت العشاء إذا غاب الشفق ، وهذا[1] على القولين ، وآخر وقتها ما لم يطلع الفجر .

وقال الشافعيّ : أوّل وقت الفجر إذا طلع الفجر الثاني ، ولا يزال وقتها المختار باقياً إلى أن يسفر ، ثم يبقى وقت الجواز إلى طلوع الشمس .

وقال أبو سعيد الإصطخريّ من الشافعية : لا يبقى وقت الجواز ، بل يخرج وقتها بعد الإسفار ويصلّى قضاء ؛ ولم يتابعه على هذا القول أحدٌ . قال الشافعيّ : وأوّل وقت الظُّهر إذا زالت الشمس . وحكى أبو الطيب الطَّبريّ من الشافعية أنّ من الناس من قال : لا تجوز الصّلاة حتى يصير الفيء بعد الزّوال مثل الشّراك .

وقال مالك : أحبّ أن يؤخر الظّهر بعد الزوال بقدر ما يصير الظلّ ذراعا ؛ وهذا مطابق لما قال أمير المؤمنين عليه السلام حين تفيء الشمس كمربض المنز ، أي كموضع تربض المنز ، وذلك نحو ذراع أو أكثر بزيادة يسيرة .

قال الشافعيّ : وآخر وقت الظهر إذا صار ظلّ كلّ شيء مثله ، ويعتبر المثل من حدّ الزّيادة على الظلّ الذي كان عند الزوال ، وبهذا نقول قال أبو يوسف ومحمد ؛ وقد حكيناه عن عمل ، وبه أيضا قال الثوريّ وأحمد ، وهو رواية الحسن بن زياد اللؤلؤي عن أبي حنيفة ، فأمّا الرواية المشهورة عنه — وهي التي رواها أبو يوسف — فهو أنّ آخر وقت الظهر صيرورة الظلّ مثليه ، وقد حكيناه عنه فيما تقدم .

وقال ابن المنذر : تفرّد أبو حنيفة بهذا القول ؛ وعن أبي حنيفة رواية ثالثة أنه إذا صار ظلّ كل شيء مثله خرج وقت الظهر ؛ ولم يدخل وقت العصر إلى أن يصير ظلّ كلّ شيء مثليه .

---

(١) ا : « وهو » .

وقال أبو ثور ومحمد بن جرير الطبري : فهو أربع ركعات بين المثل والمثلين ، يكون مشتركا بين الظهر والعصر .

وحكى عن مالك أنه قال : إذا صار ظل كل شيء مثله ، فهو آخر وقت الظهر وأول وقت العصر ، فإذا زاد على المثل زيادة يسيرة خرج وقت الظهر واختص الوقت بالعصر .

وحكى ابن الصباغ من الشافعية ، عن مالك ، أن وقت الظهر إلى أن يصير ظل كل شيء مثله وقتا مختارا ، فأما وقت الجواز و لأداء فآخره إلى أن يبقى إلى غروب الشمس قدر أربع ركعات ؛ وهذا القول مطابق لمذهب الإمامية .

وقال ابن جُريج وعطاء : لا يكون مفرط بتأخيرها حتى تكون في الشمس صُفرة .

وعن طاوس : لا يفوت حتى الليل .

فأما العصر : فإن الشافعي يقول: إذا زاد على المثل أدنى زيادة ، فقد دخل وقت العصر ؛ والخلاف في ذلك بينه وبين أبي حنيفة ؛ لأنه يقول : أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه ، وزاد عليه أدنى زيادة . وقد حكيناه عنه فيما تقدم .

وكلام أمير المؤمنين عليه السلام في العصر مطابق لمذهب أبي حنيفة ، لأن بعد صيرورة الظل مثليه ، هو الوقت الذي تكون فيه الشمس حيّة بيضاء في عضو من النهار ، حين يُسار فيه فرسخان ، وما قبل ذلك فإنه فوق ذلك يُسار من الفراسخ أكثر من ذلك ، ولا يزال وقت الاختيار عند الشافعي للعصر باقيا حتى يصير ظل كل شيء مثليه ؛ ثم يبقى وقت الجواز إلى غروب الشمس .

وقال أبو سعيد الإصطخري من أصحابه : يصير قضاء متجاوزة المثلين ؛ فأما وقت المغرب فإذا غربت الشمس وغروبها سقوط القرص .

وقال أبو الحسن علي بن حبيب الدوردي من الشافعية: لا بد أن يسقط القُرص ويغيب

حاجب الشمس ، وهو الضياء المستعلى عليها كالمتصل بها ، ولم يذكر ذلك من الشافعيّة أحد غيره .

وذكر الشاشى فى كتاب « حلية العلماء » أنّ الشيعة قالت : أوّل وقت المغرب إذا اشتبكت النجوم . قال قد حكى هذا عنهم . ولا يساوى الحكاية ، ولم تذهب الشيعة إلى هذا ، وسنذكر قولهم فيما بعد .

وكلام أمير المؤمنين عليه السلام فى المغرب لاينصّ على وقت معين لأنّه عرف ذلك بكونه وقت الإفطار ، ووقت ما يدفع الحاجّ ، وكلاّ الأمرين يحتاج إلى تعريف كما يحتاج وقت الصلاة ، اللهمّ إلاّ أن يكون قد عرّف أمراء البلاد الذين يصلّون بالناس من قبل هذا الكتاب متى هذا الوقت الذى يُفطر فيه الصائم ، ثم يدفع فيه الحاجّ بعينه ، ثم يحيلهم فى هذا الكتاب على ذلك التعريف المخصوص .

قال الشافعىّ : وللمغرب وقت واحد ، وهو قول مالك .

وحكى أبو ثَوْر عن الشافعىّ أنّ لها وقتين ، وآخر وقتها إذا غاب الشفق . وليس بمشهور عنه ، والمشهور القول الأول ، وقد ذكرنا قول أبى حنيفة فيما تقدّم ، وهو امتداد وقتها إلى أن يغيب الشفق ، وبه قال أحمد وداود .

واختلف أصحابُ الشافعىّ فى مقدار وقت الواحد ، فمنهم من قال : هو مقدّر بقدْر الطهارة وستر العَوْرة والأذان والإقامة وخمس ثلاث ركعات ، ومنهم مَنْ قدّره بغير ذلك .

وقال أبو إسحاق الشيرازىّ منهم : التضييق إنّما هو فى الشروع ، فأمّا الاستدامة فتجوز إلى مغيب الشفق .

فأما وقت العشاء ، فقال الشافعىّ : هو أن يغيب الشفق وهو الحمرة ، وهو قول مالك وأحمد وداود وأبى يوسف ومحمد ، وقد حكينا مذهب أبى حنيفة فيما تقدّم ، وهو أن يغيب الشفق الذى هو البياض ، وبه قال زُفَر والمزنىّ .

قال الشافعيّ : وآخر وقتها المختار إلى نِصْف الليل ، هذا هو قوله القديم ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وقال في الجديد : إلى ثلث الليل . ويجب أن يحمَل قولُ أمير المؤمنين عليه السلام في العشاء أنّها إلى ثلث الليل على وقت الاختيار ، ليكون مطابقا لهذا القول ، وبه قال مالك ، ولإحدى الروايتين عن أحمد . ثم يذهب وقت الاختيار ؛ ويبقى وقتُ الجواز إلى طلوع الفجر الثاني .

وقال أبو سعيد الإصطخريّ : لا يبقى وقت الجواز بعد نصف الليل ، بل يصير قضاء .

* * *

فقد ذكرنا مذهبي أبي حنيفة والشافعيّ في الأوقات ، وهما الإمامان المتبعان في الفقه ، ودخل في ضمن حكاية مذهب الشافعي ما يقوله مالك وأحمد وغيرهما من الفقهاء .

فأما مذهب الإماميّة من الشيعة ، فنحن نذكره نقلا عن كتاب أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان رحمه الله المعروف بالمفيد "بالرسالة المقنعة" قال : وقتُ الظهر من بعد زوال الشمس إلى أن يرجع الفيء سُبْعَي الشخص ، وعلامة الزوال رجوعُ الفيء بعد انتهائه إلى النّقصان ، وطريق معرفة ذلك بالإسطرلاب أو ميزان الشمس ، وهو معروف عند كثير من الناس ، أو بالعمود المنصوب في الدائرة الهندية أيضا ، فمن لم يعرف حقيقة العمل بذلك ، أو لم يجد آلته فليغرس عوداً من خشب أو غيره في أرض مستوية السّطح ، ويكون أصلُ العود غليظا ورأسه دقيقا مثل المغزى الذي يثقب به السِّكك أو المسلّة التي تُخاط بها الأحمال ، فإن ظلّ هذا العود يكون بلا شكّ في أول النهار أطولَ من العود ، وكلّما ارتفعت الشمس نقص من طوله حتى يقف فتُرْصّ في وسط السماء ، فيقف الفيء حينئذ ، فإذا زال القرص عن الوسط إلى جهة المغرب رَجَع الفيء إلى الزيادة . فليعتبرْ مَنْ أراد الوقوف على وقت الزوال ذلك بخطط وعلامات يجعلها على رأس ظلّ العود عند وضعه

وصدر النهار ، وكلّما نقص فى الظلّ شىء عمّ عليه ، فإذا رجع إلى الزيادة على موضع العلامة عرف حينئذ برجوعه أن الشمس قد زالت .

وبذلك تُعرف أيضا القبلة ، فإنّ قُرْص الشمس يقف فيها وسَط النهار ، ويصير عن يسارها وعين المتوجّه إليها بعد وقوفها ورواله عن القُطْب ، فإذا صارت مما يلى حاجبه الأيمن من بين عينيه عُلم أنها قد زالت ، وعرف أنّ القبلة تلقاء وجهه ؛ ومن سبقت معرفته بجهة القبلة فهو يعرف زوال الشمس إذا توجّه إليها ، فرأى عينَ الشمس مما يلى حاجبه الأيمن ؛ إلا أنّ ذلك لا يبين إلّا بعد زوالها بزمن ، ويبيّن الزوال من أوّل وقته بما ذكرناه من الإسطرلاب وميزان الشمس والدائرة الهندية والعمود الذى وصفناه ، ومَنْ لم يحصل له معرفة ذلك ، أو فقد الآلة توجّه إلى القبلة واعتبر صيرورة الشمس على طرف حاجبه الأيمن وقت العصر من بعد الفراغ من الظهر ، إذا صلّى الظهر فى أوّل أوقاتها — أعنى بعد زوال الشمس بلا فصل — ويعتدّ إلى أن يتميّز لون الشمس باصفرارها للغروب ، والمضطر والناسى إلى مغيبها بسقوط القُرْص عما تعلمه أبصارنا من السماء ، وأوّل وقت المغرب مغيب الشمس ، وعلامة مغيبها عدم الحُمْرة فى الشرق القابل للمغرب فى السماء ؛ وذلك أن الشرق فى السماء مُطِلّ على المغرب ، فما دامت الشمس ظاهرة فوق أرضنا فهى تلقى ضوءها على الشرق فى السماء ، فيرى حُمْرتها فيه ، فإذا ذهبت الحمرة منه علم أن القُرْص قد سقط وغاب. وآخره أول وقت العشاء الآخرة ، وأوّل وقتها مغيب الشفق وهو الحمرة فى المغرب ، وآخره مضى الثلث الأول من الليل ، وأول وقت بعده اعتراض الفجر ، وهو البياض فى المشرق يعقبه الحمرة فى مكانه ؛ ويكون مقدمة لطلوع الشمس على الأرض من السماء ؛ وذلك أن الفجر الأول ، وهو البياض الظاهر فى المشرق يطلع طولا ثم ينعكس بعد مدّة عرضا ثم يحمر الأفق بعده للشمس .

ولا ينبغي للإنسان أنْ يصلّيَ فريضة الغداة حتى يعترض البياض ، وينتشر صُعُداً في السماء كما ذكرنا ، وآخر وقت الغداة طلوع الشمس .

هذا ما تقوله الفقهاء في مواقيت الصلاة .

* * *

فأما قوله عليه السلام : « والرجل يعرف وجه صاحبه » ؛ فمعناه الإسفار ، وقد ذكرناه .

وقوله عليه السلام : « وصلُّوا بهم صلاة أضعفهم » ؛ أيْ لا تطيلوا بالقراءة الكثيرة والدّعوات الطويلة .

ثم قال : « ولا تكونوا فتّانين » ، أي لا تفتنوا الناس بإتعابهم وإدخال المشقّة عليهم بإطالة الصلاة وإفساد صلاة المأمومين بما يفعلونه من أفعال مخصوصة، نحو أن يُحدِث الإمام فيستخلف فيصلّي الناس خلف خليفته ، فإن ذلك لا يجوز على أحد قولي الشافعيّ ، ونحو أن يُطيل الإمام الركوع والسجود ، فيظنّ المأمومون أنّه قد رفع فيرفعون أو يسبقونه بأركان كثيرة ، ونحو ذلك من مسائل يذكرها الفقهاء في كتبهم .

* * *

واعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام إنما بدأ بصلاة الظهر ، لأنها أوّلُ فريضة افترضت على المكلّفين من الصلاة على ما كان يذهب إليه عليه السلام ؛ وإلى ذلك تذهب الإماميّة ، وينصر قولَهم تسميتها بالأولى ؛ وهذا بدأ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان يذكرها قبل غيرها ؛ فأمّا مَنْ عدا هؤلاء فأول الصلاة المفروضة عندهم الصبح ؛ وهي أول النهار .

* * *

وأيضا يتفرع على هذا البحث القولُ في الصلاة الوسطى ، ما هي ؟ فذهب جمهور

النّاس إلى أنها العصر ، لأنها بين صلاتَىْ نهار وصلاتَى ليل ؛ وقد رووا أيضا فى ذلك روايات بعضها فى الصحاح ، وقياس مذهب الإمامية أنها المغرب ؛ لأنّ الطهر إذا كانت الأولى كانت المغرب الوسطى ؛ إلا أنّهم يروون عن أئمتهم عليهم السلام أنها الظهر ، ويفسرون الوسطى بمعنى الفُضْلى ؛ لأنّ الوَسط فى اللغة هو خيار كل شىء ، ومنه قوله تعالى : ﴿ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً ﴾[1] ، وقد ذهب إلى أنها المغرب قوم من الفقهاء أيضا .

وقال كثير من الناس : إنّها الصبح ، لأنها أيضا بين صلاتَىْ ليل وصلاتَىْ نهارٍ ، ورووا أيضا فيها روايات وهو مذهب الشافعىّ ، ومن الناس من قال : إنها الظهر كقول الإمامية ولم يسمع عن أحد معتبر أنها العشاء إلا قولا شاذًّا ذكره بعضهم .

وقال : لأنها بين صلاتين لا تُقْصَرَانِ .

---

(١) سورة البقرة ١٤٣ .

(٥٣)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعي رحمه الله لما ولاه على مصر وأعمالها حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر وهو أطول عهد كتبه وأجمعه للمحاسن :

بسم الله الرحمن الرحيم

هَـذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ حِينَ وَلَّاهُ مِصْرَ جِبَايَةَ خَرَاجِهَا ، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا ، وَاسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا ، وَعِمَارَةَ بِلَادِهَا .

أَمَرَهُ بِتَقْوَى اللهِ وَإِيثَارِ طَاعَتِهِ ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ الَّتِي لَا يُسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا ، وَلَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا ، وَأَنْ يَنْصُرَ اللهَ سُبْحَانَهُ بِيَدِهِ وَقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ ؛ فَإِنَّهُ جَلَّ اسْمُهُ قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ ، وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ .

وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْسِرَ مِنْ نَفْسِهِ عِنْدَ الشَّهَوَاتِ ، وَيَزَعَهَا عِنْدَ الْجَمَحَاتِ ، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ، إِلَّا مَا رَحِمَ اللهُ .

ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ ، أَنِّي قَدْ وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُوَلٌ قَبْلَكَ مِنْ عَدْلٍ وَجَوْرٍ ، وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ

الْوُلَاةِ قَبْلَكَ ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيهِمْ ، وَإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللهُ لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ . فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ . فَامْلِكْ هَوَاكَ ، وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحَبَّتْ أَوْ كَرِهَتْ .

* * *

الشـــرح :

نصرة الله باليد : الجهاد بالسيف ، وبالقلب الاعتقـاد للحقّ ، وباللسان قولُ الحقّ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد تكفّل الله بنصرة من نَصَره ، لأنه تعالى قال : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ[1] ﴾ .

والجمحات : مسارعة النفس إلى شهواتها ومآربها ، ونزعها بكفّها .

ثم قال له : قد كنت تسمع أخبار الولاة ، وتعيب قوماً وتمدح قوماً ، وسيقول الناس في إمارتك الآن نحو ما كنت تقول في الأمراء ؛ فاحذر أن تعاب وتذمّ كما كنت تعيب وتذمّ مَنْ يستحقّ الذم .

ثم قال : إنما يستدلّ على الصالحين بما يكثر سماعه من ألسنة الناس بمدحهم والثناء عليهم ؛ وكذلك يستدلّ على الفاسقين بمثل ذلك .

وكان يقال : ألسنة الرعيّة أقلام الحقّ سبحانه إلى الملوك .

ثم أمره أن يشحّ بنفسه ، وفسّر له الشحّ ما هو ؟ فقال : أن تنتصف منها فيما أحبّت

---

(١) سورة الحج ٤٠ .

وكرهت ، أى لا تمكنها من الاسترسال فى الشهوات ، وكُنْ أميراً عليها ، ومسيطراً وقاهراً لها من التهوّر والانهماك .

فإن قلت : هذا معنى قوله : « فيما أحبّتْ » ، فما معنى قوله : « وكرهت » ؟

قلت : لأنها تكره الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات الشرعية ومن الواجبات العقلية ، وكما يجب أن يكون الإنسان مهيمناً عليها فى طرف الفعل يجب أن يكون مهيمناً عليها فى طرف التّرك .

* * *

الأصل :

وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ ؛ وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ : إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ ؛ وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ ، يَفْرُطُ مِنْهُمُ الزَّلَلُ ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلَلُ ، وَيُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ وَالْخَطَإِ ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ ، مِثْلِ الَّذِي تُحِبُّ وَتَرْضَى أَنْ يُعْطِيَكَ اللهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ ، وَوَالِي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ ، وَاللهُ فَوْقَ مَنْ وَلَّاكَ ، وَقَدِ اسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ ، وَابْتَلَاكَ بِهِمْ .

وَلَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدَيْ لَكَ بِنِقْمَتِهِ ، وَلَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ .

وَلَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ ، وَلَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ ، وَلَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ وَجَدْتَ عَنْهَا مَنْدُوحَةً .

وَلَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمَّرٌ آمُرُ فَأُطَاعُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ ، وَمَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ .

وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً ، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ ، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ ، وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ .

إِيَّاكَ وَمُسَامَاةَ اللهِ فِي عَظَمَتِهِ ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ ، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ !

* * *

الشَّرْحُ :

أشعِر قلبَك الرحمة ، أى اجعلها كالشِّعار له ، وهو الثّوب الملاصق للجسد ؛ قال : لأنّ الرعيّة ؛ إمّا أخوك فى الدّين ، أو إنسان مثلك تقتضى رقّة الجنسيّة وطبع البشريّة الرحمةَ له .

قوله : « ويؤتَى على أيديهم » ، مثل قولك : « ويؤخذ على أيديهم » ؛ أى يهذّبون ويثقّفون ، يقال : خذ على يد هذا السّفيه ، وقد حجَر الحاكم على فلان ، وأخذ على يده .

ثم قال : فنسبتُهم إليك كنسبتك إلى الله تعالى ، وكما تحبّ أن يصفح الله عنك ينبغى أن تصفح أنت عنهم .

قوله : « لا تنصبنّ نفسَك لحرب الله » ، أى لا تبارزْه بالمعاصى . فإنه لا يدىْ لك بنقمته ؛ اللام مُقحمة ، والمراد الإضافة ، ونحوه قولهم : لا أبا لك .

قوله : « ولا تقولنّ إنى مُؤمّر » ؛ أى لا تقل : إنى أمير ووالٍ آمرُ بالشىء فأطاع .

والإدغال : الإفساد ، ومنهكة للدين : ضعف وسقم .

ثم أمره عند حدوث الأبهة والعظمة عنده لأحد الرئاسة والإمرة أن يذكر عظمة الله تعالى وقدرته على إعدامه وإبادته ، وإماتته وإحيائه ؛ فإن تذكر ذلك يطامن من علوائه ، أي يغض من تعظمه وتكبره ، ويطأطىء منه .

والعزب : حدّ السيف ، ويستعار للسطوة والسرعة في البطش والفتك .

قوله : « ويفيء » ، أي يرجع إليك بما بعد عنك من عقلك ، وحرف المضارعة مضموم لأنه من « أفاء » .

ومسامحة الله تعالى : مباراته في السموّ وهو العلوّ .

* * *

الأصل :

أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ ، وَمَنْ لَكَ هَوًى فِيهِ مِنْ رَعِيَّتِكَ ، فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمْ ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ ، وَكَانَ للهِ حَرْبًا حَتَّى يَنْزِعَ أَوْ يَتُوبَ .

وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ ؛ فَإِنَّ اللهَ يَسْمَعُ دَعْوَةَ الْمُضْطَهَدِينَ ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ .

وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَا الرَّعِيَّةِ ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَا الْخَاصَّةِ ، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَا الْعَامَّةِ .

وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَئُونَةً فِي الرَّخَاءِ ، وَأَقَلَّ مَعُونَةً لَهُ فِي الْبَلَاءِ ، وَأَكْرَهَ لِلْإِنْصَافِ ، وَأَسْأَلَ بِالْإِلْحَافِ ، وَأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الْإِعْطَاءِ ، وَأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ ، وَأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ ، مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ ؛ وَإِنَّمَا عَمُودُ الدِّينِ ، وَجِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْعُدَّةُ لِلْأَعْدَاءِ الْعَامَّةُ مِنَ الْأُمَّةِ ، فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ لَهُمْ ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ .

* * *

الشرح

قال له : أنصف الله ، أى قم له بما فرض عليك من العبادة والواجبات العقلية والسمعية .

ثم قال : وأنصف الناس من نفسك ومن ولدك وحاشة أهلك ومن تحبه وتميل إليه من رعيتك ، فمتى لم تفعل ذلك كنت ظالما .

ثم نهاه عن الظلم ، وأكد الوصاية عليه فى ذلك .

ثم عرفه أن قانون الإمارة الاجتهاد فى رضا العامة ، فإنه لا مبالاة بسخط خاصة الأمير مع رضا العامة ، فأما إذا سخطت العامة لم ينفعه رضا الخاصة ، وذلك مثل أن يكون فى البلد عشرة أو عشرون من أعيانه ، وذوى الثروة من أهله ، يلازمون الوالى ويخدمونه ويسامرونه ، وقد صار كالصديق لهم ، فإن هؤلاء ومن سار سيرتهم من حواشى الوالى وأرباب الشفاعات والقربات عنده لا يعنون عنه شيئا عند تنكر العامة له ، وكذلك لا يضر سخط هؤلاء إذا رضيت العامة ، وذلك لأن هؤلاء عنهم غنى ، ولهم بدل ، والعامة لا غنى عنهم ولا بدل منهم ، ولأنهم إذا شغبوا عليه كانوا كالبحر إذا هاج واضطرب ، فلا يقاومه أحد ، وليس الخاصة كذلك .

ثمّ قال عليه السلام ـ ونِعْمَ ما قال : ليس شيء أقلّ نفعا ، ولا أكثرَ ضررا على الوالي من خواصّه أيّام الولاية ، لأنّهم يثقّلون عليه بالحاجات ، والمسائل والشّفاعات ، فإذا عُزِل هَجَروه ورَفَضُوه حتّى لو لقوه في الطريق لم يسلّموا عليه .

والصِّغو[1] بالكسر والفتح والصّغا مقصور : الميل .

* * *

الأصلُ :

وليَكُنْ أبعدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ ، وأشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ ، أطْلَبَهُمْ لِمَعَايِبِ النَّاسِ ، فإنَّ فِي النَّاسِ عُيُوباً الوَالِي أحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا ، فَلا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا ، فإنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ ، وَاللهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ ، فاسْتُرِ العَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ ، يَسْتُرِ اللهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَتْرَهُ مِنْ[2] رَعِيَّتِكَ .

أطْلِقْ عَنِ النَّاسِ عُقْدَةَ كُلِّ حِقْدٍ ، وَاقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وِتْرٍ ، وَتَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَصِحُّ لَكَ ، وَلَا تَعْجَلَنَّ إلَى تَصْدِيقِ سَاعٍ ، فَإنَّ السَّاعِيَ غَاشٌّ وَإنْ تَشَبَّهَ بِالنَّاصِحِينَ .

وَلَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَعْدِلُ بِكَ عَنِ الفَضْلِ ، وَيَعِدُكَ الفَقْرَ ، وَلَا جَبَاناً يُضَعِّفُكَ عَنِ الأُمُورِ ، وَلَا حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَهَ بِالجَوْرِ ، فَإنَّ البُخْلَ وَالجُبْنَ وَالحِرْصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ .

* * *

---

(١) ب : « الصغو » ، تحريف . (٢) في د : « عن » .

الشَّرْحُ :

أشنَأهم عندك ، أبغَضَهم إليك :

وتَغابَ : تغافَلْ ، يقال : تَغابى فلانٌ عن كذا .

ويَضِح : يَظهَر ، والماضى وَضَح .

* * *

[فصل فى النهى عن ذكر عيوب الناس وما ورد فى ذلك من الآثار]

عاب رجلٌ رجلا عند بعض الأشراف فقال له : لقد استدللتُ على كثرة عيوبك بما تُكثِر فيه من عُيوب الناس ، لأنّ طالبَ العيُوب إنما يطلبها بقدر ما فيه منها .

وقال الشاعر :

وأجرأُ من رأيتَ بظهر غيبٍ ... على عيب الرجال أولُو العيُوبِ

وقال آخر :

يا مَنْ يعيب وعيبُه مُتَشَعِّبٌ ... كَمْ فيك من عيبٍ وأنت تعيبُ!

وفى الخبر المرفوع : « دعُوا الناس بغفلاتهم يعيش بعضُهم مع بعض » .

وقال الوليد بن عتبة بن أبى سُفيان : كنت أسايرُ أبى ورجلٌ معنا يقع فى رجل، فالتفت أبى إلىّ فقال : يا بُنىّ ؛ نزّه سمعَك عن استماع الخنا كما تُنزّه لسانَك عن الكلام به ، فإنّ المستمعَ شريك القائل ، إنّما نظر إلى أخبث ما فى وعائه فأفرَغَه فى وعائك ، ولو ردّت كلمة جاهل فى فيه لسعد رادّها كما شقِىَ قائلُها .

وقال ابن عباس ، الحدَث حَدثان : حَدَث مِنْ فيك ، وحَدَث من فَرْجك .

وعاب رجلٌ رجلا عند قُتَيبة بن مسلم ؛ فقال له قتيبة : أمسِك ويحك ! فقد تلمّظت بمُضغةٍ طالما لَفِظها الكرام .

ومرّ رجل بجارَيْن له ومعه ريبة ، فقال أحدهما لصاحبه : أفهمتَ ما معه من الرّيبة ؟ قال : وما معه ؟ قال : كذا ، قال : عندى حرّ لوجه الله شكرا له تعالى إذ لم يعرّفنى من الشرّ ما عرّفك .

وقال الفُضَيل بن عِياض : إنّ الفاحشة تَتَشيع فى كثير من المسلمين حتّى إذا صارت إلى الصالحين كانوا لها خُزّانا .

وقيل لبزُرْجمهر : هل من أحد لا عيبَ فيه ؟ فقال : الذى لا عيبَ فيه لا يموت .

وقال الشاعر :

ولستُ بذى نَيْرَبٍ فى الرجا ... لِ مَتاعَ خيرٍ وسَبّابَها[1]
ولا مَنْ إذا كان فى جانبٍ ... أطاعَ العشيرةَ واغتابَها
ولكن أطاوِعُ سادَاتِها ... ولا أتعلّم ألقابَها

وقال آخر :

لا تَلتَمِسْ من مساوِى الناس ما سَتَرُوا ... فيكشف الله سِتْراً من مَساوِيكا
واذكر محاسنَ ما فيهم إذا ذُكِروا ... ولا تَعِبْ أحداً منهم بما فيكا

وقال آخر :

ابدأ بنفسك فانهها عن غَيّها ... فإذا انتهتْ عنه، فأنت حَكيمُ[2]
فهناك تُعذر إن وعظتَ ويقتدَى ... بالقول منكَ ، ويُقبَل التّعليمُ

* * *

(١) النيرب : الشر وحمل العداوة .
(٢) لأبى الأسود الدؤلى ؛ خزانة الأدب ٣ : ٦١٧ ؛ والرواية هناك : « عن غيها » .

فأما قوله عليه السلام : « أطلقْ عن الناس عقدة كلّ حقد » ، فقد استوفى هذا المعنى زيادٌ فى خطبته البتراء فقال : وقد كانت بينى وبين أقوام إحَن[1] ، وقد حملت ذلك دَبْر أذنى وتحت قدمى ، فمن كان منكم محسنا فليزدَدْ إحسانا ، ومن كان منكم مسيئا فليُرع عن إساءته ، إنّى لو علمتُ أنّ أحدكم قد قتله السُّلال[2] من بُغضى لم أكشف عنه قناعا ، ولم أهتِك له سترا ، حتى يبدىَ لى صفحته ، فإذا فعل لم أناظرْه ، ألا فليشمل كلّ امرئ منكم على ما فى صدره ، ولا يكونَنّ لسانُه شعرةً تجرى على وَدَجه .

* * *

[فصل فى النهى عن سماع السعاية وما ورد فى ذلك من الآثار]

فأما قوله عليه السلام : « ولا تعجلنّ إلى تصديق ساعٍ » ، فقد ورد فى هذا المعنى كلامٌ حَسَن ، قال ذو الرّياستين : قبول السّعاية شرّ من السعاية لأنّ السعاية دلالة ، والقبول إجازة ، وليس مَنْ دلّ على شىء كمن قبله وأجازه ، فمتى استمعَ الساعىَ على سعايته ، فإنه لو كان صادقا كان لئيما ؛ إذ هَتَك العورة ، وأضاع الحرْمة .

وعاتب مصعبُ بنُ الزبير الأحنفَ على أمرٍ بلغه عنه فأنكره ، فقال مُصعب : أخبرنى به الثِّقة ، قال : كلّا أيها الأمير ، إن الثقة لا يسْعَى

وكان يقال : لو لم يكن من عَيْب الساعى إلّا أنه أصدق ما يكون أضرّ ما يكون على الناس ، لكان كافيا .

كانت الأكاسرة لا تأذن لأحد أن يصْبح السِّكْباج[3] ، وكان ذلك مما يختصّ به الملِك ، فرفع ساعٍ إلى أبو شروان : إنّ فلانا دعانا ونحن جماعة إلى طعام له وفيه

---

(١) الإحن : جمع إحنة ، وهى العداوة . (٢) السلال والسل بمعنى .

(٣) السكباج : مرق يعمل من اللحم والخل ؛ معرب .

سِكْباج ، فوقّع أبو شروان على رقعته : قد حمدنا نصيحتَك ، وذممنا صديقَك على سوء اختياره للإخوان .

جاء رجلٌ إلى الوليد بن عبد الملك وهو خليفة عبد الملك على دِمَشق ، فقال : أيُّها الأمير ، إنّ عندي نصيحة ، قال : اذكُرها ، قال : جارٌ لي رجع من بعثه سرّا ، فقال : أمّا أنت فقد أخبرتَنا أنك جارُ سَوْء ، فإن شئت أرسلنا معك ، فإن كنت كاذبا عاقبناك ، وإن كنت صادقا مقتناك ، وإن تركتنا تركناك ، قال : بل أتركك أيّها الأمير . قال : فانصرف .

ومثلُ هذا يُحكى عن عبد الملك أنّ إنسانا سأله الخَلْوة ، فقال لجلسائه : إذا شئتم ! فانصرفوا ، فلما تهيّأ الرجل للكلام قال له : اسمع ما أقول ، إيّاك أن تمدحني فأنا أعرَفُ بنفسي منك ، أو تكذبني فإنّه لا رأي لمكذوب ، أو تسعى بأحد إليّ فإنّي لا أحبّ السعاية ، قال : أفيأذنُ أمير المؤمنين بالانصراف ! قال : إذا شئت .

وقال بعض الشعراء :

لَعَمْرُكَ ما سبَّ الأميرَ عدوُّهُ ... ولكنّما سبَّ الأميرَ المبلِّغُ

وقال آخر :

حُرِمتُ مُنائي منكَ إنْ كان ذا الذي[1] ... أتاكَ به الواشُون عنّي كما قالوا

ولكنّهم لمّا رأوكَ شريعةً ... إليّ تواصَوا بالنميمةِ واحتالوا[2]

فقد صِرتَ أُذْنا للوُشاة سميعةً ... ينالون مِنْ عِرْضي ولو شئتَ ما نالوا

وقال عبد الملك بنُ صالح لجعفر بن يحيى وقد خرج يودّعه لمّا شخص إلى خُراسان : أيّها الأمير ، أُحِبّ أن تكون لي كما قال الشاعر :

---

(١) في د « إن يكن الذي » ، وهو مستقيم الوزن والمعنى أيضاً .

(٢) الشريعة : مورد الشاربة .

فكوني على الواشين لدّاء شَعْشَعةً كما أنا للواشي ألدُّ شَغُوبُ (١)

قال : بل أكون كما قال القائل :

وإذا الواشي وَشَى يومًا بها مع الواشي بما جاء يصُرّ

وقال العباس بن الأحنف :

ما حَطّك الواشُون من رُتْبةٍ عندي ولا صَرّك مُغتابُ

كأنّهم أثنَوْا ولم يعلموا عليكَ سعدى بالذي عابوا

* * *

قوله عليه السلام : « ولا تُدْخِلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ، ويعدك الفقر » ، مأخوذ من قول الله تعالى . ﴿ الشيطانُ يَعِدُكم الفقرَ ويأمرُكم بالفحشاء والله يَعِدُكم مغفرةً منه وفضلاً ﴾(٢) ، فالمفسّرون . الفحشاء ها هنا البُخْل ؛ ومعنى « يعدكم الفقر » ، يخيّل إليكم أنكم إن سخوتم بأموالكم أفقرتم فيحوجكم فتحتاجون فتسألون .

قوله عليه السلام : « وإنّ الجبن والحرص غرائز شتّى يجمعها سوء الظن بالله » ، كلامٌ شريف عالٍ على كلام الحكماء ، يقول إن بينها قدرًا مشتركًا وإن كانت غرائز وطبائع مختلفة ، وذلك القدر المشترك هو سوء الظنّ بالله ، لأنّ الجبان يقول في نفسه : إن أقدمتُ قُتِلت ، والبخيلَ يقول . إن سخوتُ وأنفقتُ افتقرتُ ، والحريصَ يقول : إن لم أجدّ وأجتهد وأداب فاتني ما أروم ، وكلّ هذه الأمور ترجع إلى سوء الظنّ بالله ، ولو أحسن الظنّ الإنسان بالله وكان تقيه صادقة لعلم أنّ الأجل مقدّر ، وأنّ الرزق مقدّر ، وأنّ الغنى والفقر مقدّران ، وأنّه لا يكون من ذلك إلاّ ما قضى الله تعالى كونه .

* * *

(١) اللداء : الشديدة العصومة . (٢) سورة البقرة ٢٦٨

الأصل :

شَرُّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ لِلْأَشْرَارِ وَزِيراً ، وَمَنْ شَرَكَهُمْ فِي الْآثَامِ ، فَلَا يَكُونُنَّ لَكَ بِطَانَةً ، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْأَثَمَةِ ، وَإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ ؛ وَأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلَفِ مِمَّنْ لَهُ مِثْلُ آرَائِهِمْ وَنَفَاذِهِمْ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ آصَارِهِمْ وَأَوْزَارِهِمْ وَآثَامِهِمْ ، مِمَّنْ لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِهِ وَلَا آثِماً عَلَى إِثْمِهِ ، أُولَئِكَ أَخَفُّ عَلَيْكَ مَؤُونَةً ، وَأَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةً ، وَأَحْنَى عَلَيْكَ عَطْفاً ، وَأَقَلُّ لِغَيْرِكَ إِلْفاً .

فَاتَّخِذْ أُولَئِكَ خَاصَّةً لِخَلَوَاتِكَ وَحَفَلَاتِكَ ، ثُمَّ لِيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ بِمُرِّ الْحَقِّ لَكَ ، وَأَقَلَّهُمْ مُسَاعَدَةً فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِهَ اللهُ لِأَوْلِيَائِهِ ، وَاقِعاً ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ .

* * *

الشرح :

نهاه عليه السلام ألّا يتخذ بطانة قد كانوا من قبلُ بطانةً للظَّلَمة ، وذلك لأنّ الظلم وتحسينه قد صار مَلَكةً ثابتة فى أنفسهم ، فبعيد أن يفكهم الخلوّ منها إذ قد صارت كالخُلُق الغريزىّ اللّازم لتكرارها وصيرورتها عادةً ، فقد جاءت النصوص فى الكتاب والسنّة بتحريم معاونة الظلمة ومساعدتهم ، وتحريم الاستعانة بهم ، فإنّ من استعان بهم كان معيناً لهم ، قال تعالى : ﴿ وما كُنتُ مُتَّخِذَ المُضِلِّينَ عَضُدًا ﴾[1] ، وقال : ﴿ لا تجدُ قوماً يُؤْمِنُون باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّون مَنْ حادَّ اللهَ ورسولَهُ ﴾[2] .

وجاء فى الخبر المرفوع : «يُنادَى يوم القيامة : أين من بَرَى[3] لهم ـ أى الظالمين ـ قَلَماً» .

---

(١) سورة الكهف ٥١ . (٢) سورة المجادلة ٢٢ .

(٣) ب : « يرى » ، تحريف ، صوابه فى ا ، د .

أُتِيَ الوليد بن عبد الملك برجل من الخوارج ، فقال له : ما تقول في الحجّاج ؟ قال : وما عَسِيت أن أقول فيه ! هل هو إلّا خطيئة من خطاياك ، وشَرَر من نارِك ؟ فلعنك الله ولعن الحجّاج معك ! وأقبل يشتُمهما ، فالتفت الوليد إلى عمرَ بن عبد العزيز فقال : ما تقول في هذا؟ قال : ما أقول فيه ! هذا رجل يشتِمُكم ، فإمّا أن تَشْتِمُوه كما شتمكم ، وإمّا أن تَعفُوا عنه . فغضب الوليدُ وقال لعُمَر : ما أظنّك إلّا خارجيًا ! فقال عمر : وما أظنّك إلا مجنونا ؛ وقام فخرج مغضَبا ، ولحقه خالدُ بنُ الرّيان صاحب شُرْطة الوليد ، فقال له ما دعاك إلى ما كلّمتَ به أمير المؤمنين ! لقد ضربت بيدي إلى قائم سَيْفي أنتظر متى تأمرني بضرب عنقك ؛ قال : أو كنت فاعلا لو أمرك ؟ قال : نعم . فلمّا استُخْلف عمرُ جاء خالد بن الرّيان فوقف على رأسه متقلّدا سيفه ، فنظر إليه وقال : يا خالد ، ضَعْ سيفك فإنك مطيعنا في كلّ أمرٍ نأمرك به — وكان بين يديه كاتب للوليد ، فقال له : ضع أنتَ قلمك ، فإنك كنت تضرّ به وتنفع ، اللهمّ إني قد وضعتهما فلا ترفَعْهما ، قال : فوالله ما زالا وضيعَين مَهينَين حتى ماتا .

وروى الغزاليّ في كتاب " إحياء علوم الدّين " ، قال لما خالط الزّهريّ السّلطان كتب أخٌ له في الدّين إليه : عافانا الله وإيّاك أبا بكر من الفتن ، فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعوَ الله لك ويرحمك ، فقد أصبحت شيخا كبيرا ، وقد أثقلتك نعم الله عليك بما فهّمك من كتابه ، وعلّمك من سنّة نبيه ، وليس كذلك أخذ الله الميثاقَ على العلماء ، فإنه تعالى قال : ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُ للناس ولا تَكْتُمونَهُ ﴾[1] . واعلم أنّ أيسرَ ما ارتكبت ، وأخفّ ما احتملت ، أنك آنَستَ وحشة الظالم ، وسهلت سبيل الغيّ بدنوّك إلى مَنْ لم يؤدّ حقّا ، ولم يترك باطلا حين أدناك ، اتخذوك أبا بكر قُطْبا تدور

(١) سورة آل عمران ١٨٧ .

عليه رَحَا ظُلمهم ، وحِسْرا يعبرون عليه إلى بلائهم ومعاصيهم ، وسُلَّما يَصعدون فيه إلى ضلالتهم ، يُدخِلون بك الشّكّ على العلماء ، ويقتادون بك قلوبَ الجهلاء ، فما أيسر ما عَمّروا لك في جَنْب ما حرّبوا عليك ، وما أكثر ما أخذوا منك في جَنْب ما أفسدوا من حالك ودينك ! وما يؤمّنك أن تكون ممّن قال الله تعالى فيهم ﴿فخلَفَ مِنْ بَعْدِهِم خَلْفٌ أضاعوا الصّلاة واتبعوا الشهواتِ فسوف يَلقَون غيّا﴾[1] يا أبا بكر ، إنّك تُعامل من لا يجهل ، ويخفط عليك من لا يعقل ، فداوِ دينَك فقد دخله سَقَم ، وهيّئ زادَك فقد حضرَ سَفر بعيد ؛ ﴿وما يخفَى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء﴾[2] ، والسلام .

* * *

الأصْلُ

والصَقْ بأهْلِ الورَعِ والصِّدْقِ ثُمَّ رُضْهُمْ عَلَى ألّا يُطْرُوكَ ولَا يُبَجِّحُوكَ بِباطِلٍ لمْ تَفْعَلْهُ ، فإنّ كَثْرَةَ الإطْراءِ تُحْدِثُ الزَّهْوَ ، وتُدْنِي مِنَ الغِرَّةِ .

ولَا يَكُونَنَّ المُحْسِنُ والمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةٍ سَوَاءٍ ، فإنَّ في ذَلِكَ تَزْهِيدًا لأهْلِ الإحْسانِ في الإحْسانِ ، وتَدْرِيبًا لأهْلِ الإساءةِ عَلَى الإساءةِ ، وألْزِمْ كُلًّا منهمْ ما ألْزَمَ نَفْسَهُ .

* * *

---

(١) سورة مريم ١٢٥ . (٢) سورة إبراهيم ٣٨ .

الشرح :

قوله : « والصق بأهل الورع » ، كلمة فصيحة ، يقول : اجعلهم خاصتك وخُلصاءك .

قال : ثم رُضهم على ألا يُطرُوك ، أى عوّدهم ألا يمدحوك فى وجهك. ولا يبجّحوك بباطل : لا يحملوك ممن يبجّح أى يمخر ساطل لم يفعله كما يُبجّح أصحابُ الأمراء الأمراء بأن يقولوا لهم : ما رأينا أعدل منكم ولا أصحّ ، ولا حَمَى هذا الثمرَ أمير أشدّ تأسا منكم ا ونحو ذلك ، وقد جاء فى الخبر : « احثُوا فى وجوه المدّاحين التراب » .

وقال عبد الملك لمن قام بسارّه : ما تريد ! أتريد أن تمدحنى وتصمنى ، أنا أعلم بنفسى منك .

وقام خالد بنُ عبدِ الله القَسْرىّ إلى عمرَ بن عبد العزيز يوم بيعته فقال : يا أمير المؤمنين ، مَنْ كانت الخلافة زانتْه فقد زيّنها ، ومَنْ كانت شرّفته فقد شرّفتها ، فإنك لكما قال القائل :

وإذا الدُّرُّ زانَ حُسْنَ وُجُوهٍ كان للدّرّ حُسنُ وجهك زَيْنَا

فقال عمرُ بنُ عبد العزيز : لقد أُعطِى صاحبُكم هذا مِقْوَلًا ، وحُرِم مَفْقولا . وأمره أن يجلس .

ولما عَقَدَ معاوية البَيْعة لابنه يزيد قام الناس يخطبون ، فقال معاوية لعمرو بن سعيد الأشْدَق : قم فاخطب يا أبا أميّة ، فقام فقال : أمّا بعد ، فإنّ يزيدَ ابنَ أمير المؤمنين أملٌ تأمّلونه ، وأجلٌ تأمّنونه ، إن افترقتم إلى حِلمه وَسِعَكم ، وإن احتجتم إلى رأيه أرشَدَكم ، وإن اجتدَيتم ذاتَ يده أعاكم وكفاكم ، جِذعٌ قارِح ؛ سُوبِق فَسَبَق ، ومُوحِدٌ فمجد ،

وقُورِع فَقَرَع ، وهو خلف أمير المؤمنين ، ولا خلف منه . فقال معاية : أوسعتَ يا أبا أميّة فاجلس ، فإنّما أردنا بعضَ هذا .

وأثنى رجلٌ على عليّ عليه السلام في وجهه ثناء أوسع فيه — وكان عنده منهما — فقال له : أنا دونَ ما تقول ، وفوق ما في نفسك .

وقال ابن عبّاس لعُتْبة بن أبي سُفيان وقد أثنى عليه فأكثر : رويداً فقد أمهيتَ يا أبا الوليد — يعني بالغتَ ، يقال أمهى حافرُ البئر ، إذا استقصى حفرَها .

فأمّا قوله عليه السلام : « ولا يكونَنّ المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء » ، فقد أخذه الصّابي فقال : « وإذا لم يكن للمحسن ما يرفعه ، وللمسيء ما يضعه ، زهد المحسن في الإحسان ، واستمرّ المسيء على الطغيان » ، وقال أبو الطيّب :

شرّ البلاد بلادٌ لا صديقَ بها ... وشرّ ما يكسب الإنسان ما يصم[1]

وشرّ ما قبضته راحتي قَبَضٌ ... شُهْبُ البُزاة سواء فيه والرَّخَمُ

وكان يقال : قضاء حقّ المحسن أدبٌ للمسيء ، وعقوبة المسيء جزاء للمحسن .

* * *

الأصلُ :

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ وَالٍ بِرَعِيَّتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ ، وَتَخْفِيفِهِ المَئُونَاتِ عَلَيْهِمْ ، وَتَرْكِ اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ قِبَلَهُمْ . فَلْيَكُنْ مِنْكَ فِي ذَلِكَ أَمْرٌ يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ الظَّنِّ بِرَعِيَّتِكَ ، فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلاً ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ .

---

(١) ديوانه ٣ : ٣٧٣ .

وَلَا تَنْقُضْ سُنَّةً صَالِحَةً عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَاجْتَمَعَتْ بِهَا الْأُلْفَةُ ، وَصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ .

وَلَا تُحْدِثَنَّ سُنَّةً تَضُرُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاضِي تِلْكَ السُّنَنِ ، فَيَكُونَ الْأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا ، وَالْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا .

وَأَكْثِرْ مُدَارَسَةَ الْعُلَمَاءِ ، وَمُنَاقَشَةَ الْحُكَمَاءِ ، فِي تَثْبِيتِ مَا صَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ بِلَادِكَ ، وَإِقَامَةِ مَا اسْتَقَامَ بِهِ النَّاسُ قَبْلَكَ .

* * *

الشَّرْحُ :

خلاصةُ صدرِ هذا الفصل ، أنّ مَنْ أحسنَ إليك حَسُنَ ظنُّك فيك ، ومَنْ أساء إليك استَوْحش منك ، وذلك لأنّك إذا أحسنتَ إلى إنسان وتكرّر منك ذلك الإحسان مع ذلك اعتقادُك أنّه قد أحبّك ، ثمّ يتبع ذلك الاعتقادَ أمرٌ آخر ، وهو أنّك تحبّه ؛ لأنّ الإنسان مجبول على أن يحبّ مَن يحبُّه ، وإذا أحسنتَه سكنتَ إليه وحَسُنَ ظنّك فيه ، وبالعكس من ذلك إذا أسأتَ إلى زيد ، لأنّك إذا أسأت إليه وتكرّرت الإساءة تبع ذلك اعتقادُك أنّه قد أبغضك ، ثمّ يتبع ذلك الاعتقادَ أمرٌ آخر ، وهو أن تُبغضه أنت ، وإذا أبغضتَه انقبضتَ منه واستوحشت ، وساء ظنّك به .

قال المنصور للرّبيع : سَلْنِي لنفسك ! قال . يا أمير المؤمنين ، ملأتَ يدي فلم يبقَ عندي موضعٌ للمسألة ؛ قال : فسَلْني لولدك ، قال : أسألك أن تحبّه ، فقال المنصور : يا ربيع ، إنّ الحبّ لا يُسأل ، وإنّما هو أمرٌ تقتضيه الأسباب ، قال : يا أمير المؤمنين ، وإنّما أسألك أن تزيد مِنْ إحسانك ، فإذا تكرّر أحبّك ، وإذا أحبّك أحسنتَه . فاستحسن

المنصورُ ذلك ، ثمّ نهاه عن نقض السّنن الصالحة التى قد عمل بها من قبله من صالحى الأمّة ، فيكون الوزر عليه بما نقض ، والأجر لأولئك بما أسّسوا ، ثم أمره بمطارحة العلماء والحكماء فى مصالح عمله ، فإنّ المشورة بركة ، ومن استشار فقد أضاف عقلا إلى عقله .

وممّا جاء فى معنى الأوّل :

قال رجلٌ لإياس بن معاوية : مَن أحبُّ الناسِ إليك ؟ قال : الذين يُعطُونى ، قال : ثمّ من ؟ قال : الّذين أعطيهم .

وقال رجل لهشام بن عبد الملك : إنّ لله جعل العطاء محبّة ، والمنعَ مبغضة ، فأعِنّى على حُبّك ، ولا تُعِنّى فى بُغضك

* * *

الأصلُ :

وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ ، وَلَا غِنًى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ ، فَمِنْهَا جُنُودُ اللهِ ، وَمِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ ، وَمِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ ، وَمِنْهَا عُمَّالُ الْإِنْصَافِ وَالرِّفْقِ ، وَمِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُسْلِمَةِ النَّاسِ ، وَمِنْهَا التُّجَّارُ وَأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ ، وَمِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِى الْحَاجَاتِ وَالْمَسْكَنَةِ ، وَكُلٌّ قَدْ سَمَّى اللهُ لَهُ سَهْمَهُ ، وَوَضَعَ عَلَى حَدِّهِ وَفَرِيضَتِهِ فِى كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَهْدًا مِنْهُ عِنْدَنَا مَحْفُوظًا .

فَالْجُنُودُ بِإِذْنِ اللهِ حُصُونُ الرَّعِيَّةِ ، وَزَيْنُ الْوُلَاةِ ، وَعِزُّ الدِّينِ ، وَسُبُلُ الْأَمْنِ ؛ وَلَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ ، ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ الَّذِى يَقْوَوْنَ بِهِ عَلَى جِهَادِ عَدُوِّهِمْ ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ ، وَيَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ ، ثُمَّ لَا قِوَامَ لِهَذَيْنِ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ مِنَ الْقُضَاةِ وَالْعُمَّالِ

وَالْكُتَّابِ ، لِمَا يُحْكِمُونَ مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَيَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ ، وَيُؤْتَمَنُونَ عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِّ الْأُمُورِ وَعَوَامِّهَا ؛ وَلَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ ، فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ ، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ ، مِمَّا لَا يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ .

ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ ، الَّذِينَ يَحِقُّ رِفْدُهُمْ وَمَعُونَتُهُمْ .

وَفِي اللهِ لِكُلٍّ سَعَةٌ ، وَلِكُلٍّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُهُ .

وَلَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِيَ مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ ، إِلَّا بِالِاهْتِمَامِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللهِ ؛ وَتَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ فِيمَا خَفَّ عَلَيْهِ أَوْ ثَقُلَ .

***

الشرح :

قالت الحكماء : الإنسانُ مَدَنِيٌّ بالطبع ؛ ومعناه أنه خُلِق خِلْقةً لابدَّ معها من أن يكون منضمًّا إلى أشخاصٍ من بني جنسه ، ومتمدِّنًا في مكان نعيمه ، وليس المراد بالمتمدِّن ساكنَ المدينة ذات السُّور والسُّوق ، بل لابدَّ أن يقيم في موضع ما مع قوم من البَشَر ؛ وذلك لأنّ الإنسان مضطرّ إلى ما يأكله وشربُه ليقيمَ صورتَه ، ومضطرٌّ إلى ما يلبسه ، ليدفع عنه أذى الحرّ والبَرْد ، وإلى مَسكَن يسكُنه ليردّ عنه عاديةَ غيره من الحيوانات ، وليكون مَنزِلًا له ليتمكّن من التصرّف والحركة عليه ، ومعلومٌ أن الإنسان وحدَه لا يستقلّ بالأمور التي عددناها ، بل لابدَّ من جماعة يحرُث بعضهم لغيره الحرْث ، وذلك الغير يحُوك للحرّاث الثوب ، وذلك الحائك يبني له غيره المَسْكَن ، وذلك البنّاء يحمل له

غيرُه[1] الماء ، وذلك السقاء يكفيه غيرُه أمرَ تحصيل الآلة التي يطحن بها الحبّ ويعجن بها الدّقيق ، ويخبز بها العجين ، وذلك المحصّل لهذه الأشياء يكفيه غيرُه الاهتمام بتحصيل الزّوجة التي تدعو إليها داعية الشّبَق ، فيحصُل مساعدة بعض الناس لبعض ، لولا ذلك لما قامت الدنيا ، فلهذا معنى قوله عليه السلام : « إنّهم طبقات لا يصلُح بعضُها إلّا ببعض ، ولا غَناء ببعضها عن بعض » .

ثم فصّلهم وقسّمهم فقال : منهم الجند ، [2] ومنهم الكتّاب ، ومنهم القُضاة ، ومنهم العمّال [2] ، ومنهم أرباب الجزية من أهل الذمة ، ومنهم أرباب الخراج من المسلمين ، ومنهم التجّار ، ومنهم أرباب الصّناعات . ومنهم ذوو الحاجات والمَسكَنة ، وهم أدون الطبقات .

ثم ذكر أعمال هذه الطبقات فقال : الجند للحماية ، والخراجُ تُصرَف إلى الجند والقُضاة والعمّال والكتّاب لما يحكمونه من المعاقد ، ويحمونه من المنافع ، ولابدّ لهؤلاء جميعا من التجّار لأجل البَيع والشّراء الذي لا غَناء عنه ، ولابدّ لكلّ من أرباب الصناعات كالحدّاد والنجّار والبنّاء وأمثالهم . ثمّ بقي هؤلاء الطبقة السفلى ، وهم أهل الفقر والحاجة الذين تجب معونتُهم والإحسانُ إليهم .

وإنّما قسّمهم في هذا الفصل هذا التقسيم تمهيدا لما يذكره فيما بعد ، فإنّه قد شرع بعد هذا الفصل ، فذكر طبقةً طبقةً وصِنفًا صِنفا ، وأوصاه في كلّ طبقة وفي كلّ صِنف منهم بما يليق بحاله ، وكأنّه [3] مَهّد هذا التمهيد ، كالفِهرِست لما يأتي بعده من التفصيل .

* * *

---

(١) ب : « غير تصريف » . (٢-٢) ساقط من ب ، وأثبته من ا د .
(٣) ا : « فكأنه » .

الأصل :

فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِمَامِكَ ، وَأَطْهَرَهُمْ جَيْبًا ، وَأَفْضَلَهُمْ حِلْمًا ، مِمَّنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ ؛ وَيَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ ، وَيَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ ، وَيَنْبُو عَلَى الْأَقْوِيَاءِ ؛ وَمِمَّنْ لَا يُثِيرُهُ الْعُنْفُ ، وَلَا يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ .

ثُمَّ الْصَقْ بِذَوِي الْمُرُوءَاتِ وَالْأَحْسَابِ ؛ وَأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ ، وَالسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَالشَّجَاعَةِ ، وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَةِ ؛ فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ ؛ وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ .

ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا ؛ وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِهِ ، وَلَا تُحَقِّرَنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ ، فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ لَكَ ، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ .

وَلَا تَدَعْ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمْ اتِّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا ؛ فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعًا يَنْتَفِعُونَ بِهِ ؛ وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعًا لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ ؛ وَلْيَكُنْ آثَرُ رُءُوسِ جُنْدِكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِهِ ، بِمَا يَسَعُهُمْ وَيَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ ، حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمًّا وَاحِدًا فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ ، فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ . وَلَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا بِحِيطَتِهِمْ[1] عَلَى وُلَاةِ أُمُورِهِمْ ، وَقِلَّةِ اسْتِثْقَالِ دُوَلِهِمْ ، وَتَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ .

فَافْسَحْ فِي آمَالِهِمْ ، وَوَاصِلْ مِنْ حُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ ، وَتَعْدِيدِ مَا أَبْلَى ذَوُو الْبَلَاءِ

---

(١) مخطوطة النهج : « بحيطتهم » بالياء المشددة المكسورة .

مِنْهُمْ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ لِحُسْنِ فَعَالِهِمْ تَهُزُّ الشُّجَاعَ، وَتُحَرِّضُ النَّاكِلَ ؛ إِنْ شَاءَ اللهُ.

ثُمَّ اعْرِفْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَبْلَى ، وَلَا تَضُمَّنَّ بَلَاءَ امْرِئٍ إِلَى غَيْرِهِ ، وَلَا تُقَصِّرَنَّ بِهِ دُونَ غَايَةِ بَلَائِهِ .

وَلَا يَدْعُوَنَّكَ شَرَفُ امْرِئٍ إِلَى أَنْ تُعَظِّمَ مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ صَغِيرًا ، وَلَا ضَعَةُ امْرِئٍ إِلَى أَنْ تَسْتَصْغِرَ مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ عَظِيمًا ، وَارْدُدْ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ ، وَيَشْتَبِهُ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ ، فَقَدْ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ ﴾[1] ، فَالرَّدُّ إِلَى اللهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُفَرِّقَةِ .

***

الشَّرْحُ :

هـذا الفصل مختصٌّ بالوَصاة فيما يتعلّق بأمراء الجيش ، أمَرَه أن يولِّيَ أمر الجيش من جنودِه مَن كان أنصَحَهم لله في صفّه ، وأطهَرَهم جَيْبًا ، أي عفيفا أمينا ، ويُكنَى عن العفّة والأمانة بطهارة الجَيْب ، لأنّ الّذي يسرق يجعل المسروق في جَيْبه .

فإن قلت : وأيّ تعلّق لهذا بوُلاة الجيش ؟ إنّما ينبغي أن تكون هذه الوصيّة في وُلاة الخراج !

قلت : لابدّ منها في أمراء الجيش لأجل الغنائم .

ثمّ وصف ذلك الأمير فقال : « ممّن يبطىء عن الغضب، ويستريح إلى العُذر » ، أي يقبَل

---

(١) سورة النساء ٥٩ .

أدْنى عذر ، ويستريحُ إليه ، ويَسكُن عنده . ويَرْؤف[1] على الضّعفاء ، يَرفق بهم ويَرحمُهم ، والرأفة : الرحمة . ويَنْبو عن الأقوياء : يتَجافى عنهم ويبعد ، أى لا يُمكّنهم من الظّلم والتعدّى على الضعفاء . ولا يثيره العُنْف : لا يهيج غضبَه عُنْف وقَسْوة . ولا يَقْعد به الضّعف ، أى ليس عاجزا .

ثم أمره أن يَلصق بذوى الأحساب وأهلِ البيوتات ، أى يكرمهم ويَجعل معوّله فى ذلك عليهم ولا يتعدّاهم إلى غيرهم ، وكان يقال : عليكم بذوِى الأحساب ؛ فإنْ هم لم يتكرّموا استحيَوْا[2] .

ثم ذكر بعدهم أهلَ الشجاعة والسّخاء ، ثم قال : « إنها جِمَاع من الكرم ، وشُعَب من العرف ؛ من هاهنا زائدة ؛ وإن كانت فى الإيجاب على مذهب أبى الحسن الأخفش ، أى جماع الكرم ، أى يجمعه كقول النبىّ صلى الله عليه وآله : « الخمر جِمَاع الإثم » . والعُرْف : المعروف .

وكذلك « من » فى قوله : « وشُعَب من العُرْف » أى وشُعب العُرْف ، أى هى أقسامه وأجزاؤه ، ويجوز أن تكون « من » على حقيقتها للتبعيض ، أى هذه الخلال جملة من الكرم وأقسام المعروف ؛ وذلك لأنّ غيرها أيضا من الكرم والمعروف ، ونحو العدل والعفّة .

قوله : « ثم تفقّد من أمورهم » الضمير هاهنا يرجع إلى الأجناد لا إلى الأمراء لما سنذكره ، ممّا يدلّ الكلام عليه .

فإن قلت : إنه لم يَجْرِ للأجناد ذِكْرٌ فيما سبق ؛ وإنما المذكور الأمراء !

قلت : كلاّ بل سبق ذكر الأجناد ، وهو قوله : « الضعفاء والأقوياء » .

---

(١) د : « برأف » ، تحريف .

(٢) د : « استحسبوا » ، ب : « استحبوا » ، وأثبت ما فى ا .

وأمره عليه السلام أن يتفقّد من أمور الجيش ما يتفقّد الوالدان من حال الولد ؛ وأمره ألّا يعظّم عنده ما يقوّيهم به وإن عظم ، وألّا يستحقر شيئاً تعهدهم به وإن قلّ ، وألّا يمنعه تفقّدُ جسيم أمورهم عن تفقد صغيرها . وأمره أن يكون آثر رءوس جنوده عنده وأحظاهم عنده وأقربهم إليه مَنْ واساهم فى معونته ؛ هذا هو الضمير الدالّ على أنّ الضمير المذكور أولا للجُند لا لأمراء الجند ؛ لولا ذلك لما انتظم الكلام .

قوله : « من خُلُوف أهليهم » ، أى ممن يخلفونه من أولادهم وأهليهم .

ثم قال : لا يصحّ نصيحة الجند لك إلا بحيطتهم على ولاتهم ؛ أى بتثقّفهم عليهم وتحسّسهم . وهى الحِيطَة على وزن الشِّيمة ، مصدر حاطه يحوطه حَوْطا وحياطا ، وحِيطة ، أى كلأه ورعاه ، وأكثر الناس يروونها « ألّا يحيّطتهم » بتشديد الياء وكسرها ، والصحيح ما ذكرناه .

قوله : « وقلّة استثقال دُوَلهم » ؛ أى لا تصحّ نصيحة الجند لك إلّا إذا أحسّوا أمراءهم ثم لم يستثقلوا دُوَلهم ؛ ولم يتمنّوا زوالها .

ثم أمره أن يذكر فى المجالس والمحافل بلاء ذوى البلاء منهم ؛ فإنّ ذلك مما يُرهِف عَزْم الشُّجَاع ويحرّك الجبان .

قوله : « ولا تضمّنّ بلاء امرئ إلى غيره » ، أى اذكر كلّ من أبلى منهم مفرَدا غير مضموم ذكرُ بلائه إلى غيره ، كى لا يكون معمورا فى حقّ ذكر غيره .

ثم قال له : لا تعظّم بلاء ذوى الشرف لأجل شرفهم ، ولا تحقر بلاء ذوى الضَّعَة لضعة أسبابهم ، بل اذكر الأمورَ على حقائقها .

ثم أمره أن يردّ إلى الله ورسوله ما يُصلعه من الخطوب ؛ أى ما يثوده ويُميله

لثقله ، وهذه الرواية أصحّ من رواية من رواها بالطّاء ؛ وإن كان لتلك وجه .

* * *

[رسالة الإسكندر إلى أرسطو وردُّ أرسطو عليه]

وينبغى أن نذكر فى هذا الموضع رسالة أرسطو إلى الإسكندر فى معنى المحافظة على أهل البيوتات وذوى الأحساب ، وأن يخصّهم بالرياسة والإمْرة ؛ ولا يعدل عنهم إلى العامّة والسِّفلة ، فإن فى ذلك تشييداً لكلام أمير المؤمنين عليه السلام ، ووصيّته .

لما ملك الإسكندر إيران شَهْر — وهو بعراق مملكة الأكاسرة — وقتلَ دارَا بن دارا كتب إلى أرسطو وهو ببلاد اليونان :

عليك أيّها الحكيم منّا السلام ، أما بعد فإن الأفلاك الدائرة ، والعلل السمائيّة ؛ وإن كانت أسعدتنا بالأمور التى أصبح الناس لنا بها دائنين ، فإنّا جدُّ واجدين لمسّ الاضطرار إلى حكمتك ، غير جاحدين لفضلك والإقرار بمنزلتك ، والاستنامة[1] إلى مشورتك والاقتداء برأيك ؛ والاعتماد لأمرك ونهيك ، لِمَا بلوْنا من جَدا ذلك علينا ، ودفنا من جَنَا منفعته ، حتى صار ذلك بنجوعه فينا وترسُّخه فى أذهاننا وعقولنا كالغذاء لنا ، فما ننفكّ نعوّل عليه ، ونستمدّ منه استمدادَ الجداول من البحور ، وتعويل الفروع على الأصول ، وقوّة الأشكال بالأشكال . وقد كان مما سيق إلينا من النّصر والفَلْج ، وأتيح لنا من الظَّفَر ، وبلغنا فى العدوّ من النّكاية والبطش ما يعجز القول عن وصفه ، ويقصّر شكر المنعم عن موقع الإنعام به ، وكان من ذلك أنّا جاوزنا أرض سورِيَة والجزيرة إلى بابل وأرض فارس ، فلما حللنا بعقوَة[2] أهلها وساحة بلادهم ، لم يكن إلا ريثما تلقّانا نفرٌ منهم برأس ملكهم هديّة إلينا ، وطلباً للحظوة عندنا ، فأمرنا بصلْب مَن

---

(١) كذا فى ا ، واستنام إلى الأمر : سكن إليه ؛ وفى ب : « الاستنابة » .

(٢) العقوة : ماحول الدار .

جاء به وشهرته لسوء بلائه ، وقلة ارعوائه ووفائه ؛ ثم أمرنا بجمع مَنْ كان هناك من أولاد ملوكهم وأحرارهم وذوى الشرف منهم ؛ فرأينا رجالاً[1] عظيمةً أجسامهم وأحلامهم ، حاضرة ألبابهم وأذهانهم ، رائعة مناظرهم ومناطقهم ، دَليلاً على أن مايظهر من رُوائهم ومنطقهم أنّ وراءه من قوّة أيديهم ، وشدّة نجدتهم وبأسهم مالم يكن ليكون لنا سبيل إلى غلَبتهم وإعطائهم بأيديهم ، لولا أنّ القضاء أدالنا منهم ، وأظفرنا بهم ، وأظهرنا عليهم ، ولم نرَ بعيدا من الرأى فى أمرهم أن نستأصل شأفتهم ، ونجتثّ أصلهم ، ونلحقهم بمَنْ مضى من أسلافهم ، لتكن القلوب بذلك الأمْن إلى جرائرهم وبوائقهم ؛ فرأينا ألّا نعجل بإسعافٍ بادئ الرأى فى قتلهم دون الاستظهار عليهم بمشورتك فيهم . فارفع إلينا رأيك فيما استشرناك فيه بعد صحّته عندك ، وتقليبك إياه بحلىّ نظرك ، وسلام أهل السلام ، فليكن علينا وعليك .

فكتب إليه أرسطو :

لملك الملوك ، وعظيم العظماء ، الإسكندر المؤيّد بالنصر على الأعداء ، المهدى له الظفر بالملوك ، من أصغر عبيده وأقل خَوَلِه ؛ أرسطو طاليس النَّخُوع بالسُّجود والتذلل فى السلام ، والإذعان فى الطاعة :

أما بعد ، فإنه لا قوّة بالمنطق وإن احتشد الناطق فيه ، واجتهد فى تثقيف معانيه ، وتأليف حروفه ومبانيه على الإحاطة بأقلّ ماتناله القدرة من بَسْطةِ علوّ الملك وسموّ ارتفاعه عن كلّ قولٍ ، وإبرازه على كلّ وصف ، واعترافه بكلّ إطناب . وقد كان تقرّر عندى من مقدّمات إعلام فضل الملك فى صَهْلة سبقه ، وبروز شأوه ، ويُمْن نقيبته ، مذ أدّت إلىّ حاسةُ بصرى صورة شخصه ، واضطرب فى حسّ سمعى صوتُ لفظه ، ووقع وهمى

---

(١) ب : « رجالة » .

على تعقيب نجاح رأيه ، أيّام كنت أؤدى إليه من تكلّف تعليمى إيّاه ما أصبحتُ قاضيا على نفسى بالحاجة إلى تعلّمه منه . ومهما يَكُنْ منّى إليه فى ذلك ، فإنما هو عقل مردود إلى عقله ، مستنبطة أواليه وتواليه من علمه وحكمته . وقد جلا إلىّ كتاب الملك ومخاطبته إيّاى ومسألته لى عمّا لا يتخالجنى الشكّ فى نفاح ذلك وإنتاجه من عنده، فعنه صَدَر وعليه ورَد ؛ وأنا فيما أشير به على الملك — وإن اجتهدت فيه واحتشدت له ، وتجاوزت حدّ الوسع والطاقة منّى فى استنطاقه واستقصائه — كالعدم مع الوجود ، بل كما لا يتجزّأ فى جنب معظم الأشياء ، ولكنّى غير ممتنع من إجابة الملك إلى ما سأل ، مع علمى ويقينى بعظيم غناه عنى ، وشدّة فاقتى إليه ، وأنا رادٌّ إلى الملك ما اكتسبتُه منه ، ومشير عليه بما أخذته ، منه فقائل له:

إنّ لكل تربة لا محالة قسماً من الفضائل ، وإن لفارس قسمها من النَّجْدة والقوّة ، وإنّك إن تقبل أشرافهم تُخلّف الوضعاء على أعقابهم ، وتورث سفلتهم على منازل عِلْيَتهم ، وتغلّب أدنياءهم على مراتب ذوى أخطارهم ؛ ولم تبتلَ الملوك قطّ ببلاء هو أعظمُ عليهم وأشدّ توهينا لسلطانهم من غلبة السِّفلة ، ودنّ الوجوه ، فاحذر الحذر كله أنْ تمكّن تلك الطبقة من الغَلَبة والحركة ، فإنه إن نجم منهم بعد اليوم على جندك وأهل بلادك ناجمٌ دهمهم منه ما لا رويّة فيه ، ولا بقيّة معه ؛ فانصرف عن هذا الرأى إلى غيره ، واعمَد إلى مَنْ قبلك من أولئك العظماء والأحرار ، فوزّع بينهم مملكتهم ، وألزم اسم الملك كلّ مَنْ وليته منهم ناحيته ، واعقد التاج على رأسه وإن صغر ملكه ، فإن المتسمّى بالملك لازم لاسمه ، والمعقود التاج على رأسه لا يخضع لغيره ، فليس ينشب [1] ذلك أن يوقع كلّ ملك منهم بينه وبين صاحبه تدابراً وتقاطعاً وتعالياً على الملك ، وتفاخراً بالمال والجند ؛ حتى ينسوا بذلك أضغانهم عليك وأوتارهم فيك ، ويعود حربهم لك حرباً

(١) ا . « ينبث » .

بينهم ، وحقهم عليك حقاً منهم على أنفسهم ، ثم لا يزدادون في ذلك بصيرة إلا أحدثوا لك بها استقامة ؛ إن دنوتَ منهم دانوا لك ، وإن نأيتَ عنهم تعزّزوا بك ، حتى يثب مَنْ ملك منهم على جاره باسمك ، ويسترهبه بجندك ، وفي ذلك شاغلٌ لهم عنك ، وأمانٌ لإحداثهم بعدك ، وإن كان لا أمانَ للدهر ، ولا ثقة بالأيام .

قد أدّيتُ إلى الملك ما رأيتهُ لي حظا ، وعليّ حقا ، من إجابتي إيّاه إلى ما سألني عنه ، ومحّضتهُ النصيحة فيه ، والملكُ أعلى عيناً ، وأنفذُ رَوِيّةً ، وأفضل رأيا ، وأبعد هِمّة فيما استعان بي عليه ؛ وكلّفني بتبيينه والمشورة عليه فيه . لا زال الملك متعرّفاً من عوائد النعم وعواقب الصنع ، وتوطيد الملك ، وتنفيس الأجل ، ودَرْك الأمل ، ما تأتي فيه قدرته على غاية قصوى ما تناله قدرة البشر !

والسلام الذي لا انقضاء له ، ولا انتهاء ولا غاية ولا فناء ، فليكن على الملك .

قالوا : فعمل الملك برأيه ، واستخلف على إيران شهر أبناء الملوك والعظماء من أهل فارس ، فهم ملوك الطوائف الذين بقوا بعده ؛ والمملكة موزعة بينهم إلى أن جاء أرْدَشير ابن بابَك فانتزع الملك منهم .

* * *

الأصلُ :

ثُمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ ، مِمَّنْ لَا تَضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ ، وَلَا تَمْحَكُهُ الْخُصُومُ ، وَلَا يَتَمَادَى فِي الزَّلَّةِ ، وَلَا يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ ، وَلَا تُشْرِفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ ، وَلَا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ . وَأَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ ، وَآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ ، وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً بِمُرَاجَعَةِ الْخَصْمِ ، وَأَصْبَرَهُمْ

عَلَى تَكَشُّفِ الْأُمُورِ ، وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ ، مِمَّنْ لَا يَزْدَهِيهِ إِطْرَاءٌ ، وَلَا يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءٌ ، وَأُولَئِكَ قَلِيلٌ .

ثُمَّ أَكْثِرْ تَعَاهُدَ قَضَائِهِ ، وَأَفْسِحْ لَهُ فِي الْبَذْلِ مَا يُزِيحُ عِلَّتَهُ ، وَتَقِلُّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ ، وَأَعْطِهِ مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ مَالَا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ ، لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ اغْتِيَالَ الرِّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ . فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظَرًا بَلِيغًا ، فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيرًا فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ ، يُعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى ، وَتُطْلَبُ بِهِ الدُّنْيَا .

* * *

الشَّـرْحُ :

تحكمه الخصوم : تجعله حاكما ، أى لجوجا ، محك الرجل ، أى لج ، وماحك زيد عمرا ؛ أى لاجه .

قوله : « ولا يتمادى فى الزلة » ، أى إن زل رجع وأناب ، والرجوع إلى الحق خير من التمادى فى الباطل .

قوله : « ولا يحصر من الفىء » هو المعنى الأول نفسه ، والفىء : الرجوع ، إلا أنها هنا زيادة ، وهو أنه لا يحصر ، أى لا يعيا فى المنطق ، لأن من الناس من إذا زل حصر عن أن يرجع وأصابه كالفهاهة والعى خجلا .

قوله : « ولا تشرف نفسه » ، أى لا تشفق . والإشراف : الإشفاق والخوف ، وأنشد الليث :

ومن مضر الحمراء إسراف أنفس علينا وحيّاها علينا تعضرا

وقال عروة بن أُذَيْنة :

لقد عَلِمْتُ وما الإشراقُ من خُلُقي أنّ الذي هو رزقي سوفَ يأتيني[1]

والمعنى : ولا تشقق نفسه ، وتحاف من فوت المنافع والمرافق .

ثم قال : « ولا يكتفي بأدنى فهم » ، أي لا يكون قانعا بما يخطر له بادئ الرأي من أمر الخصوم ، بل يستقصي ويبحث أشدّ البحث .

قوله : « وأقلهم تبرُّما بمراجعة الخصم » ، أي تضجُّراً ، وهذه الخصلة من محاسن ما شرطه عليه السلام ، فإنّ القلق والضجر والتبرُّم قبيح ، وأمدح ما يكون من القاضي .

قوله : «وأصرمهم»، أي أقطعهم وأمضاهم . وأردهاه كذا ، أي استجمعه . والإطراء: المدح . والإغراء : التحريض .

ثم أمره أنْ يتطلّع على أحكامه وأقضيته ، وأن يفرض له عطاء واسعا يملأ عينه ، ويتعفّف به عن المرافق والرّشوات ، وأن يكون قريب المكان منه ، كثير الاختصاص به ليمنع قربه من سعاية الرجال به وتقبيحهم ذكره عنده .

ثم قال : « إنّ هذا الدّين قد كان أسيرا »، هذه إشارة إلى قضاء عثمان وحكامه ، وأنّهم لم يكونوا يقصدون بالحقّ عنده ، بل بالهوى لقلب لديا .

وأما أصحابنا فيقولون : رحم الله عثمان ! فإنه كان سعيدا ، واستولى عليه أهله ، فطموا الأمور دونه ، فإثمهم عليهم وعثمان بريء منهم .

* * *

(١) اللسان (شرف) .

[فصل فى القضاة وما يلزمهم وذكر بعض نوادرهم]

قد جاء فى الحديث المرفوع : « لا يقضى القاضى وهو غضبان » . وجاء فى الحديث المرفوع أيضا : « من ابتُلِىَ بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم فى لحظه وإشارته ومجلسه ومقعده » .

دخل ابن شهاب على الوليد ـ أو سليمان ـ فقال له : يابنَ شهاب ، ما حديث يرويه أهل الشام؟ قال: ماهو ياأمير المؤمنين؟ قال: إنهم يروون أن الله تعالى إذا استرعى عبداً رعيّة كتب له الحسنات ، ولم يكتب عليه السيئات ، فقال : كذبوا يا أمير المؤمنين ، أيّما أقرب إلى الله ، نبىّ أم خليفة ! قال : بل نبىٌّ ؛ قال : فإنه تعالى يقول لنبيه داود : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ[1] ﴾ . فقال سليمان : إن الناس ليُمَرُّونا عن ديننا .

وقال بكر بن عبد الله المُزَنِىّ لابن أرطاة ـ وأراد أن يستقضيَه : والله ما أحسن القضاء ، فإن كنتَ صادقا لم يحلَّ لك أن تستقضِيَ مَنْ لا يحسن ، وإن كنت كاذبا فقد فسقت ، والله لا يحلّ أن تستقضِيَ الفاسق .

وقال الزُّهرىّ : ثلاث إذا كنّ فى القاضى فليس بقاضٍ ، أن يَكْرَهَ اللائمة ، ويحبّ المحمدة ، ويخاف العَزْل .

وقال محارب بن زياد للأعمش : ولّيتُ القضاء فبكى أهلى ، فلمّا عُزِلت بكى أهْلِى ، فما أدرى لِمَ ذلك ؟ قال : لأنك وَلّيتَ القضاء وأنت تكرهه وتجزعُ منه ،

---

(١) سورة ص ٢٦ .

فبكى أهلك لجزعك ، وعزلت عنه فكرهت العزل وجزعت فبكى أهلك لجزعك . قال : صدقت .

أُتِيَ ابنُ شُبْرمة بقوم يشهدون على قَراحٍ[1] نخل ، فشهدوا — وكانوا عدولا — فامتحنهم فقال : كم في القَراح[1] من نخلة ؟ قالوا : لا نعلم ، فردَّ شهادتهم ، فقال له أحدهم : أنت أيها القاضي تقضي في هذا المسجد منذ ثلاثين سنةً ، فأَعْلِمْنا كم فيه من أسطوانة ؟ فسكت وأجازهم .

خرج شريك وهو على قضاء الكوفة يتلقى الخيزران ، وقد أقبلتْ تريد الحجّ ، وقد كان استُقضي وهو كاره ، فأتى شاهي[2] ، فأقام بها ثلاثا ، فلم توافِ ، فخفّ زادُه وما كان معه ، فجعل يبلّه بالماء ويأكله بالملح ، فقال العلاء بن المنهال الغَنَوِيّ .

فإنْ كان الذي قد قلتَ حقّا ... بأن قد أكرهوكَ على القضاء[3]

فما لكَ مُوضِعا في كلّ يومٍ ... تلقّى مَنْ يَحُجّ من النّساء

مُقيما في قُرى شاهي ثلاثا ... بلا زادٍ سوى كِسَرٍ وماء !

وتقدّمتْ كَلْثَم بنت سريع مولى عَمرو بن حريث — وكانت جميلةً — وأخوها الوليد ابن سريع إلى عبد الملك بن عُمير ؛ وهو قاضٍ بالكوفة ، فقضى لها على أخيها ، فقال هُذَيل الأشجعي :

أتاه وليدٌ بالشهودِ يسوقُهمْ ... على ما ادّعى من صامتِ المالِ والحَوَلْ

وجاءت إليه كَلْثَمٌ وكَلامُها ... شِفاءٌ من الدّاء المخامِر والحَبَلْ

فأدلى وليدٌ عند ذاكَ بحقّه ... وكان وليدٌ ذا مِراءٍ وذا جَدَلْ

فدَلّهت القِبطيَّ حتى قضى لها ... بغير قضاء الله في مُحكَم الطِّوَلْ

---

(١) القراح هنا : البستان ، وانظر ياقوت (قرح) . (٢) شاهي : موضع قرب القادسية .

(٣) الخبر والأبيات في معجم البلدان ٥ : ٢٢٤

فلو كان مَنْ فى القصر يَعلَمُ علمَه ... لما أُستعمل القِبطىُّ فينا على عَمَلْ
له حين يقضِى للنساء تخاوُصٌ ... وكان وما فيه التَّخاوُصُ والحَوَلْ
إذا ذاتُ ذَلٍّ كلَّمَتْه لحاجةٍ ... فهمَّ بأن يَقضِى تَنَحْنَحَ أو سَعَلْ
وبرَّق عينيه وَلَاكَ لسانَهُ ... يرى كلَّ شىءٍ ما حلا وَصْلُها حَلَلْ

وكان عبدُ الملك بن عمير يقول: لعن الله الأشجعىَّ ، والله لربما جاءتْنى السَّعلة والنَّحْنحة وأنا فى المتوضَّأ فأردّهما لما شاعَ من شِعره.

كتب عمر بنُ الخطّاب إلى معاوية : أمّا بعد ، فقد كتبتُ إليك فى القضاء بكتاب لم آلُكَ ونفسى فيه خيراً ، الزَم خمسَ خِصال يَسلَمْ لك دينُك ، وتأخذْ بأفضل حظّك : إذا تقدّم إليك الخصمان فعليك بالبيّنة العادلة أو اليمين القاطعة ، وأدْنِ الضّعيف حتّى يشتدّ قلبُه ويبسطَ لسانُه ، وتعهّد الغريبَ فإنّك إن لم تتعهده تَرَكَ حقّه ورجع إلى أهله ؛ وإنّما ضيّع حقه من لم يُرفَقْ به ، وآسِ بين الخصوم فى لحظك ولفظك ، وعليك بالصّلح بين الناس ما لم يَستَبِن لك فصل القضاء .

وكتب عمر إلى شُريح : لا تسارِر ولا تُضارِرْ ، ولا تَبِع ولا تَبْتَع فى مجلس القضاء ، ولا تَقْضِ وأنتَ غضبانُ ، ولا شديدُ الجوع ، ولا مشغولُ القلب .

شهد رجل عند سوّار القاضى ، فقال : ما صناعتُك ؟ فقال : مؤدِّب ، قال : أنا لا أجيز شهادتَك ؛ قال : ولم ؟ قال : لأنّك تأخذ على تعليم القرآن أجرا ، قال : وأنت أيضا تأخذ على القضاء بين المسلمين أجرا ، قال : إنّهم أكرَهونى ؛ قال : نعم أكرهوك على القضاء ، فهل أكرَهوك على أخذ الأجر ! قال : هلمّ شهادتَك .

ودخل أبو دُلامَة ليشهَد عند أبى ليلَى ، فقال حين جلس بين يديه :

إذا النـاسُ غطّوْنى تَغطّيتُ عنهمُ ... وإن بحثوا عنّى ففيهمْ مَباحِثُ (١)

---

(١) الأغانى ١٠ : ٢٣٤ ، وفيه « إن الناس » .

وإن حَفَروا بئرى حفرتُ بئارَهم ليعلم ما تُخفيه تلك السَّرائرُ

فقال : بل نعطّيك يا أبا دُلامة ولا نحنثك ، ونصرفه رضيا ، وأعطى المشهود عليه من عنده قيمةَ ذلك الشيء .

كان عامرُ بنُ الطُّرِب العَدْوانيّ حاكمَ العرب وقاضيَها ، فنزل به قوم يستعدونه فى الخنثى وميراثه ؛ فلم يدرِ ما يَقضِي فيه ، وكان له جارية اسمُها حُصَيلة ، رآها لامها فى الإبطاء عن الرَّعى وفى الشيء يحدُه عليها ، فقال لها : يا حُصَيلة ، لقد أسرَعَ هؤلاء القومُ فى عنى ، وأطالوا المكث ، قالت : وما يَكثرُ عليك من ذلك ؟ اسمعْ مَسألَه وحلاكِ دمّ ، فقال لها : «مَسّى[1] حُصَيلُ بعدَها أو رُوحى» .

وقال أعرابىّ لقوم يتنازعون : هل بكم فى الحقّ أو ما هو خير من الحقّ ؟ قيل : وما الذى هو خيرٌ من الحقّ ؟ قال : التحاظّ والتهاضُم ؛ فإنّ أحد الحقّ كلّه مرّ .

وعزل عمرُ بنُ عبد العزيز بعضَ قضاته ، فقال : لم عزلتنى ؟ فقال : لِما أنّ كلامك أكثرُ من كلام الخصمين إذا تحاكما إليك

ودخل إياسُ بنُ معاوية الشام وهو غلام ، فقدّم خصمًا إلى باب القاضى فى أيام عبد الملك ، فقال القاضى : أما تستحى أن تُخاصم وأنت غلامٌ شيخاً كبيرا ؟ فقال : الحقّ أكبرُ منه ، فقال : اسكتْ ويحك ! قال : فمن يتكلّم بحجّتى إذاً ! قال : ما أظنّك تقول اليوم حقًّا حتى تقوم ؛ فقال : لا إله إلّا الله . فقام القاضى ودخل على عبد الملك وأخبره ، فقال : اقض حاجتَه وأخرجْه من الشام كى لا يُفسِد علينا الناس .

واختصم أعرابىّ وحَضَرِىّ إلى قاضٍ ، فقال الأعرابىّ : أيها القاضى ، إنه وإن كَمْلَج[2] إلى الباطل ، فإنه عن الحق لَعطُوف .

وردّ رجلٌ جاريةً على رَحل اشتراها منه بالحُمق ، فترافعا إلى إياسِ بنِ معاوية ،

---

(١) فى مجمع الأمثال ٢ . ٢٩٥ «مسّى سخيل بعدها أو مسحى» . (٢) كملج : أسرع .

فقال لها إياس : أيّ رِحْليكِ أطول ؟ فقالت : هذه ، فقال: أتذكرين ليلةَ ولدتْك أمّك ؟ قالت : نعم ، فقال إياس : ردّ ردّ !

وجاء في الخبر المرفوع من رواية عبد الله بن عمر : « لا قدّستْ أمّةٌ لا يُقضَى فيها بالحقّ » ؛ ومن الحديث المرفوع من رواية أبي هريرة : « ليس أحدٌ يحكُم بين الناس إلّا جيء به يومَ القيامة مغلولةٌ يداه إلى عُنقه ، فكّه العَدْل ، وأسلَمه الجور » .

وأُستعدي رجلٌ على عليّ بن أبي طالب عليه السلام عمرَ بنَ الخطّاب رضي الله عنه وعليٌّ جالس ، فالتفت عمرُ إليه ، فقال : قم يا أبا الحسن فاجلس مع خَصْمك ، فقام فجلس معه وتناظرا ؛ ثمّ انصرف الرّجل ورجع عليّ عليه السلام إلى محلّه ، فتبيّن عمر التغيّر في وجهه ، فقال : يا أبا الحسن ، مالي أراك متغيّراً ! أكرهتَ ما كان ؟ قال : نعم ، قال : وما ذاك ؟ قال : كنّيتني بحضرة خَصْمي ، هلّا قلتَ : قم يا عليّ فاجلس مع خَصْمك ! فاجلس عمرُ عليّاً ، وجعل يقبّل وجهَه ، وقال بأبي أنتم ! بكم هدانا الله ، وبكم أخرجنا من الظُّلْمة إلى النور .

أبان بنُ عبدِ الحميد اللّاحقيّ في سوّار بن عبد الله القاضي :

لا تَقدَح الظُّنّةُ في حُكْمِهِ ... شيمتهُ عدلٌ وإنصافُ

يَعصِي إذا لم تَلْقَهُ شُبهةٌ ... وفي اعتراض الشكّ وَقّافُ

كان ببغداد رجلٌ يُذكَر بالصّلاح والزهد يقال له رُوَيم ، فوُلّيَ القضاء ، فقال الجُنيد: مَنْ أراد أن يستَوْدِع سرّه من لا يفشيه فعليه برُوَيم ، فإنّه كتم حبّ الدنيا أربعين سنة إلى أن قدر عليها .

الأشهب الكوفيّ :

يا أهلَ بغداد قد قامت قيامتُكمْ ... قد صار قاضيكُمُ نوحَ بن دَرّاجِ

لو كان حيّاً له الحجّاجُ ما سلِمتْ ... صحيحةٌ بعده من وَسْم حجّاجِ

وكان الحجّاج يسم أيدى النَّبَط بالمِشراط والنِّيل .

لمّا وقعت فتنة ابن الزبير اعتزل شُريحٌ القضاء وقال : لا أقضى فى الفتنة ؛ فبقىَ لا يَقضِى تسعَ سنين، ثم عاد إلى القضاء وقد كبِرتْ سنّه ، فاعترضه رجل وقد انصرف من مجلس القضاء ، فقال له : أما حان لك أن تخافَ الله ! كبرتْ سنّك ، وفسَدَ ذِهْنُك ، وصارت الأمورُ تجور عليك ، فقال : والله لا يقولُها بعدَك لى أحدٌ . فلزم بيتَه حتى مات .

قيل لأبى قِلابة وقد هَرَب من القضاء : لو أجبتَ ؟ قال : أخاف الهَلاك ، قيل : لو اجتهدتَ لم يكن عليكَ بأسٌ ؛ قال : وَيْحَكم ! إذا وقع السابح فى البحر كم عسى أن يَسْبَح !

دعا رجلٌ لسليمان الشّاذَكونىّ ، فقال : أرانيكَ اللهُ يا أبا أيّوبَ على قضاء إصبَهان ! قال : وَيْحك ! إنْ كان ولابدّ فعَلَى خَراجِها ، فإنّ أخذَ أموال الأغنياء أسهلُ مِن أخذِ أموال الأيتام .

ارتفعتْ جميلةُ بنتُ عيسى بن جراد ـ وكانت جميلةً كاسمها ـ مع خصم لها إلى الشَّعبىّ ـ وهو قاضى عبدِ الملك ـ فقَضَى لها ، فقال هُذَيل الأشجعىّ :

فُتِنَ الشعبىُّ لمّا رَفَع الطَّرفَ إليها
فتَنَتْه بثَنايا ها وقَوْسَىْ حاجِبَيْها
ومَشَتْ مشياً رُوَيداً ثم هزّت مَنكِبَيْها
فقَضَى جَوْراً على الخَصْ مِ ولم يَقضِ عليها

فقبض الشّعبىّ عليه وضرَبَه ثلاثين سوطا .

قال ابنُ أبى ليلَى : ثم انصرف الشعبىّ يوما من مجلس القضاء وقد شاعت الأبيات

وتَناشَدها الناسُ ، ونحن معه ، فمرَرْنا بحادمٍ تَمسل الثياب ، وتقول :

* فُتِن الشعبيُّ لمّا *

ولا تحفظ تتمّة البيت ، فوقف عليها وقفها ، وقال :

* رفَع الطَّرْفَ إليها *

ثمّ ضحك وقال : أبعدَه الله ! واللهِ ما قضيا [1] لها إلّا بالحقّ .

جاءت امرأة إلى قاضٍ فقالت : مات ابْني وتَرَك أبوَيْن وأبا وبني عمّ ، فقال القاضي : لأبوَيْه الثُّلُث ، ولأبيه اليُتْم ، ولك الملائمة ، ولبني عمّه الذِّلّة ، وأحلى المال إلينا إلى أن تَرتفع الخصوم !

لقي سُفْيان الثوريُّ شريكا بعد ما اسْتُقْضِيَ وقال له يا أبا عبد الله ، بعد الإسلام والفِقه والصلاح تَلِي القضاء ! قال : يا أبا عبد الله ، فهل للناس بدٌّ من قاضٍ ! قال : ولا بدّ يا أبا عبدِ الله للناس من شُرَطِيّ .

وكان الحسنُ بنُ صالح بن حيّ يقول لمّا ولّيَ شَريك القضاء : أيّ شَيْخ أفسَدوا !

قال أبو ذَرّ رضي الله عنه : قال لي رسولُ الله صلّى الله عليه وآله : يا أبا ذَرّ ، اعقِل [2] ما أقولُ لك ؛ جَعَلَ يردّدها عليّ ستّة أيام ، ثم قال لي في اليوم السابع : أوصيك بتقوى الله في سَريرَتك وعلانيَتك ، وإذا أسأتَ فأحسن ، ولا تسألنّ أحداً شيئا ولو سَقَط سوطُك ، ولا تتقلدنّ أمانةً ، ولا تلِين ولاية ، ولا تكفلنّ يتيما ، ولا تقضينّ بين اثنين » .

أراد عثمانُ بنُ عفّانَ أن يستعفيَ عبدَ الله بن عمر ، فقال له : ألستَ قد سمعت النبيّ صلّى الله عليه وآله يقول : « من اسْتعاذ بالله فقد عاذ بمَعاذ ! » ، قال : بلى ، قال : فإنّي أعوذ بالله منك أن تستقضيَني .

---

(١) ا ، د : « قضيت » ، وأثبت ما في د . (٢) في د : « اعمل » .

وقد ذكر الفقهاء في آداب القاضي[1] أمورا، قالوا: لا يجوز أن يقبل هدية في أيام القضاء إلا ممن كانت له عادة يهدي إليه قبل أيام القضاء، ولا يجوز قبولها في أيام القضاء ممن له محكومة وخصومة، وإن كان ممن له عادة قديمة، وكذلك إن كانت الهدية أنفس وأرفع مما كانت قبل أيام القضاء لا يجوز قبولها. ويجوز أن يحضر القاضي الولائم، ولا يحضر عند قوم دون قوم؛ لأن التخصيص يشعر بالميل، ويجوز أن يعود المرضى، ويشهد الجنائز، ويأتي مقدم الغائب. ويكره له مباشرة البيع والشراء. ولا يجوز أن يقضي وهو غضبان ولا جائع ولا عطشان، ولا في حال الحزن الشديد، ولا الفرح الشديد، ولا يقضي والنعاس يغلبه، والمرض يقلقه، ولا وهو يدافع الأخبثين، ولا في حر مزعج، ولا في برد مزعج. وينبغي أن يجلس للحكم في موضع بارز يصل إليه كل أحد، ولا يحتجب إلا لعذر. ويستحب أن يكون مجلسه فسيحا لا يتأذى بذلك هو أيضا. ويكره الجلوس في المساجد للقضاء، فإن احتاج إلى وكلاء جاز أن يتخذهم ويوصيهم بالرفق بالخصوم. ويستحب أن يكون له حارس، وأن يتخذ كاتبا إن احتاج إليه؛ ومن شرط كاتبه أن يكون عارفا بما يكتب به عن القضاء.

واختلف في جواز كونه ذميا، والأظهر أنه لا يجوز. ولا يجوز أن يكون كاتبه فاسقا، ولا يجوز أن يكون الشهود عنده قوما معينين، بل الشهادة عامة فيمن استكمل شروطها.

* * *

الأصل:

ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ، فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَارًا، وَلَا تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمَا جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ. وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا، وَأَصَحُّ أَعْرَاضًا، وَأَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافًا، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَرًا.

(١) كذا في ا، د وهو الصواب وفي ب: «القضاء».

ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ، فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنًى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ، أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ. ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ، وَابْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لِأُمُورِهِمْ حَدْوَةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ، وَالرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ. وَتَحَفَّظْ مِنَ الْأَعْوَانِ، فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ، اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا، فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ، وَأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ، ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ، وَوَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ، وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهَمَةِ.

* * *

الشَّرْحُ :

لما فرغ عليه السلام من أمر القضاء، شرع في أمر العمال، وهم عمال الخراج والصدقات والوقوف والمصالح وغيرها، فأمره أن يستعملهم بعد اختبارهم وتجربتهم، وألا يولّيهم محاباةً لهم، ولمن يشفع فيهم، ولا لكثرة ولا لإنعامٍ عليهم.

كان أبو الحسن بن الفرات يقول: الأعمال للكفاة من أصحابنا، وقضاء الحقوق على خواصّ أموالنا.

وكان يحيى بن خالد يقول: مَنْ استشفع إليه لشفاعة في عمل، فقد حلّ عندنا محلّ مَنْ ينهض لغيره، ومَنْ لم ينهض بنفسه لم يكن نعمل أهلا.

ووقّع جعفر بن يحيى في رُقعةٍ متحرّم به: هذا فتى له حُرْمة الأدب، فامتحنه بالعمل؛ فإن كان كافيا فالسلطان له دونا، وإن لم يكن كافيا فمحن له دون السلطان.

ثم قال عليه السلام: «فإنهم — يعني استعمالهم للمحاباة والأثرة — جماع من شُعَب الجَوْر والخيانة». وقد تقدّم شرح مثل هذه اللفظة، والمعنى أن ذلك يجمع ضروبا من الجَوْر والخيانة. أمّا الجَوْر فإنه يكون قد عدل عن المستحقّ إلى غير المستحقّ فهو جَوْر على المستحقّ،

وأمّا الخيانة فلأنّ الأمانة تقتضي تقليدَ الأعمالِ الأكفاء ؛ فمن لم يعتمد ذلك فقد خان مَنْ ولّاه .

ثم أمره بتخيّر مَنْ قد جرّب ؛ ومَنْ هو من أهل البيوتات والأشراف لشدّة الحرص على الشيء والخوف من فواته .

ثم أمره بإسباغ الأرزاق عليهم ؛ فإنّ الجائع لا أمانةَ له ، ولأنّ الحجّة تكون لازمةً لهم إن خانوا ، لأنهم قد كُفُوا مؤنة أنفسهم وأهليهم بما فرض لهم من الأرزاق[1] .

ثم أمره بالتطلّع عليهم وإذكاء[2] العيون والأرصادِ على حركاتهم .

وحدوة باعث ، يقال : حداني هذا الأمر حَدْوةً على كذا ، وأصله سَوْق الإبل ، ويقال للشَّمْأل حَدْواء ؛ لأنّها تسوق السحاب .

ثم أمره بمؤاخذة من ثبتتْ خيانته واستعادة المال منه ؛ وقد صنع عمر كثيرا من ذلك ، وذكرناه فيما تقدّم .

قال بعض الأكاسرة لعامل من عماله : كيف نومُك بالليل ؟ قال : أنامُه كلّه ، قال : أحسنت ! لو سرقت ما نمت هذا النوم .

* * *

الأصْلُ :

وَتَفَقَّدْ أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ ؛ فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ وَصَلَاحِهِمْ صَلَاحًا لِمَنْ سِوَاهُمْ ، وَلَا صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ ، لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَأَهْلِهِ .

وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ ؛ لِأَنَّ ذٰلِكَ لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ ؛ وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ ، وَأَهْلَكَ

(١) في د « الرزق » . (٢) في ا ، د « وبعث » .

الْعِبَادَ ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا ؛ فَإِنْ شَكَوْا ثِقَلًا أَوْ عِلَّةً ، أَوِ انْقِطَاعَ شِرْبٍ ، أَوْ بَالَّةٍ ، أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ ، أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ ؛ خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ .

وَلَا يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمَؤُونَةَ عَنْهُمْ ؛ فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ ، وَتَزْيِينِ وِلَايَتِكَ ؛ مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ ثَنَائِهِمْ ، وَتَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ ؛ مُعْتَمِدًا فَضْلَ قُوَّتِهِمْ ، بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَاعِكَ لَهُمْ ؛ وَالثِّقَةِ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَرِفْقِكَ بِهِمْ ؛ فَرُبَّمَا حَدَثَ مِنَ الْأُمُورِ مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدُ احْتَمَلُوهُ ؛ طَيِّبَةً أَنْفُسُهُمْ بِهِ ، فَإِنَّ الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَّلْتَهُ ؛ وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ مِنْ إِعْوَازِ أَهْلِهَا ، وَإِنَّمَا يُعْوِزُ أَهْلُهَا لِإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوُلَاةِ عَلَى الْجَمْعِ ؛ وَسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ ، وَقِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ .

* * *

الشَّرْحُ :

انتقل عليه السلام من ذكر العمّال إلى ذكر أرباب الخراج ودَهَاقين السّواد ، فقال : تفقّد أمرَهم ، فإنّ النّاس عيال عليهم ؛ وكان يقال : استوصُوا بأهل الخراج ؛ فإنّكم لا تزالون سمانًا ما سَمِنُوا .

ورُفع إلى أنوشِرْوان أنّ عامل الأهواز قد حمل من مال الخراج ما يزيد على العادة ؛ وربما يكون ذلك قد أجحف بالرّعية ، فوقّع : يُرَدّ هذا المال على من قد استوفى منه ؛ فإنّ تكثيرَ المَلِك ماله بأموال رعيّته بمنزلة مَنْ يحصّن سطوحه بما يقتلعه من قواعد بنيانه .

وكان على خاتم أنوشِرْوان : لا يكون عُمرانٌ ، حيث يجور السلطان .

وروى : « استحلاب الخراج » بالحاء .

ثم قال : « فإن شكَوْا ثِقْلًا » ، أى ثقل طَسْق[1] الخراج المضروب عليهم ، أو ثقل وطأة العامل .

قال:« أو علة » ، نحو أن يصيب الغلةَ آفةٌ كالجراد والبرق أو البرد .

قال: « أو انقطاع شِرْب »[2]، بأن يَنقُص الماء فى النهر ، أو تتعلق أرض الشِّرب عنه لفقد الحفْر .

قال : « أو بالّة » ، يعنى المطر .

قال : « أو إحالة أرض اغمرها عرق » ، يعنى أو كون الأرض قد حالت ، ولم يحصل منها ارتفاع ؛ لأنّ العرق غمرها وأفسد زَرْعها

قال : « أو أجحف بها عطش » ، أى أتلفها .

فإن قلت : فهذا هو انقطاع الشِّرب ؟

قلت : لا ، قد يكون الشِّرب غير منقطع ، ومع ذلك يُجحِف بها العطش ، بأن لا يكفيها الماء الموجود فى الشِّرب .

ثم أمره أن يخفف عنهم مَتَى لحقهم شىء من ذلك ؛ فإنّ التخفيف يُصْلح أمورهم ، وهو وإن كان يُدْخِل على المال نقصاً فى الحال إلّا أنه يفضى[3] توفير زيادة فى الآجل ؛ فهو بمنزلة التجارة التى لا بدّ فيها من إجراح رأس المال وانتظار عوده وعود ربحه .

---

(١) فى اللسان عن التهذيب : « الطسق شبه الخراج له مقدار معلوم ؛ وليس بعربى خالص » .

(٢) الشرب بالكسر : النصيب من الماء .

(٣) فى د « يفضى إلى » .

قال : « ومع ذلك فإنه يفضي إلى تزيين بلادك بعمارتها ، وإلى أنك تنجح بين الولاة بإفاضة العدل في رعيتك معتمداً فضل قوتهم » ؛ و« معتمداً » ، منصوب على الحال من الضمير في « خففت » الأولى ، أي خففت عنهم معتمداً بالتخفيف فضل قوتهم .

والإجمام : الترفيه .

ثم قال له : وربما احتجت فيما بعد إلى تكلفهم بحادث يحدث عندك المساعدة بمال يقسطونه عليهم قرضاً أو معونة محضة ؛ فإذا كانت لهم ثروة نهضوا بمثل ذلك ، طيبة قلوبهم[1] به .

ثم قال عليه السلام : فإن العمران محتمل ما حملته .

سمعت أبا محمد بن خُليد ، وكان صاحب ديوان الخراج في أيام الناصر لدين الله — يقول لمن قال له : قد قيل عنك : إن واسط والبصرة قد خربت لشدة العنف بأهلها في تحصيل الأموال ! فقال أبو محمد : ما دام هذا الشط بحاله ، والنخل باقياً في مبانيه بحاله ، ما تخرب واسط والبصرة أبداً .

ثم قال عليه السلام : « إنما تؤتى الأرض » ، أي إنما تُدهى من إعوار أهلها ، أي من فقرهم .

قال : والموجب لإعوارهم طمع ولاتهم في الجباية وجمع الأموال لأنفسهم ولسلطانهم وسوء ظنهم بالبقاء يحتمل أن يريد به أنهم يظنون طول البقاء وينسون الموت والزوال . ويحتمل أن يريد به أنهم يتخيلون العزل والصرف ، فينتهزون الفرص ، ويقتطعون الأموال ، ولا ينظرون في عمارة البلاد .

* * *

---

(١) في د « نفوسهم » .

[عهد سابور بن أردشير لابنه]

وقد وجدت فى عهد سابور بن أردشير إلى ابنه كلاماً يشابه كلام أمير المؤمنين عليه السلام فى هذا العهد ؛ وهو قوله :

واعلم أنّ قِوام أمرك بدُرور الخراج ، ودُرور الخراج بعمارة البلاد ، وبلوغ الغاية فى ذلك استصلاح أهله بالعدل عليهم ، والمعونة لهم ؛ فإنّ بعض الأمور لبعضٍ سبب ، وعوامّ الناس لخواصّهم عُدّة ، ولكلّ صنف منهم إلى الآخر حاجة ، فاختر لذلك أفضلَ مَنْ تقدر عليه من كُتّابك ، وليكونوا من أهل النَّصَر والعفاف والكفاية ، واسترسل إلى كلّ امرئ منهم شخصا [1] يضطلع به ويمكنه تعجيلُ الفراغ منه ؛ فإن اطّلعت على أنّ أحدا منهم خان أو تعدّى فنكّلْ به ، وبالغ فى عقوبته ، واحذر أن تستعمل على الأرض الكثيرِ خراجها إلا البعيد الصوت ، العظيم شرف المنزلة ، ولا تولّينّ أحداً من قواد جندك الذين هم عُدّة للحرب ، وجُنّة من الأعداء ، شيئاً من أمر الخراج ؛ فلعلك تهجم من بعضهم على خيانة فى المال ، أو تضييع للعمل ؛ فإن سوّغته المال ، وأغضيت له على التّضييع ، كان ذلك هلاكا وإضرارا بك وبرعيّتك ، وداعيةً إلى فساد غيره ؛ وإنْ أنت كافأته فقد استفسدته ، وأضقت [2] صدره ، وهذا أمر توقّيه حزم ، والإقدام عليه خُرْق ، والتقصير فيه عَجْز .

واعلم أن من أهل الخراج مَنْ يلجئ بعض أرضه وضياعه إلى خاصّة الملك وبطانته ، لأحد أمرين ؛ أنت حرىّ بكراهتهما : إمّا لامتناع من جَوْر العمال وظلم الولاة ؛ وتلك منزلة يظهر بها سوء أثر العمال وضعف الملك وإخلاله بما تحت يده ، وإما للدفع عمّا يلزمهم

(١) فى د « شقصا » . (٢) فى د « وأضعت » .

من الحقّ والتيسّر له ، وهـذه خَلّة تَفسُد بها آداب الرعيّة ، وتُنتقص بها أموال الملك ، فاحذر ذلك ، وعاقب المتجئين والملجأ إليهم .

* * *

ركب زياد يوما بالسُّوس يطوف بالضياع والزروع ، فرأى عمارة حسنة ، فتعجّب منها ، فخاف أهلها أن يريد فى خراجهم ، فلما نزل دعا وجوه البلد ، وقال : بارك الله عليكم ، فقد أحسنتم العمارة ، وقد وضعت عنكم مائة ألف درهم . ثم قال : ما توفّر علىّ من غلاتك عنهم على العمارة وأمنهم جَوْرى أضعاف ما وضعت عن هؤلاء الآن ؛ والذى وضعته بقدر ما يحمل من ذلك ، وثواب عموم العمارة وأمن الرعيّة أفضل وربح .

* * *

الأصل :

ثُمَّ انْظُرْ فِي حَالِ كُتَّابِكَ ؛ فَوَلِّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ ، وَاخْصُصْ رَسَائِلَكَ الَّتِي تُدْخِلُ فِيهَا مَكَايِدَكَ وَأَسْرَارَكَ، بِأَجْمَعِهِمْ لِوُجُودِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ مِمَّنْ لَا تُبْطِرُهُ الْكَرَامَةُ ، فَيَجْتَرِئَ بِهَا عَلَيْكَ فِي خِلَافٍ لَكَ بِحَضْرَةِ مَلَإٍ . وَلَا تُقَصِّرُ بِهِ الْغَفْلَةُ عَنْ إِيرَادِ مُكَاتَبَاتِ عُمَّالِكَ عَلَيْكَ ، وَإِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ ، وَفِيمَا يَأْخُذُ لَكَ وَيُعْطِي مِنْكَ ، وَلَا يُضْعِفُ عَقْدًا اعْتَقَدَهُ لَكَ ، وَلَا يَعْجِزُ عَنْ إِطْلَاقِ مَا عُقِدَ عَلَيْكَ ، وَلَا يَجْهَلُ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفْسِهِ فِي الْأُمُورِ ، فَإِنَّ الْجَاهِلَ بِقَدْرِ نَفْسِهِ يَكُونُ بِقَدْرِ غَيْرِهِ أَجْهَلَ .

ثُمَّ لَا يَكُنْ اخْتِيَارُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى فِرَاسَتِكَ وَاسْتِنَامَتِكَ وَحُسْنِ الظَّنِّ مِنْكَ ،

فَإِنَّ الرِّجَالَ يَتَعَرَّضُونَ لِفِرَاسَاتِ الْوُلَاةِ بِتَصَنُّعِهِمْ وَحُسْنِ حَدِيثِهِمْ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ وَالْأَمَانَةِ شَيْءٌ ؛ وَلَكِنِ اخْتَبِرْهُمْ بِمَا وُلُّوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ ، فَاعْمِدْ لِأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَّةِ أَثَرًا ، وَأَعْرَفِهِمْ بِالْأَمَانَةِ وَجْهًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لِلَّهِ ، وَلِمَنْ وَلَّيْتَ أَمْرَهُ .

وَاجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْسًا مِنْهُمْ ؛ لَا يَقْهَرُهُ كَبِيرُهَا ، وَلَا يَتَشَتَّتُ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا ؛ وَمَهْمَا كَانَ فِي كُتَّابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْهُ أَلْزِمْتَهُ .

* * *

[فصل فيما يجب على مصاحب الملك]

الشَّرْحُ :

لما فرغ من أمر الخراج ، شرع فى أمر[1] الكتاب الذين يلون أمر الحضرة ، ويرسلون عنه إلى عمّاله وأمرائه ، وإليهم تعاقد التدبير وأمرُ الديوان ، فأمره أن يتخيّر الصالح منهم ، ومَنْ يوثق على الاطلاع على أسرار والمكايد والحيل والتدبيرات ، ومن لا يُبطره الإكرام والتقريب ، فيطمعَ فيجترئَ على مخالفته فى مَلَأٍ من الناس والردّ عليه ، ففى ذلك من الوَهَن للأمير وسوء الأدب الذى انكشف الكاتب عنه ما لا حياء به .

قال الرشيد للكسائىّ : يا علىّ بن حمزة ، قد أحلّتك المحلّ الذى لم تكن تبلغه همّتك ، فروّنا من الأشعار أعفّها ، ومن الأحاديث أحسنها محاسن الأخلاق ، وذاكرنا بآداب الفُرْس والهند ، ولا تُسرع علينا الردّ فى مَلَأٍ ، ولا تترك تثقيفنا فى خلاء .

وفى آداب ابن المقفع : لا تكونَنّ صحبتك للسلطان إلّا بعد رياضةٍ منك لنفسك على

---

(١) فى د « ذكر » .

طاعتهم فى المكروه عندك وموافقتهم فيما خالفك ، وتقدير الأمور على أهوائهم دون هواك ، فإن كنتَ حافظا إذا ولّوك . حذِراً إذا قرّبوك ، أمينا إذا ائتمنوك ، تعلّمهم وكأنّك تتعلّم منهم ، وتأدّبهم وكأنك تتأدّب بهم ، وتَشكُر لهم ولا تكلّفهم الشكر ؛ دليلا إن ضَرَموك ، راضيا إن أسخطوك ، وإلا فالبعد منهم كل البعد ، والحذَر منهم كلّ الحذر . وإن وجدتَ عن السلطان وصحبته غنًى فاستغن عنه ، فإنه من يخدُم السلطانَ حقّ خدمته يخلّى بينه وبين لذة الدنيا وعمل الأخرى ، ومَنْ يخدمه غير حق الخدمة فقد احتمل وزْر الآخرة ، وعرّض نفسه للهلكة والفضيحة فى الدنيا . فإذا صحبتَ السلطان فعليك بطول الملازمة من غير إملال ، وإذا نزلتَ منه بمنزلة الثقة فاعزل عنه كلام المَلَق ، ولا تُكثِرْ له من الدّعاء ، ولا تردّنّ عليه كلاما فى حفل وإن أخطأ ، فإذا خلوتَ به فبصّره فى رفق ، ولا يكوننّ طلبك ما عنده بالمسألة ، ولا تستبطئه وإن أبطأ ، ولا تخبرنّه أنّ لك عليه حقّا ، وأنّك تعتمد عليه ببلاء ، وإن استطعت ألّا تنسى حقّك وبلاءك بتجديد النصح والاجتهاد فافعل ، ولا تعطينّه المجهود كلّه من نفسك فى أوّل صحبتك له ، وأعدّ موضعا للمزيد . وإذا سأل غيرَك عن شىء فلا تكن المجيبَ .

واعلم أنّ استلامك الكلامَ خفّة فيك واستخفافٌ منك بالسائل والمسئول ، فما أنت قائل إن قال لك السائل : ما إيّاك سألتُ ؛ أو قال المسئول : أحب بمجالسته ومحادثته أيّها المعجب بنفسه ، والمستخفّ بسلطانه .

وقال عبدُ الملك بنُ صالح لمؤدّبِ ولده بعد أن اختصّه بمجالسته ومحادثته : يا عبدَ الله ، كُن على التماس الحظّ فيك بالسّكوت أحرصَ منك على التماسه بالكلام ، فإنّهم قالوا : إذا أعجبك الكلامُ فاصمُت ، وإذا أعجبك الصّمتُ فتكلّم . واعلم أن أصعب الملوك معاملةً الجبّارُ الفَطِن المتفقّد ، فإنّ ابتُليتَ بصحبته فاحترس ، وإن عُوفيت فاشكر الله على السّلامة ، فإنّ السلامة أصل كلّ نعمة . لا تساعدْنى على ما يقبُح بى ، ولا تردّنّ علىّ

خطأ فى مجلس ، ولا تكافئنى جواب التشميت والتهنئة، ودع عنك : كيف أصبح الأمير ، وكيف أمسى ! وكلمنى بقدر ما أستيقظ ، واجعل مدى التقريظ لى صواب الاستماع منى . واعلم أنّ صواب الاستماع أحسنُ من صواب القول ، فإذا سمعتنى أتحدّث فلا يفوتنّك منه شىء ، وأرنى فهمك إياه فى طَرْفك ووجهك ، فما طلبك بالملك وقد أحللت محلّ العجب بما يسمعك إياه ، وأحللته محلّ من لا يسمع منه ! وكلٌّ من هذا يُحبط إحسانك ، ويُسقط حقّ حُرمتك ، ولا تستدع الزيادة من كلامى بما تُظهر من استحسان ما يكون منّى ، فمن أسرأ حالا ممّن يستكدّ الملوك بالمسألة ، وذلك يدلّ على تهاونه بقدر ما أوجب الله تعالى من حقّهم . واعلم أنّى حملتك مؤدّبا ، بعد أن كنتَ معلّما ، وجعلتك جليسا مقرّبا بعد أن كنتَ مع الصّبيان مباعدا ، فمتى لم تعرف نقصانَ ما خرجتَ منه ، لم تعرفْ رُجحانَ ما دخلتَ فيه ، وقد قالوا : من لم يعرف سوء ما أُولى ، لم يَعرِف حُسن ما أُبلى .

* * *

ثم قال عليه السلام : وليكن كاتبُك غيرَ مقصّر عن عرض مكتوبات عمّالك عليك ، والإجابة عنها حسن الوَكالة والنيابة عنك فيما يحتجّ به لك عليهم من مكتوباتهم ، وما يُصدِره عنك إليهم من الأجوبة ، فإن عَقَد لك عقدا قوّاه وأحكمه ، وإن عَقد عليك عقدا اجتهد فى نقضه وحَلّه . قال : وأن يكون عارفا بقسمه ، فمن لم يعرف قدرَ نفسه لم يَعرِف قدرَ غيره .

ثمّ نهاه أن يكون مستنَدَ اختياره لهؤلاء رياسته فيهم ، وغلبةُ ظنّه بأحوالهم ، فإن التّدليس يتمّ فى ذلك كثيرا ، وما زال الكتّاب يتصنّعون للأمراء بحُسن الظاهر ، وليس وراء ذلك كثير طائل فى النصيحة والمعرفة ، ولكن ينبغى أن يرجع فى ذلك إلى ما حكمتْ

به التجربةُ لهم ، وما وُلّوه من قبل، فإن كانت ولايتُهم وكتابتُهم حسنةً مشكورةً فهم هم ، وإلّا فلا ، ويتعرّفون لفراسات الوُلاة ، يحملون أعمالهم بحيث يعرف نضُر وب من التصنّع، وروى: « يتعرّضون » .

ثم أمرَه أن يقسم فنونَ الكتابة وصروبَها بينهم نحو أن يكون أحدهم للرسائل إلى الأطراف والأعداء ، والآخر لأجوبة عمّال السواد ، والآخر لحضرة الأمير في خاصّته وداره، وحشيته ونفاته .

ثم ذكر له أنه مأجور مع الله تعالى بما ينابُ عنه ، ويتغافل من عيوب كتّابه ، فإن الدين لا يبيح الإعضاءَ والغمضَ عن الأعوان والخوَل ، ويوجب التطلّع عليهم .

* * *

[فصل في الكتّاب وما يلزمهم من الآداب]

واعلم أنّ الكاتب الذي يشير أمير المؤمنين عليه السلام إليه هو الذي يسمى الآن في الاصطلاح المرْفيّ وزيرا ، لأنه صاحب تدبير حضرة الأمير، والنائب عنه في أموره ، وإليه تصل مكتوباتُ العمّال وعنه تصدر الأجوبة ، وإليه العَرْض على الأمير ، وهو المستدرِك على العمّال ، والمهيمن عليهم ، وهو على الحقيقة كاتبُ الكتّاب ، ولهذا يسمّونه : الكاتب المطلَق.

وكان يقال : للكاتب على الملك ثلاث : رفعُ الحجاب عنه ، وانتهام الوُشاة عليه ، وإفشاء السرّ إليه .

وكان يقال : صاحبُ السلطان نصفُه ، وكاتبُه كلُّه . وينبغي لصاحب الشرْطة أن يطيل الجلوس ، ويديمَ العُبوس ، ويستخفّ بالشفاعات .

وكان يقال : إذا كان الملك ضعيفا ، والوزيرُ شَرِهاً ، والقاضي جائرا ، فرّقوا المُلك شَعاعا .

وكان يقال : لا تخَفْ صولةَ الأمير مع رِضا الكاتب ، ولا تثقنّ برضا الأمير مع سُخْط الكاتب ، وأخذ هذا المعنى أبو الفضل بنُ العميد فقال :

ورغمتَ أنّك لست تُفكِر بعد ما ... عَلِقتْ يداك بذِمّة الأمراء

هيهاتَ قد كذبَتْك فكرتُك التي ... قد أوهمتْك عِنّي عن الوزراء

لم تُغنِ عن أحدٍ سماءٌ لم تجد ... أرضًا ولا أرضٌ بغير سماء

وكان يقال : إذا لم يُشرِف الملك على أموره ، صار أغشّ الناس إليه وزيرُه .

وكان يقال : ليس الحرب الغشومُ بأسرعَ في اجتياح[1] المُلك من تضييع مراتب الكتّاب حتى يصيبها أهل البَذالة ، ويزهدَ فيها أولو الفضل .

* * *

[فصل في ذكر ما نصحتْ به الأوائلُ الوزراء]

وكان يقال : لا شيء أذهبُ بالدَّوَل من استكفاء المَلِك الأسرار .

وكان يقال : مِن سعادة جِدّ المرء ألّا يكون في الزّمان المختلط وزيرا للسلطان .

وكان يقال : كما أنّ أشجع الرّجال يحتاج إلى السّلاح ، وأسبَقَ الخيل يحتاج إلى السّوط ، وأحدَّ الشّفار يحتاج إلى المِسَنّ ، كذلك أحزم الملوك وأعقَلُهم يحتاج إلى الوزير الصالح .

وكان يقال : صلاحُ الدنيا بصلاح الملوك ، وصلاح الملوك بصلاح الوزراء ،

---

(١) اجتياح الملك : الذهاب به .

وكما لا يَصْلُح الملك إلّا بمن يستحقّ الملك ، كذلك لا تَصْلُح الوَزارة إلّا بمن يستحقّ الوَزارة .

وكان يقال : الوزير الصالح لا يرى أنّ صلاحه في نفسه كائن صلاحا حتّى يتّصل بصلاح الملِك وصلاح رعيّته ، وأن تكون عنايته فيما عطف الملك على رعيّته ، وفيما استعطف قلوب الرعيّة والعامة على الطاعة للملك ، وفيما فيه قِوام أمر المُلْك من التدبير الحَسَن ، حتّى يجمع إلى أخذ الحقّ تقديم عموم الأمن . وإذا طرقت الحوادثُ ، كان للمَلِك عُدّةً وعتادا ، وللرعيّة كافيا محتاطا ، ومن ورائها محاميا دائبًا ، يعنيه من صلاحها مالا يعنيه من صلاح نفسه دونَها .

وكان يقال : مَثَل الملك الصالح إذا كان وزيره فاسدا مَثَلُ الماء العذب الصافي وفيه التمساح ، لا يستطيع الإنسان — وإن كان سابحا ، وإلى الماء ظامئا — دخوله ، حذرا على نفسه .

قال عمر بنُ عبد العزيز لمحمد بن كعب القُرَظيّ حين استُخلِف : لو كنتَ كاتبي وزِدْتَ لي على ما دُفعت إليه ! قال : لا أفعل ، ولكنّي سأرشدك ؛ أسرع الاستماع ، وأبطىء في التصديق حتّى يأتيَك واضحُ البرهان ، ولا تعملن نبحتك فيما تكتفي فيه بلسانك ، ولا سوطك فيما تكتفي فيه بنبحتك ، ولا سيفك فيما تكتفي فيه بسوطك .

وكان يقال : التقاط الكاتب للرّشا وضبطُ الملك لا يجتمعان .

وقال أبرويز لكاتبه : اكتُم السرَّ ، واصدُق الحديث ، واجتهد في النصيحة ، وعليك بالحَذَر ؛ فإنّ لك عليّ ألّا أعجّل عليك حتّى أستأنيَ لك ، ولا أقبل فيك قولاً حتّى أستيقنَ ، ولا أُطْمِعُ فيك أحدا فتُغتال ؛ واعلم أنّك بمَنْجاةِ[1] رفعة فلا تحطّنها ، وفي

(١) المنجاة : ما ارتفع من الأرض .

ظلّ مملكةٍ فلا تستزِيلنّه . قارِب الناس مجاملةً من نفسك ، وباعدْهم مسامحةً عن عدوّك ، واقصِد إلى الجميل ازدراعا لعَدِك ، وتبرّه بالعفاف صَوْنا لمرُوءتك ، وتحسن عندى بما قدرت عليه . احذر لا تُسرِعَنّ الألسنةَ عليك ، ولا تقبّحنّ الأحدوثة عنك ، وصُن نفسَك صونَ الدُّرّة الصافية ، وأخلِصها إخلاصَ الفِضّة البيضاء ، وعاتبها معاتبة الحَدِر المُشفِق ، وحصّنها تحصينَ المدينة المنيعة . لا تدَعنّ أن ترفع إلىّ الصغيرَ فإنّه يدلّ على[1] الكبير ، ولا تكتمنّ عنّى الكبير فإنه ليس بشاغل عن الصغير . هذّب أمورَك ثمّ القنى بها ، وأحكم أمرَك ثم راجعنى فيه ، ولا تجترئنّ علىّ فأمتعِض ، ولا تنقبضنّ منّى فأتّهم ، ولا تُمرضنّ ما تلقانى به ولا تخدجنّه[2] ؛ وإذا أفكرتَ فلا تعجل ، وإذا كتبتَ فلا تُعذِر ، ولا تستعنْ بالفضول فإنها علاوة على الكفاية ، ولا تقصّرنّ عن التحقيق فإنها هُجْنة بالمقالة ، ولا تلبّس كلاما بكلام ، ولا تبعدن معنًى عن معنى . وأكرم لى كتابك عن ثلاث : خضوع يستخفّه ، وانتشار يهجّنه ، ومعانٍ تعقّد به . واجمع الكثير مما تريد فى القليل مما تقول وليكن بسطة كلامك على كلام السُّوقة كبسطة الملك الذى تحدّثه على الملوك . لا يكن ما تلتَه عظيما ، وما تتكلم به صغيرا ، فإنما كلام الكاتب على مقدار الملك ، فاجعله عاليا كعلوّه ، وقائما كتفوّقه ، فإنما جماع الكلام كلّه خصال أربع : سؤالك الشىء ، وسؤالك عن الشىء ، وأمرُك بالشىء ، وخبرُك عن الشىء ؛ فهذه الخصال دعائمُ المقالات ، إن التُمِس إليها خامس لم يوجَد ، وإن نَقَص منها واحد لم يتمّ ؛ فإذا أمرت فأحكم ، وإذا سألت فأوضح ، وإذا طلبتَ فأسمح ، وإذا أخبرت فحقّق ، فإنك إذا فعلت ذلك أخذت بجراثيم القول كلّه ، فلم يشتبه عليك واردةٌ ، ولم تُعجِزْك صادرة . أثبت فى دواوينك ما أخذت ، وأحصِ فيها ما أخرجت ، وتيقّظ لما تُعطِى ، وتجرّد لما تأخذ ، ولا يغلبنّك النِّسيان عن الإحصاء ، ولا الأناةُ عن التقدّم ، ولا تخرجنّ

(١) كذا فى ا ، وهو الوجه ؛ وفى ب : « عن الكبير » .
(٢) التمريض : التوهين ، والتخديج : أن تأتى بالشىء ناقصاً .

وزنَ قيراط فى غير حقّ ؛ ولا تعظّمنّ إخراج الأوف الكثيرة فى الحقّ ؛ وليكن ذلك كلّه عن مؤامرتى .

* * *

الأصل :

ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِى الصَّنَائِعِ ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْرًا ، الْمُقِيمِ مِنْهُمْ وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِهِ ، وَالْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِهِ ؛ فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ ، وَجُلَّابُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ ؛ فِى بَرِّكَ وَبَحْرِكَ ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ ، وَحَيْثُ لَا يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا ، وَلَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا ؛ فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لَا تُخَافُ بَائِقَتُهُ ، وَصُلْحٌ لَا تُخْشَى غَائِلَتُهُ .

وَتَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ ، وَفِى حَوَاشِى بِلَادِكَ . وَاعْلَمْ — مَعَ ذَلِكَ — أَنَّ فِى كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقًا فَاحِشًا ، وَشُحًّا قَبِيحًا ، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ ، وَتَحَكُّمًا فِى الْبِيَاعَاتِ ، وَذَلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ ، فَامْنَعْ مِنَ الِاحْتِكَارِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنَعَ مِنْهُ . وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمْحًا بِمَوَازِينِ عَدْلٍ ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ ؛ فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ بِهِ ، وَعَاقِبْهُ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ .

* * *

الشرح :

خرج عليه السلامُ الآن إلى ذكر التجار وذوى الصناعات ؛ وأمرَه[1] بأن يعمل معهم الخير ، وأن يُوصِىَ غيره من أمرائه وعمّاله أن يعملوا معهم الخير . واستوصِ بمعنى «أوص»

(١) ا ، ب : « أمره » ، بسون واو .

نحو قرّ فى المكان واستقرّ ، وعلا قِرْنَه واستعلاه .

وقوله : « استوصِ بالتجّار خيرا » ، أى أوصِ نفسك بذلك ، ومنه قول النبىّ صلّى الله عليه وآله : « استوصوا بالنّساء خيرا » ؛ ومَفْعولا « استوص وأوصِ » ها هنا محذوفان للعلم بهما ، ويجوز أن يكون « استوصِ » أى اقبل الوصيّة منّى بهم ، وأوصِ بهم أنتَ غيرك .

ثم قسّم عليه السلام الموصَى بهم ثلاثة أقسام : اثنان منها للتجّار[1] ، وهما المقيم ، والمضطرب ، يعنى المسافر . والضّرب : السّير فى الأرض ؛ قال تعالى : ﴿ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ[2] ﴾ ، وواحد لأرباب الصناعات ، وهو قوله : « والمترفّق بيده » ، ورُوِى « بيديه » ، تثنية يد .

والمَطارِح : الأماكن البعيدة .

وحيث لا يلتئم الناس : لا يجتمعون ، ورُوِى « حيث لا يلتئم » ؛ بحذف الواو .

ثم قال : « فإنّهم أولو سِلْم » ، يعنى التجّار والصناع ، استعطفه عليهم ، واستمالة إليهم .

وقال : ليسوا كعمال الخراج وأمراء الأجناد ، فجانبُهم ينبغى أن يراعى ، وحالُهم يجب أن يُحاط ويُحمَى ، إذ لا يتحوّف منهم فائدة لا فى مال يجبون فيه ، ولا فى دَوْلة يُفسِدونها . وحوانى البلاد : أطرافها .

ثم قال له : قد يكون فى كثير منهم نوعٌ من الشحّ والبُخْل فيدعوهم ذلك إلى الاحتكار فى الأقوات ، والحَيْف فى المبيعات . والاحتكار[3] : ابتياع المادّات فى أيام

---

(١) د : « التجار » . (٢) سورة النساء ١٠١ .

(٣) د : « فالاحتكار » .

رخصها ، وادّخارها فى المخازن[1] إلى أيام الغلاء والقحط . والحَيْف : تطفيفٌ فى الوزن والكيل ، وزيادةٌ فى السعر[2] ، وهو الذى عبّر عنه بالتحكّم ، وقد نهى رسولُ الله صلّى الله عليه وآله عن الاحتكار ؛ وأما التطفيف وزيادة التّسْعير فنهىٌ عنهما فى نص الكتاب[3] .

وقارَفَ حُكْرة : واقعها ، والحاء مضمومة ، وأمرَه أن يؤدب فاعل ذلك من غير إسراف ، وذلك أنّه دون المعاصى التى توجب الحدود ، عناية أمرِه من التحرير الإهانة والمنع.

* * *

الأصلُ :

ثُمَّ اللهَ اللهَ فِى الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَاحِيلَةَ لَهُمْ ؛ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى وَالزَّمْنَى ، فَإِنَّ فِى هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعاً وَمُعْتَرّاً

واحفظْ للهِ ما استحفظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ ، وَقِسْماً مِنْ غَلَّاتِ صَوَافِى الْإِسْلَامِ فِى كُلِّ بَلَدٍ ، فَإِنَّ لِلْأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِى لِلْأَدْنَى ؛ وَكُلٌّ قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّهُ .

وَلَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرُ ، فَإِنَّكَ لَا تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهِ لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ ، فَلَا تُشْخِصْ هَمَّكَ عَنْهُمْ ، وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ . وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ ، مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ ؛ فَفَرِّغْ لِأُولَئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُعِ ، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ .

ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذَارِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ يَوْمَ تَلْقَاهُ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ ؛ وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ فِى تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيْهِ .

---

(١) د : « المحارز » . (٢) د : « سعر » .

(٣) وهو قوله تعالى ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ .

وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ ، وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ ، مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَهُ ، وَلَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ ، وَذَلِكَ عَلَى الْوُلَاةِ ثَقِيلٌ ، وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ ؛ وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَّرُوا أَنْفُسَهُمْ ، وَوَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللهِ لَهُمْ .

* * *

الشـرح :

انتقل من التجّار وأرباب الصّناعات إلى ذكر فقراء الرعيّة ومَعْمُوريها ، فقال : وأهل البؤسَى ، وهى البؤسُ كالنُّعمى للنّعيم ، والزَّمْنى أولو الزَّمانة .

والقانع : السائل ؛ والمعتّر : الذى يَعرِض لك ولا يسألك ، وهما من ألفاظ الكتاب العزيز[1] .

وأمره أن يعطيَهم من بيت مال المسلمين لأنّهم من الأصناف المذكورين فى قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾[2] ، وأن يُعطيَهم من غلّات صوافى الإسلام — وهى الأرضون التى لم يُوجَف عليها بخيل ولا ركاب — وكانت صافية لرسول الله صلّى الله عليه وآله ، فلمّا قُبض صارت لفقراء المسلمين ، ولما يراه الإمام من مصالح الإسلام .

ثم قال له : « فإنّ للأقصى منهم مثل الذى للأدنى » ، أى كلّ فقراء المسلمين سواء فى سهامهم ، ليس فيها أقصى وأدنى ، أى لا تُؤثِر مَنْ هو قريب إليك أو إلى أحدٍ من حاشيتك على مَنْ هو بعيد ليس له سببٌ بيك ، ولا علقة بينه وبينك . ويمكن أن يريد به : لا تصرف غلّات ما كان من الصّوافى فى بعض البلاد إلى مساكين ذلك

---

(١) وهو قوله تعالى فى سورة الحج ٣٦ . ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ .
(٢) سورة الأنفال ٤١ .

البلد خاصّة ؛ فإنّ حقّ البعيد عن ذلك البلد فيها كمثل حقّ المقيم فى ذلك البلد .

والتافه : الحقير . وأشخصتُ زيدا من موضع كذا ؛ أخرجتُه عنه . وفلان يصعّر خدّه للناس ، أى يتكبّر عليهم .

وتقتحمه العيون : تزدريه . وتحتقره والإعذار إلى الله : الاجتهاد والمبالغة فى تأدية حقّه والقيام بفرائضه .

* * *

كان بعض الأكاسرة يجلس للمظالم بنفسه ، ولا يثق إلى غيره ، ويقعد بحيث يَسمع الصوت ، فإذا سمعه أدخلَ المتظلّم ، فأصيب بصَمَم فى سَمْعه فنادَى مناديه ، إنّ الملك يقول : أيّها الرعيّة ، إنّى إن أُصبتُ بصَمَم فى سمعى فلم أُصَب فى بصرى ؛ كلّ ذى ظلامة فليَلْبَس ثوبا أحمر ، ثم جلس لهم فى مستشرَف له .

وكان لأمير المؤمنين عليه السلام بيتٌ سمّاه بيتَ القِصَص ، يُلقِى الناسُ فيه رقاعَهم ، وكذلك كان فعل المهدىّ محمّد بن هارون الواثق ، من خلفاء بنى العبّاس .

* * *

الأصلُ :

وَاجْعَلْ لِذَوِى الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْماً تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ ، وَتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِساً عَامّاً ، فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لِلّهِ الَّذِى خَلَقَكَ ، وَتُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وَشُرَطِكَ ؛ حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ ؛ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ فِى غَيْرِ مَوْطِنٍ : « لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ مِنَ الْقَوِىِّ ؛ غَيْرَ مُتَتَعْتِعٍ » .

ثُمَّ ٱحْتَمِلِ ٱلْخُرْقَ مِنْهُمْ وَالْمِيَّ ، وَنَحِّ عَنْهُمُ الضِّيقَ وَالْأَنَفَ ، يَبْسُطِ ٱللهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِهِ ، وَيُوجِبْ لَكَ ثَوَابَ طَاعَتِهِ . وَأَعْطِ مَا أَعْطَيْتَ هَنِيئًا ، وَامْنَعْ فِي إِجْمَالٍ وَإِعْذَارٍ .

ثُمَّ أُمُورٌ مِنْ أُمُورِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا ؛ مِنْهَا إِجَابَةُ عُمَّالِكَ عَمَّا يَعْيَا عَنْهُ كُتَّابُكَ ، وَمِنْهَا إِصْدَارُ حَاجَاتِ النَّاسِ عِنْدَ وُرُودِهَا عَلَيْكَ مِمَّا تَحْرَجُ بِهِ صُدُورُ أَعْوَانِكَ . وَأَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ ، فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ .

* * *

الشـرح :

هذا الفصل من تتمّه ماقبله، وقد رُوِى : « حتى يكلّمك مكلّمهم » ، فاعل من « كلّم » والرواية الأولى أحسن .

وعير متتعتع : غير مرتج ولا مغلق . ومتتعتع فى الخبر السوىّ : المتردّد المضطرب فى كلامه عِيًّا من خوف لحقه ، وهو راجع إلى المعنى الأوّل .

والخُرق : الجهل . ورُوِى : « ثمّ احتمل الخُرق منهم والنِّىّ » . والنِّىّ وهو الجهل أيضا ، والرواية الأولى أحسن .

ثم بيّن له عليه السلام أنه لا بدّ له من هذا الجنس لأمر آخر غير ما قدّمه عليه السلام، وذلك لأنّه لا بدّ من أن يكون فى حاجات الناس ما يضيق به صدور أعوانه ، والنوّاب عنه ، فيتعيّن عليه أن يباشرها بنفسه ؛ ولا بدّ من أن يكون فى كتب عمّاله الواردة عليه

ما يعيا كتّابه عن جوابه ، فيجيب عنه بعلمه . ويدخل في ذلك أن يكون فيها ما لا يجوز في حُكْم السياسة ومصلحة الولاية أن يضع الكتاب عليه ، فيجيب أيضا عن ذلك بعلمه .

ثم قال له : لا تُدخِلْ عملَ يومٍ في عمل يومٍ آخر فيُتْعِبك ويُكَدِّرك ؛ فإنّ لكلّ يومٍ ما فيه من العمل .

* * *

الأصل :

وَاجْعَلْ لِنَفْسِكَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى أَفْضَلَ تِلْكَ الْمَوَاقِيتِ ، وَأَجْزَلَ تِلْكَ الْأَقْسَامِ ، وَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا لِلهِ ؛ إِذَا صَلَحَتْ فِيهَا النِّيَّةُ ، وَسَلِمَتْ مِنْهَا الرَّعِيَّةُ .

وَلْيَكُنْ فِي خَاصَّةِ مَا تُخْلِصُ بِهِ لِلهِ دِينَكَ إِقَامَةُ فَرَائِضِهِ الَّتِي هِيَ لَهُ خَاصَّةً ، فَأَعْطِ اللهَ مِنْ بَدَنِكَ فِي لَيْلِكَ وَنَهَارِكَ ، وَوَفِّ مَا تَقَرَّبْتَ بِهِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ كَامِلًا غَيْرَ مَثْلُومٍ وَلَا مَنْقُوصٍ ، بَالِغًا مِنْ بَدَنِكَ مَا بَلَغَ .

وَإِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ لِلنَّاسِ فَلَا تَكُونَنَّ مُنَفِّرًا وَلَا مُضَيِّعًا ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ مَنْ بِهِ الْعِلَّةُ ، وَلَهُ الْحَاجَةُ ؛ وَقَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ وَجَّهَنِي إِلَى الْيَمَنِ : كَيْفَ أُصَلِّي بِهِمْ ؟ فَقَالَ : « صَلِّ بِهِمْ كَصَلَاةِ أَضْعَفِهِمْ ؛ وَكُنْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا » .

* * *

الشرح :

لمّا فرغ عليه السلام من وصيّته بأمور رعيّته ، شَرَع في وصيّته بأداء الفرائض التي

افترضها الله عليه من عبادته ، ولقد أحسن عليه السلام فى قوله : « وإن كانت كلها لله » ، أى أنّ النّظر فى أمور الرعيّة مع صحّة النيّة وسلامة النـاس من الظّلم من جملة العبادات والفرائض أيضاً .

ثم قال له : « كاملا غيرَ مثلومٍ » ، أى لا يحملنّك ثِقْل السلطان على أن تختصر الصّلاة اختصاراً ، بل صلّها بفرائضها وسُنَنها وشعائرها فى نهارك وليلك ؛ وإن أتعبك ذلك ونالَ من بدَنك وقُوّتك .

ثمّ أمَرَه إذا صلّى بالناس جماعة ألّا يطيل فينفّرهم عنها ، وألا يحدح الصّلاة وينقصها فيضيّعها[1] .

ثم رَوَى خبرا عن النبىّ صلى الله عليه وآله ، وهو قوله عليه السلام له : « صلّ بهم كصلاةِ أضعفهم » ، وقوله : « وكن بالمؤمنين رحيما » ؛ يحتمل أن يكون من تتمّة الخبر النبوىّ ، ويحتمل أن يكون من كلام أمير المؤمنين عليه السلام ، والظاهر أنّه من كلام أميرِ المؤمنين من الوصيّة للأشتر ؛ لأنّ اللفظه الأولى عند أرباب الحديث هى المشهور فى الخبر .

* * *

الأصـلُ :

وَأَمَّا بَعْدُ هَـذَا ؛ فَلَا تُطَوِّلَنَّ احْتِجَابَكَ عَنْ رَعِيَّتِكَ ، فَإِنَّ احْتِجَابَ الْوُلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ شُعْبَةٌ مِنَ الضِّيقِ ، وَقِلَّةُ عِلْمٍ بِالْأُمُورِ . وَالِاحْتِجَابُ مِنْهُمْ يَقْطَعُ عَنْهُمْ عِلْمَ مَا احْتَجَبُوا دُونَهُ ، فَيَصْغُرُ عِنْدَهُمُ الْكَبِيرُ ، وَيَعْظُمُ الصَّغِيرُ ، وَيَقْبُحُ الْحَسَنُ ، وَيَحْسُنُ الْقَبِيحُ ، وَيُشَابُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ ؛ وَإِنَّمَا الْوَالِي بَشَرٌ لَا يَعْرِفُ مَا تَوَارَى عَنْهُ النَّاسُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ ، وَلَيْسَتْ عَلَى الْحَقِّ سِمَاتٌ تُعْرَفُ بِهَا ضُرُوبُ الصِّدْقِ مِنَ

(١) د : « فيضعها » .

ٱلْكَذُوبِ ؛ وَإِمَّا أَنْتَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ إِمَّا أَمْرُؤٌ سَخَتْ نَفْسُكَ بِالْبَذْلِ فِي الْحَقِّ ، فَفِيمَ ٱحْتِجَابُكَ مِنْ وَاجِبِ حَقٍّ تُعْطِيهِ ، أَوْ فِعْلِ كَرِيمٍ تُسْدِيهِ ! أَوْ مُبْتَلًى بِالْمَنْعِ ، فَمَا أَسْرَعَ كَفَّ النَّاسِ عَنْ مَسْأَلَتِكَ ، إِذَا أَيِسُوا مِنْ بَذْلِكَ ، مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ حَاجَاتِ النَّاسِ إِلَيْكَ مَا لَا مَؤُونَةَ فِيهِ عَلَيْكَ ، مِنْ شَكَاةِ مَظْلِمَةٍ ، أَوْ طَلَبِ إِنْصَافٍ فِي مُعَامَلَةٍ .

* * *

البُسْتُ :

نهاه عن الاحتجاب ؛ فإنه مَظِنَّة انتواء الأمور عنه ، وإذا رُفِع الحجاب دخل عليه كلُّ أحد فعَرَّف الأخبار ، ولم يَخْفَ عليه شيء من أحوال عمله .

ثم قال : لم تحتجب ، فإنَّ أكثر الناس يحتجبون كيلا يُطلَب منهم الرِّفد !

وأنت فإن كنتَ جوادا سَمْحا لم يكن لك إلى الحجاب داعٍ ، وإن كنتَ مُمسِكا فسيعلم الناسُ ذلك منك ، فلا يسألك أحدٌ شيئاً .

ثم قال : عَلَى أنَّ أكثرَ ما يسأل منك مما لا مؤونة عليه في ماله ؛ كردّ ظُلامة أو إنصاف من خَصْم .

* * *

[ذكر الحجاب وما ورد فيه من الخبر والشعر]

والقول في الحجاب كثير :

حصر بابَ عمرَ جماعةٌ من الأشراف : منهم سُهَيل بن عمرو وعُيينة بن حِصْن والأقرع ابن حابس ، فحجبوا ، ثم خرج الآذن فنادى : أين عمّار ؟ أين سَلْمان ؟ أين صُهَيب ؟

فأدخلهم فتمعّرت[1] وجوهُ القوم ، فقال سُهيل بن عمرو : لم تتمعّر وجوهكم ! دُعوا ودُعِينا فأسرَعوا وأبطأنا ، ولئن حسدتموهم على باب عمرَ اليوم لأنتم غداً لهم[2] أحسد .

واستأذن أبو سُفيانَ على عثمان فحجَبه ، فقيل له : حَجَبك ! فقال : لا عدمتُ من أهلي مَنْ إذا شاء حَجَبني .

وحَجَب معاويةُ أبا الدرداء ؟ فقيل لأبي الدرداء : حَجَبك معاوية ! فقال : مَنْ يَعْش أبوابَ الملوك يُهَنْ ويُكْرَم ، ومن صادف بابا مُغلقا عليه وَجَد إلى جانبه بابا مفتوحا ، إن سأل أُعطِيَ ، وإن دعا أُجيب ، وإن يكن معاوية قد احتجب فرَبُّ معاويةَ لم يحتجب .

وقال أبرويز لحاجبه : لا تَضَعَنّ شريفا بصُعوبة حجاب ، ولا ترفَعَنّ وضيعا بسهولته ؛ ضع الرجالَ مواضعَ أخطارهم ، فمن كان قديمَ شرفه ثم ازدرعه[3] ولم يهدمه بعد آبائه فقدّمه على شرفه الأوّل ، وحسّن رأيه الآخر ، ومن كان له شرف متقدّم ولم يضُن ذلك حياطةً له ، ولم يزدرعه تثمير المُعارَضة ، فألحِق بآبائه من رفعة حاله ما يقتضيه سابقُ شرفهم ، وألحق به في خاصّته ما ألحق بنفسه ، ولا تأذن له إلّا دَبَريّاً وإلا سرارا ؛ ولا تلحقه بطبقة الأوّلين . وإذا ورد كتابُ عاملٍ من عمّالي فلا تحبسه عنّي طرفةَ عين إلّا أن أكون على حالٍ لا تستطيع الوصولَ إليّ فيها ، وإذا أتاك مَنْ يدّعي النصيحة لنا فلتكتبها سرّا ثمّ أدخله بعد أن تستأذن له ، حتى إذا كان منّي بحيث أراه فادفع إليّ كتابه ، فإن أحمدت قبلت ، وإن كرهت رفضت . وإن أتاك عالم مشتهر بالعلم والفضل يستأذن ، فأذَنْ له ، فإنّ العلم شريفٌ وشريفٌ صاحبه ، ولا تحجُبنّ عنّي أحدا من أقباء الناس ، إذا أحدثُ مجلسي مجلسَ العامّة ، فإنّ الملك لا يُحجَب إلا عن ثلاث : عِيٌّ يكره أن يُطّلع عليه منه ، أو بخل يكره أن يدخل عليه من يسأله ، أو رِيبة هو مصرّ عليها فيشفق من إبدائها ،

---

(١) تمعرت وجوههم : تغيرت غيظاً وحنقاً . (٢) ساقطة من د (٣) ازدرعه : أثبته .

ووقوف الناس عليها ، ولابدّ أن يحيطوا بها عِلْما ، وإن اجتهد فى سَترها . وقد أخذ هـذا المعنى الأخير محمود الورّاق فقال :

إذا اُعتصمَ الوالِى بإغلاق بابـه ... وردّ ذوى الحاجات دونَ حجابهِ
ظننت به إحـدى ثلاثٍ وربّما ... رَجَعْتُ بظنٍّ واقعٍ بصَوابهِ
أقول به مَسٌّ من العِىّ ظاهرٌ ... ففى إذْنه للناسِ إظهارُ ما بِـهِ
فإن لم يكن عِىّ اللسان فغالب ... من البُخْل يحمى ماله عن طِلابهِ
وإن لم يكن لاذا ولاذا قرينةٌ ... يُكتِّمها مستورةٌ بثيابهِ

أقام عبد العزيز بن زُرارة الكلابىّ على باب معاوية سنةً فى شملة من صوف لا يأذن له؛ ثمّ أذن له وقرّبه وأدناه ، ولَطُف محلّه عنده حتّى ولّاه مصر ، فكان يقال : استأذن أقوام لعبد العزيز بن زرارة ، ثمّ صار يستأذن لهم ، وقال فى ذلك :

دخلتُ على معاويةَ بنَ حرب ... ولكن بعد يأسٍ من دخولِ
وما نلتُ الدخولَ عليه حتّى ... حللت مَحَلّة الرجل الذّليلِ
وأعصيتُ الجفونَ على قذاها ... ولم أنظر إلى قالٍ وقيلِ
وأدركتُ الّذى أمّلت منه ... وحرمانُ المُنَى زادُ العَجولِ

ويقال : إنه قال له لمّا دخل عليه أميرُ المؤمنين : دخلتُ إليك بالأمل ، واحتملت جفوتك بالصبر ، ورأيتُ ببابك أقواما قدّمهم الحظّ ، وآخرين أخّرهم الحرمان ، فليس ينبغى للمقدّم أن يأمن عواقب الأيام ، ولا للمؤخّر أن يَيْئَسَ من عطف الزّمان .

وأوّل المعرفة الاختبار ، قابلُ واختبر إن رأيت . وكان يقال : لم يلزم باب السلطان أحدٌ فصَبر على ذلّ الحجاب، وكلام البوّاب ، وألقى الأنَف، وحمل الضَّيْم ، وأدام الملازمة ، إلّا وصل إلى حاجته أو إلى معظمها .

قال عبد الملك لحاجبه : إنك عينٌ أنظرُ بها ، وجُنّة أستلئم بها ، وقد ولّيتُكَ ما وراء بابي ، فماذا تراك صانعا برعيّتي ؟ قال : أنظر إليهم بعينك ، وأحملُهم على قدر منازلهم عندك ، وأضعُهم في إبطائهم عن بابك ، ولزوم خدمتك مواضع استحقاقهم ، وأرتّبهم حيث وضعهم ترتيبك ، وأحسن إبلاغهم عنك وإبلاغك عنهم . قال : لقد وفّيت بما عليك ، ولكن إن صدّقت ذلك بفعلك . وقال دِعْبل وقد حُجِب عن باب مالك بن طَوْق :

لَعَمْرِي لئن حجبتْني العبيدُ ... لَمَا حجبتْ دونَكَ القافيه[1]
سأرمي بها من وراء الحجابِ ... شَنْعاءَ تأتيكَ بالدّاهيَهْ
تُصِمّ السميعَ، وتُعْمِي البصيرَ ... ويُسْأَلُ من مِثلها العافيهْ

وقال آخر :

سأتركُ هذا الباب مادام إذنُه ... على ما أرى حتى يلين قليلا
فما خاب من لم يأته مترفّعا ... ولا فاز مَنْ قد رام فيه دُخولا
إذا لم تجد للإذن عندك موضعاً ... وَجَدْنا إلى تركِ المجيء سبيلا

وكتب أبو العتاهية إلى أحمد بن يوسف الكاتب وقد حجبه :

وإن عدتُ بعد اليوم إنّي لظالمٌ ... سأصرف وجهي حيث تُبغى المكارمُ
متى يُفلح العادي إليك لحاجةٍ ... ونصفُكَ محجوبٌ ، ونصفك نائمُ !

يعني ليله ونهاره .

استأذن رجلان على معاوية ، فأذن لأحدهما ـ وكان أشرف منزلةً من الآخر ـ ثم أذن للآخر فدخل ، فجلس فوق الأوّل ، فقال معاوية : إنّ الله قد ألزمنا تأديبكم

---

(١) ديوانه ٢١٢ ، ونقلها عن ابن أبي الحديد (النجف ١٩٦٢) .

كما ألزمنا رعايتكم ، وإنا لم نأذن له قبلك ، ونحن نريد أن يكون مجلسه دونك ، فقم لا أقام الله لك وزنا . وقال بشار :

تأبى خلائقُ حالدٍ وفعالُه ... إلا تجنُّبَ كلّ أمرٍ عائبِ
وإذا أتينا البابَ وقت عدائه ... أدنى الغداء لنا بزعم الحاجب

وقال آخر يهجو :

ياأميرا على حريبٍ من الأر ... ض له تسعةٌ من الحجّابِ
قاعد فى الحراب يحجبُ عنّا ... ما نمنّا بحاجبٍ فى حرابِ

وكتب بعضهم إلى جعفرَ بن محمد بن القاسم بن عُبيد الله بن سليمان بن وهب :

أبا جعفر إنّ الولاية إن تكنْ ... صلة فوسا فأنت لها نَسْلُ
فلا ترتفع عنّا لأمرٍ وليتَه ... كما لم يضرّ عندنا شأنك العزلُ

ومن جيّد ما مُدِح به بشر بن مروان قول القائل :

بعيدٌ مراد الطرف ما ردّ طرفه ... حذار العواقى باب دارٍ ولا سِتْرُ
ولو شاء بِشْرٌ كان من دون بابه ... طماطمُ سُودٌ أو صقالبةٌ حُمرُ[1]
ولكنّ بِشرا يستر البابَ للّتى ... يكون لها فى عِتقها الحمدُ والأجر

وقال بشّار :

خليليّ من كعبٍ أعيا أخاكما ... على دهره إنّ الكريم يعينُ
ولا تبخلا بحلّ ابن قرّعة إنّه ... مخافة أن يرجى نداه حَرِينُ
إذا جئته للعُرف أعلق بابه ... فلم تلقه إلّا وأنت كمينُ
فقل لأبى يحيى متى تُدرِكُ العلا ... وفى كلّ معروف عليك يمينُ !

---

(١) الطماطم : الأعاجم.

وقال إبراهيم بن هَرْمة :

هَشٌّ إذا نَزَلَ الوفودُ ببابه ... سهلُ الحجاب مؤدّب الخدّامِ[1]

وإذا رأيتَ صديقَه وشقيقَه ... لم تدر أيّهما ذوى الأرحامِ

وقال آخر :

وإنّى لأستحيي الكريمَ إذا أتى ... على طمعٍ عند اللئيمِ يُطالبهْ

وأرثِي له من مجلسٍ عند بابه ... كمرثيّتى للطّرف والعِلْجُ راكبهْ

وقال عبد الله بن محمّد بن عُيينة :

أتيتُك زائرا لقضاء حقّ ... فحالَ السّتر دونَك والحجابُ

ورأيى مذهب عن كلّ ناهٍ ... يجانبه إذا عزّ الذّهابُ

ولست بساقطٍ فى قدْر قومٍ ... وإن كرهوا كما يَقَع الذّبابُ

وقال آخر :

ما ضاقت الأرضُ على راغبٍ ... تطلّب الرزقَ ولا راهبِ

بل ضاقت الأرض على شاعرٍ ... أصبح يشكو جفوةَ الحاجبِ

قد شَتَمَ الحاجبَ فى شعره ... وإنّما يَقصِد للصّاحبِ

* * *

الأصْلُ :

ثُمَّ إنَّ لِلوَالِي خَاصَّةً وَبِطَانَةً، فِيهِمُ اسْتِئْثَارٌ وَتَطَاوُلٌ، وَقِلَّةُ إنْصَافٍ فِي مُعَامَلَةٍ، فَاحْسِمْ مَئُونَةَ أُولَئِكَ بِقَطْعِ أَسْبَابِ تِلْكَ الأَحْوَالِ، وَلَا تَقْطَعَنَّ لِأَحَدٍ مِنْ حَاشِيَتِكَ وَحَامَّتِكَ قَطِيعَةً، وَلَا يَطْمَعَنَّ مِنْكَ فِي اعْتِقَادِ عُقْدَةٍ تَضُرُّ بِمَنْ يَلِيهَا مِنَ النَّاسِ فِي

---

(١) المحاسن والمساوى ١ : ٢٦٤ .

شِرْبٍ أَوْ عَمَلٍ مُشْتَرَكٍ ، يَحْمِلُونَ مَؤُونَتَهُ عَلَى غَيْرِهِمْ ، فَيَكُونَ مَهْنَأُ ذَلِكَ لَهُمْ دُونَكَ ، وَعَيْبُهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَأَلْزِمِ الْحَقَّ مَنْ لَزِمَهُ مِنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ ، وَكُنْ فِي ذَلِكَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، وَاقِعًا ذَلِكَ مِنْ قَرَابَتِكَ وَخَوَاصِّكَ حَيْثُ وَقَعَ ، وَابْتَغِ عَاقِبَتَهُ بِمَا يَثْقُلُ عَلَيْكَ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ مَغَبَّةَ ذَلِكَ مَحْمُودَةٌ .

وَإِنْ ظَنَّتِ الرَّعِيَّةُ بِكَ حَيْفًا ، فَأَصْحِرْ لَهُمْ بِعُذْرِكَ ، وَاعْدِلْ عَنْكَ ظُنُونَهُمْ بِإِصْحَارِكَ ؛ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ إِعْذَارًا تَنْعُمُ بِهِ رَعِيَّتُكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ .

* * *

الشَّرْحُ .

نهاه عليه السلام عن أن يحمل أقاربه وحشيته وحواشّه على رقاب الناس ، وأن يمكنهم من الاستئثار عليهم والتطاول والإدلال ، ونهاه من أن يقطع أحداً منهم قطيعةً ، أو يمنحه ضيعة تضرّ بمن يجاورها من السادة والدّهاقين[1] في شِرْب يتعلّقون على الماء منه ، أو ضياع يُضيفونها إلى ما منحهم إيّاه ، وإعفاء لهم من مؤنة ، أو حفر وعمره ، فيعنيهم الوُلاة منه مراقبةً لهم ، فيكون مؤنة ذلك الواجب عليهم قد أسقطت عنهم ، وحِمْل ثقلها على غيرهم .

ثم قال عليه السلام . لأنّ منعهم ذلك في الدّنيا تكون لهم دونك ، والوِزْر في الآخرة عليك ، والعيب والذمّ في الدنيا أيضا لاحقان بك .

ثم قال له : إن اتّهمتك الرعيّة بمحيف عليهم ، أو ظننتْ بك حَوْرًا ، فاذكر لهم عذرك

(١) الدهاقين : جمع دهقان ؛ وهو من ألقاب رؤساء الأعاجم.

فى ذلك ، وما عنـــدَك ظاهرا غير مستور ، فإنه الأولى والأقرب إلى استقامتهم لك على الحقّ .

وأصحرتُ بكذا ، أى كشفته ؛ مأخوذٌ من الإصحار ، وهو الخروج إلى الصّحراء .

وحامّة الرجل : أقاربُه وبطانته . واعتقدت عقدة ، أى ادّخرت ذخيرة . والمهنأ مصدر هنأه كذا . ومغبّة الشىء : عاقبتُه .

واعدل عنكَ ظنونهم : نحّها . والإعذار : إقامة العُذْر .

* * *

[طرَف من أخبار عمر بن عبد العزيز و زاهته فى خلافته]

ردّ عمرُ بنُ عبـد العزيز المظالم التى احتقبها[1] بنو مروان فأبغضوه ودمّوه ؛ وقيل : إنّهم سمّوه فمات .

وروى الزّبير بن بكّار فى " الموفّقيّات " أنّ عبد الملك بن عمر بن عبـــد العزيز دخل على أبيه يوما وهو فى قائلته ، فأيقظَه . وقال له : ما يؤمنك أن تؤتَى فى منامك وقد رُفعت إليك مظالم لم تقضِ حقّ الله فيها ! فقال : يا بنىّ إنّ نفسى مطيّتى إن لم أرفُق بها لم تبلّغنى ، إنّى لو أتعبتُ نفسى وأعوانى لم يكن ذلك إلّا قليلا حتّى أسقط ويسقطوا ، وإنّى لأحتسب فى نومتى من الأجر مثل الّذى أحتسِب فى يقظتى ، إنّ الله جلّ ثناؤه لو أراد أن ينزّل القرآن جملةً لأنزله ، ولكنّه أنزل الآية والآيتين حتّى استكثر[2] الإيمان فى قلوبهم .

ثم قال : يابنىّ مما أنا فيه أمرٌ هو أهمّ إلى أهل بيتك ، هم أهل العدّة والعَدَد ، وقبلهم ما قبلهم ، فلو جمعتُ ذلك فى يوم واحد خشيتُ انتشارهم علىّ ، ولكنّى أنصف من الرّجل

---

(١) يقال احتقب فلان الإثم ؛ كأنه حمله واحتقبه من خلفه . (٢) د : « استكثر » .

والأثنين ، فيبلغ ذلك من وراءهما ، فيكون أنجع له ، فإنْ يُرِد الله إتمام هذا الأمر أتمّه ، وإن تكن الأخرى فحسب عبدٍ أن يَعلَم اللهُ منه أنّه يحبّ أن ينصف جميع رعيّته .

وروى جُويرية بنُ أسماء ، عن إسماعيل بن أبي حكيم ، قال : كنّا عند عمرَ بن عبد العزيز ، فلمّا تفرّقنا نادى مناديه : الصّلاة جامعة ! فجئتُ المسجدَ ، فإذا عمرُ على المنبر ، فحمِد اللهَ وأثنى عليه ، ثم قال : أمّا بعد ، فإنّ هؤلاء — يعني خلفاءَ بني أميّة قبله — قد كانوا أعطونا عطايا ما كان ينبغي لنا أن نأخذها منهم ، وما كان ينبغي لهم أن يُعطوناها ، وإنّي قد رأيتُ الآن أنّه ليس عليّ في ذلك دونَ الله حسيب ، وقد بدأتُ بنفسي والأقربين من أهل بيتي ، اقرأْ يا مزاحمُ . فجعل مُزاحمٌ يقرأ كتابا فيه الإقطاعات بالضّياع والنّواحي ، ثمّ يأخذه عمرُ بيَده فيقصّه بالجلَم [1] ، لم يزل كذلك حتى نودي بالظّهر .

وروى الفراتُ بنُ السائب ، قال : كان عند فاطمةَ بنتِ عبدالملك بن مَرْوان جوهر جليل ، وهَبَها أبوها ، ولم يكن لأحد مثله ، وكانت تحت عمرَ بن عبد العزيز ، فلمّا ولِيَ الخلافةَ قال لها : اختاري ؛ إمّا أن تردّي جوهرك وحليّك إلى بيت مال المسلمين ، وإمّا أن تأذني لي في فراقك ، فإنّي أكرَه أن أجتمعَ أنا وأنتِ وهوَ في بيت واحد . فقالت : بل أختارك عليه وعلى أضعافه لو كان لي ، وأمرتْ به فحُمِل إلى بيت المال ، فلمّا هلك عمر واستُخلِف يزيد ابن عبد الملك قال لفاطمة أخته : إن شئتِ رددتُه عليك ؛ قالت : فإنّي لا أشاء ذلك ، طبتُ عنه نفسا في حياة عمر ، وأرجع فيه بعد موته ! لا والله أبدا . فلمّا رأى يزيدُ ذلك قسَمه بين ولدِه وأهلِه .

وروى سهيل بن يحيى المَرْوَزيّ عن أبيه ، عن عبد العزيز ، عن عمرَ بن عبد العزيز ، قال : لمّا دفن سليمانُ صَعِد عمرُ على المنبر فقال : إنّي قد خلعتُ ما في رقبتي من بيعتكم . فصاح الناسُ صيحةً واحدة : قد اخترناك ، فنزل ودخل وأمَر بالستور فهُتكت ،

---

(١) الجلم : المقص .

والثياب التي كانت تُبسَط للخلفاء فحُمِلَت إلى بيت المال ، ثمّ خرج ونادى منادِيه : مَنْ كانت له مظلمةٌ من نعيد أو قريب من أمير المؤمنين فليحضُرْ؛ فقام رجل دِمّيّ من أهل حِمْصَ أبيضُ الرأس واللِّحية ، فقال : أسألك كتابَ الله ! قال: ما شأنك ؟ قال : العبّاسُ بن الوليد ابن عبد الملك اغتصبَني ضَيْعتي — والعبّاس حاضر — فقال عمر : ما تقول يا عبّاس ؟ قال : أقطعَنيها أميرُ المؤمنين الوليد ، وكتب لي به سجلًّا فقال عمر : ما تقول أنت أيّها الدِّمّيّ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، أسألك كتابَ الله ! فقال عمر : إيهًا لعَمري إنّ كتاب الله لأحقُّ أن يُتّبع من كتاب الوليد ، اردُد عليه يا عبّاس ضَيْعتَه ، فحعل لا يَدَع شيئا مما كان في أيدي أهلِ بيته من المظالم إلّا ردّها مَظلِمة مَظلِمة .

وروى ميمونُ بن مِهْرانَ ، قال : بعث إليّ عمرُ بن عبد العزيز وإلى مكحول وأبي قِلابة فقال : ما ترَوْن في هذه الأموال التي أحدثها أهلي من الناس ظُلْما ؟ فقال مكحول قولا صعبا كَرِهه عمر ، فقال : أرى أنْ تستأنف وتَدَع ما مضى ، فنظر إليّ عمرُ كالمستبيث بي ، فقلت : يا أميرَ المؤمنين ، أحضر ولدك عبد الملك فسطرَ ما يقول فحضر ، فقال : ما تقول يا عبد الملك ؟ فقال : ماذا أقول ؟ ألستَ تعرف مواضعها ! قال : بلى والله ، قال : فاردُدْها ، فإن لم تفعل كنتَ شريكا لمن أخذَها .

وروَى ابن درستويه ، عن يعقوب بن سُفيان ، عن حويرية بن أسماء ، قال : كان بيد عمرَ بن عبد العزيز قبل الخلافة ضَيْعته المعروفة بالسُّهلة ، وكانت باليمامة . وكانت أمرا عظيما لها غلّة عظيمة كثيرة ، إنّما عيشه وعيش أهله منها ، فلمّا ولِيَ الخلافة قال لمزاحم مولاه — وكان فاضلا — : إني قد عزمت أن أردّ السُّهلة إلى بيت مال المسلمين ، فقال مزاحم : أتدري كم ولدك ؟ إنّهم كذا وكذا ، قال : فدمَعتْ عيناه ، فجعل يَستدمِع ويمسح الدَّمعة بأصبعه الوسطى ، ويقول . أكِلُهم إلى الله ، أكِلهم إلى الله ! فمضى مُزاحم فدخل على عبدِ الملك ابن عمر ، فقال له : ألا تعلم ما قد عزم عليه أبوك ! إنّه يريد أن يردّ السُّهلة ، قال : فما قلتَ

له ؟ قال : ذكرتُ له ولدَه فجعل يستدمع ويقول : أَكِلهم إلى الله . فقال عبد الملك : بئس وزيرُ الدّين أنتَ ! ثم وثب وانطلق إلى أبيه فقال للآذن : استأذنْ لى عليه ، فقال : إنّه قد وضع رأسه الساعَة للقائلة ، فقال : استأذِن لى عليه ؛ فقال : أما ترحمونه ! ليس له من اللّيل والنهار إلّا هذه الساعة . قال : استأذِن لى عليه لا أمَّ لك ! فسَمِع عمرُ كلامَهما ، فقال : ائذن لعبد الملك ، فدخل فقال : على ماذا عزمتَ ؟ قال : أردّ السَّهْلَة قال : فلا تؤخّر ذلك قم الآن . قال : فجعل عمرُ يرفع يديه ويقول : الحمد لله الّذى جعل لى من ذرّيتى مَنْ يعيننى على أمر دينى . قال : نعم يا بنىّ أصلّى الظهر ، ثمّ أصعد المنبر فأردّها علانيةً على رءوس الناس ، قال : ومَنْ لك أن تعيش إلى الظّهر ! ثمّ مَنْ لك أن تسلَم نيّتك إلى الظّهر إن عشت إليها ! فقام عمر فصَعِد المنبَر ، فخطب الناس ورد السّهلة .

* * *

قال : وكتب عمرُ بنُ الوليد بن عبد الملك إلى عمرَ بن عبد العزيز لما أخذ بنى مروان بردّ المظالم كتابا أغلَظَ له فيه ، من جملته : إنّك أزريْتَ على كلّ مَنْ كان قبلك من الخلفاء وعبتَهم ، وسرتَ بغير سيرتهم بُغضا لهم وشَنآنا لمن بعدَهم من أولادهم ، وقطعتَ ما أمر الله به أن يُوصَل ، وعَمَدْتَ إلى أموال قريش ومواريثهم فأدخلتَها بيت المال جَوْرا وعُدْوانا ، فاتّق الله يا بن عبد العزيز وراقبْه ، فإنّك خصَصْتَ أهلَ بيتك بالظلم والجور . ووالّذى خَصَّ محمدا صلّى الله عليه وآله بما خصّه به لقد ازددتَ من الله بُعداً بولايتك هذه الّتى زعمتَ أنّها عليك بلاء . فأقصِر عن بعض ما صنعتَ ، واعلم أنّك بعينِ جبّار عزيز وفى قبضته ، ولن يتركَك على ما أنت عليه .

قالوا : فكتب عمرُ جوابَه : أمّا بعد ، فقد قرأتُ كتابَك ، وسوف أجيبُك بنحو منه ، أمّا أوّل أمرك يابنَ الوليد فإنّ أمّك نُباتَة أمَة السَّكون ، كانت تطوفُ فى أسواق حِمْص ، وتدخُل حوانيتها ، ثم اللهُ أعلم بها ؛ اشتراها ذُبيان بنُ ذبيان من فَىْء المسلمين ، فأهداها

لأبيك ، خمامةٌ بك، فبئس الحاملُ وبئس المحمول ! ثم نشأتَ فكنتَ جبّارا عنيدا . وتزعم أنّ من الظالمين لأبى حرمتُك وأهلَ بيتك فيءَ الله الذى هو حقّ القرابة والمساكين والأرامل ! وإنّ أظلم منّى وأتركَ لعهد الله مَن استعملك صبيًا سفيها على جند المسلمين تحكُم فيهم برأيك، ولم يكن له فى ذاك نيّة إلّا حبّ والد ولدَه ، فويلٌ لك وويلٌ لأبيك ! ما أكثر خصماءك يومَ القيامة ! وإن أظلمَ منّى وأتركَ لعهد الله من استعمل الحجّاج بنَ يوسف على حُمَتَى العرب ، يسفك الدمَ الحرام ، ويأخذ المالَ الحرام . وإنّ أظلمَ منّى وأتركَ لعهد الله مَن استعمل قُرّة بن شَريك ، أعرابيّا جافيا على مصر ، وأذن له فى المعازف والخمر والشرب واللهو . وإن أظلمَ منّى وأتركَ لعهد الله من استعمل عثمانَ بن حيّانَ على الحجاز ، فينشد الأشعار على منبر رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ، ومَنْ جعل للعاية بمرويّة سهما فى الحرس ؛ فرويدًا يابن سائة ، ولو التقت حلقتا البطان[1] وردّ الوجه إلى أهله ، لتقرّعنّ لك ولأهل بيتك فوصمتُكم على المحجّة البيضاء ، فطالما تركتم الحقّ ، وأخذتم فى شتات الطريق ! ومن وراء هذا من الفصل ما أرجو أن أعمله ، مع رفقتك ، وفسح مُلكك بين الأرامل واليتامى والمساكين ، فإنّ لكلّ فيك حقًا ، والسلام عليا ، ولا ينال سَلامُ الله الظالمين .

* * *

وروى الأوزاعىّ قال : لمّا قطع عمرُ بن عبد العزيز عن أهل بيته ما كان مَن قبله يُجرُونه عليهم من أرزاق الخاصّة ، فتكلّم فى ذلك عَنبسة بن سعيد ، فقال : ياأمير المؤمنين، إنّ لنا قرابةً ، فقال : مالى إنْ يتّسع لكم ، وأمّا هذا المال فحقّكم فيه كحقّ رجل بأقصى بَرْك الغِماد[2] ، ولا يتمعه من أحد إلّا بعدُ مكانه . والله إنّى لأرى أنّ الأمور

(١) التقت حلقتا البطان : مثل يضرب للأمر يستقيم .

(٢) برك الغماد : موضع بين مكة واليمن .

لو أُستحالت حتى يُصبح أهلُ الأرض يرون مثل رأيكم لنزلت بهم بائقة من عذاب الله .

ورَوَى الأوزاعيّ أيضا ، قال : قال عمر بنُ عبد العزيز يوما وقد بلغه عن بني أميّة كلامٌ أغضبه : إنّ لله في بني أميّة يوما ـ أو قال : ذِبحاً ـ وايمُ الله لئن كان ذلك الذّبح ـ أو قال ذلك اليوم ـ على يدي لأعذِرنّ الله فيهم . قال : فلمّا بلغهم ذلك كفّوا ، وكانوا يَعلَمون صَرامَته ، وإنه إذا وقع في أمر مَضَى فيه .

ورَوَى إسماعيل بن أبي حكيم ، قال : قال عمرُ بنُ عبد العزيز يوما لحاجبه : لا تُدخِلنّ عليّ اليومَ إلّا مَرْوانيّا . فلمّا اجتمعوا قال : يا بَني مَرْوان ، إنّكم قد أُعطِيتمْ حظّا وشَرَفا وأموالا ، إنّي لأحسب شطرَ أموال هذه الأمّة أو ثُلثيها في أيديكم ، فسَكَتوا ، فقال : ألا تُجيبوني ؟ فقال رجل منهم : ما بالُك ؟ قال : إني أريد أن أنتزِعها منكم ، فأردّها إلى بيت مال المسلمين . فقال رجل منهم : والله لا يكون ذلك حتّى يحال بين رءوسنا وأجسادِنا ، والله لا نُكفِّر أسلافَنا ، ولا نُفقِر[1] أولادنا . فقال عمر : والله لولا أن تستعينوا عليّ بمن أطلب هذا الحقّ له لأصرعتُ حُدودَكم ! قوموا عنّي .

ورَوَى مالك بن أنس ، قال : ذكر عمر بنُ عبد العزيز مَنْ كان قبله من المَرْوانيّة فعابهم ، وعنده هشامُ بنُ عبد الملك ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنّا والله نكره أن تعيب آباءنا ، وتضع شرَفَنا ؛ فقال عمر : وأيّ عيب أعيَبُ ممّا عابه القرآن !

ورَوَى نَوْفل بنُ الفرات ، قال : شكا بنو مَرْوانَ إلى عاتكة بنت مروانَ بن الحَكَم عمرَ ، فقالوا : إنّه يعيب أسلافَنا ، ويأخذ أموالَنا . فذكرت ذلك له ـ وكانت عظيمةً عند بني مَرْوان ـ فقال لها : يا عمّة ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قُبِض وتَرَك

---

(١) ب : « ونفقر » .

الناسَ على نهرٍ مَوْرود ، فولىَ ذلك النهرَ بعده رجلان لم يستخصّا أنفسَهما وأهلَهما منه بشيء ، ثم وليَه ثالثٌ فكرى منه ساقيةً ، ثم لم تزل الناس يُكرُون منه السّواقي حتّى تركوه يابساً لا قَطْرَة فيه ، وأيم الله لئن أبقاني الله لأسكُرنّ[1] تلك السواقي حتّى أعيد النهر إلى مجراه الأوّل ؛ قالت : فلا يُسبّون إذاً عبدك! قال : ومَنْ يسبّهم! إنّما يَرفَع الرجل مَظلمته فأردّها عليه .

وروَى عبدُ الله بن محمد التيميّ ، قال : كان بنو أميّة يُنزِلون عاتكة بنت مروان بن الحكم على أبوابِ قصورهم ، وكانت جليلةً موضع عندهم ، فلمّا ولىَ عمرُ قال : لا يسلى إنزالَها أحدٌ غيري ، فأدخلوها على دابّتها إلى باب قبّته ، فأنزلَها ، ثم طبّق لها وسادتين ، إحداهما على الأخرى ، ثم أنشأ يُمازحها — ولم يكن من شأنه ولا من شأنها المِزاح — فقال : أما رأيت الحرس الّذين على الباب ؟ فقالت : بلى ، وربّما رأيتهم عند من هو خير منك ! فلمّا رأى الغضب لا يتحلّل عنها ترك المِزاحَ وسألها أن تذكر حاجتَها ، فقالت : إنّ قرابتك يشكونك ، ويزعمون أنّك أخذتَ منهم خير غيرك ، قال : ما منعتُهم شيئاً هوَ لهم ، ولا أخذتُ منهم حقّاً يستحقّونه ! قالت : إنّي أخاف أن يُهيجوا عليك يوماً عصيباً[2] ، وقال : كلّ يوم أخافه — دون يوم القيامة — فلا وقاني الله شرّه . ثمّ دعا بدينار ومَجمَرة وجلد فألقى الدّينار في النّار ، وجعل يَنفُخ حتى احمرّ ، ثم تناوله بشيء فأخرجه فوضعه على الجلد ، فنشّ وفتر ، فقال : يا عمّة ، أما تأوين لابن أخيك ، من مثل هذا ، فقامت فخرجت إلى بني مروانَ فقالت : تزوّجون في آل عمر بن الخطّاب ، فإذا نزَعوا إلى الشّبه[3] جزعتم ! اصبروا له .

وروى وُهَيب بن الورد ، قال : اجتمع بنو مروانَ على باب عمر بن عبد العزيز ، فقالوا لولدٍ له : قل لأبيك يَأْذَن لنا ، فإن لم يأذن فأبلغ إليه عنّا وسالة ، فلم يأذن لهم ، وقال :

(١) سكر الساقية : سدها . (٢) د : « أن يهيجوا عليك عصبا يوما » .
(٣) كذا في د ، وفي ا ، ب « السنة » .

فليقولوا ، فقالوا : قل له : إنّ من كان قبلك من الخلفاء كان يعطينا ، ويعرف لنا مواضعنا ، وإنّ أباك قد حرمنا ما في يديه . فدخل إلى أبيه فأبلغه عنهم ، فقال : اخرج فقل لهم : إني أخاف إن عصيتُ ربّي عذاب يوم عظيم .

وروى سعيدُ بنُ عمّار ، عن أسماء بنت عبيد ، قال : دخل عنبسة بنُ سعيد بن العاص على عمر بن عبد العزيز ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنّ مَنْ كان قبلك من الخلفاء كانوا يعطوننا عطايا منعتناها ، ولي عيال وضيعة ، فأذن لي أخرج إلى ضيعتي ، وما يُصلح عيالي ! فقال عمر : إنّ أحبّكم إلينا من كفانا مؤونته . فخرج عنبسة ، فلما صار إلى الباب ناداه : أبا خالد ! أبا خالد ! فرجع فقال : أكثِرْ ذكرَ الموت فإن كنتَ في ضيق من العيش وسّعه عليك ، وإن كنتَ في سعةٍ من العيش ضيّقه عليك .

وروى عمرُ بن عليّ بن مقدّم ، قال : قال ابنٌ صغيرٌ لسليمان بن عبد الملك لمزاحم : إنّ لي حاجةً إلى أمير المؤمنين عمر ؛ قال : فاستأذنت له ، فأدخله ، فقال : يا أمير المؤمنين ، لِمَ أخذتَ قطيعتي ؟ قال : معاذ الله أنْ آخذ قطيعة ثبتت في الإسلام ! قال : فهذا كتابي بها — وأخرج كتابا من كمه — فقرأه عمر وقال : لمن كانت هذه الأرض ؟ قال : كانت للمسلمين ، قال : فالمسلمون أولى بها . قال : فاردُدْ عليّ كتابي ؛ قال : إنّك لو لم تأتني به لم أسألكه ، فأمّا إذ جئتني به فلستُ أدعك تطلب به ما ليس لك بحقّ . فبكى ابن سليمان ، فقال مُزاحم : يا أمير المؤمنين ، ابنُ سليمانَ تصنع به هذا — قال : وذلك لأن سليمان عَهِد إلى عمرَ ، وقدّمه على إخوته — فقال عمر : وَيْحك يا مزاحم ! إنّي لأجد له من اللّوْط[1] ما أجد لولدي ، ولكنّها نفسي أجادلُ عنها .

وروى الأوزاعيّ ، قال : قال هشام بنُ عبدِ الملك ، وسعيد بن خالد بن عمر بن عثمان

---

(١) في اللسان : « قد لاط حبه بقلبي ، أي لصق ، وفي حديث أبي البختري . ما أزعم أن عليا أفضل من أبي بكر وعمر ؛ ولكن أجد له من اللوط ما لا أجد لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم » .

ابن عفان لعمر بن عبد العزيز : يا أمير المؤمنين ، استأنِف العملَ برأيك فيما تحتَ يدِك ، وخلِّ بين مَن سبقك وبين ما وُلّوه عليهم كان ، أو لهم ، فإنك مستكف أن تدخل فى خير ذلك وشرّه . قال : أنشدُكما الله الذى إليه تعودان ، لو أنّ رجلا هلك وترك بينَ أصاغرَ وأكابرَ ، فغرّ الأكابرُ الأصاغرَ بقوّتهم ، فأكلوا أموالهم ، ثم بلغ الأصاغرُ الحلُم فجاءوكما بهم وبما صنعوا فى أموالهم ما كنتما صانعين ؟ قالا : كنا نردّ عليهم حقوقهم حتى نستوفيها. قال : فإنى وجدتُ كثيرا ممن كان قبلى من الولاة عرّى الناس بسلطانه وقوته ، وآثر بأموالهم أتباعه وأهلَه ورهطَه وخاصّته ، فمن وليت أتولى بذلك ، فلم يسعنى إلا الردّ على الضعيف من القوىّ ، وعلى الدنىء من الشريف . فقالا : وفّق الله أمير المؤمنين .

* * *

الأصل

وَلَا تَدْفَعَنَّ صُلْحًا دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ لِلّٰهِ فِيهِ رِضًا ، فَإِنَّ فِي الصُّلْحِ دَعَةً لِجُنُودِكَ ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ ، وَأَمْنًا لِبِلَادِكَ ، وَلٰكِنِ الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ عَدُوِّكَ بَعْدَ صُلْحِهِ ، فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارَبَ لِيَتَغَفَّلَ . فَخُذْ بِالْحَزْمِ ، وَاتَّهِمْ فِي ذٰلِكَ حُسْنَ الظَّنِّ.

وَإِنْ عَقَدْتَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَدُوٍّ لَكَ عُقْدَةً ، أَوْ أَلَبْتَهُ مِنْكَ ذِمَّةً ، فَحُطْ عَهْدَكَ بِالْوَفَاءِ ، وَارْعَ ذِمَّتَكَ بِالْأَمَانَةِ .

وَاجْعَلْ نَفْسَكَ جُنَّةً دُونَ مَا أَعْطَيْتَ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ شَيْءٌ النَّاسُ أَشَدُّ عَلَيْهِ اجْتِمَاعًا مَعَ تَفَرُّقِ أَهْوَائِهِمْ ، وَتَشَتُّتِ آرَائِهِمْ ، مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ ؛ وَقَدْ لَزِمَ ذٰلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ.

فَلَا تَغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ ، وَلَا تَخِيسَنَّ بِعَهْدِكَ ، وَلَا تَخْتِلَنَّ عَدُوَّكَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجْتَرِئُ عَلَى اللهِ إِلَّا جَاهِلٌ شَقِيٌّ ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْنًا أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ ،

وَحَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ، وَيَسْتَفِيضُونَ إِلَى جِوَارِهِ، فَلَا إِدْغَالَ وَلَا مُدَالَسَةَ وَلَا خِدَاعَ فِيهِ.

ولا تَعْقِدْه عَقْداً تُجَوِّزُ فِيهِ الْعِلَلَ، ولا تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ الْقَوْلِ بَعْدَ التَّأْكِيدِ والتَّوْثِقَةِ، ولا يَدْعُوَنَّكَ ضِيقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللهِ إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيقِ أَمْرٍ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَفَضْلَ عَاقِبَتِهِ، خَيْرٌ مِنْ غَدْرٍ تَخَافُ تَبِعَتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللهِ طِلْبَةٌ لا تَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلا آخِرَتَكَ.

* * *

الشَّرْحُ :

أَمَرَهُ أن يقبل السِّلْم والصلح إذا دُعِيَ إليه، لما فيه من دَعَة الجنود، والراحةِ من الهمّ، والأمن للبلاد، ولكن ينبغي أن يحذر بعد الصلح من غائلة العدوّ وكيده، فإنه ربما قارب بالصلح ليتغفّل، أي يطلب غفلتك، فخذ بالحزم، وأتهمْ حُسْنَ ظنك، لا تثقْ ولا تسكنْ إلى حُسْنِ ظنك بالعدوّ، وكن كالطائر الحذِر.

ثمّ أمَرَه بالوفاء بالعهود، قال: واجعل نفسَك جُنّةً دون ما أعطيت، أي ولو ذهبتْ نفسُك فلا تَغْدِر.

وقال الراوندي: الناس مبتدأ، وأشدّ مبتدأ ثان، ومن تعظيم الوفاء خبرُه، وهذا المبتدأ الثاني مع خبره خبرُ المبتدأ الأول، ومحلّ الجملة نَصْب لأنها خبرُ ليس، ومحلّ ليس مع اسمه وخبره رَفْع، لأنه خبر، فإنه وشيء اسمُ ليس، ومن فرائض الله حال، ولو تأخّرَ لكان صِفةً لشيء. والصواب أنّ «شيء» اسم ليس، وجاز ذلك وإن كان نكرةً لاعتماده على النفي، ولأن الجارّ والمجرور قبله في موضع الحال كالصفة، فتخصّص بذلك وقَرُب من المعرفة، والناسُ: مبتدأ، وأشدّ: خبرُه، وهذه الجملة المركبة من مبتدأ

وجر فى موضع رَفْع لأنّها صفةُ « شيء » وأما خبر المبتدأ الذى هو « شيء » فمحذوف ، وتقديره « فى الوجود » كما حذف الخبر فى قولنا : لا إله إلاّ الله ، أى فى الوجود . وليس يصحّ ما قال الراوَندىّ من أنّ « أشدّ » مبتدأ ثان ، و « من تعظيم الوفاء » خبرُه ، لأن حرف الجرّ إذا كان خبرًا لمبتدأ تعلق بمحذوف ، وهاهنا هو متعلّق بأشدّ نفسه ، فكيف يكون خبرا عنه ! وأيضا فإنّه لا يجوز أن تكون أشدّ من تعظيم الوفاء خبرا عن الناس ، كما زَعم الراوندىّ ، لأنّ ذلك كلامٌ غيرُ مفيد ، ألا ترى أنّك إذا أردتَ أن تُخبر بهذا الكلام عن المبتدأ الذى هو « الناس » لم يَفُم من ذلك صورةٌ محصّلة تفيدك شيئا ، بل يكون كلاما مضطربا !

ويمكن أيضاً أن يكون « من فرائض الله » فى موضع رَفع ، لأنه خبر المبتدأ ، وقد قدّم عليه ، ويكون موضع « الناس » وما بعده رفعٌ ، لأنه خبر المبتدأ الذى هو « شيء » كما قلناه أوّلا ، وليس يمتنع أيضا أن يكون « من فرائض الله » منصوب الموضع ، لأنه حال ، ويكون موضع « الناس أشدّ » رفعا ، لأنه خبر المبتدأ ، الذى هو « شيء » .

ثم قال له عليه السلام : وقد لزم المشركون مع شِرْكهم الوفاءَ بالعهود ، وصار ذلك لهم شريعة وبينهم سنّة ، فالإسلام أولى باللزوم والوفاء .

واستَوْبلوا : وخموه وَبيلا ، أى ثقيلا ، استوبلتُ البلدَ ، أىّ استوْخمته واستثقلته ، ولم يوافق مِزاجَك .

ولا تحيسَنّ بعهدك ، أى لا تغدرنّ ، حاسَ فلانٌ بذمته ، أى غدَر ونكَثَ .

قوله : « ولا تحتلنّ عدوّك » ، أى لا تمكُرنّ به ، خَتَلته ، أى خدعتهُ .

وقوله : « أفضاه بين عباده » ، جعله مشتركا بينهم ، لا يختصّ به فريق دون فريق .

قال : « ويستفيضون إلى حواره » ، أى ينتشرون فى طلب حاجاتهم ومآربهم ، ساكنين إلى حواره ، وإلى ها هنا متعلقة بمحذوف مقدّر ، كقوله تعالى : ﴿ فى تِسْعِ آياتٍ إلى فِرْعَوْنَ ﴾[1] ، أى مرسلا . قال : « فلا إدْغال » ، أى لا إفساد ، والدَّغَل : الفساد . ولا مُدالسة ، أى لا خديعة ، يقال : فلان لا يوالس ولا يُدالس ، أى لا يخادع ولا يخون ، وأصل الدّلس الظلمة ، والتدليس فى البيع : كتمانُ عيبِ السِّلعة عن المشترى .

ثم نهاه عن أن يعقِد عقْدا يمكن فيه التأويلات والعلل وطلب المخارج . ونهاه إذا عقد العقد بينه وبين العدوّ أن ينقضه معوّلا على تأويل حسنٍ أو فحوى قول ، أو يقول : إنما عنيت كذا ؛ ولم أعن ظاهر اللفظة ؛ فإن العقود إنما تُعقد على ما هو ظاهر فى الاستعمال متداول فى الاصطلاح والعُرْف لا على مافى الباطن .

وروى « امساحه » بالحاء المهملة ، أى سمته .

* * *

[فصل فيما جاء فى الحذر من كيد العدوّ]

قد جاء فى الحذر من كيد العدو والنهى عن التفريط فى الرأى السكون إلى ظاهر السلم أشياء كثيرة ، وكذا فى النهى عن الغدْر والنهى عن طلب تأويلات الشهود وفسخها بغير الحقّ .

ورّط عبدُ الله بن طاهر فى أيام أبيه فى أمرٍ أشرف فيه على العطب ، وعما بعد لأيٍ[2] فكتب إليه أبوه : أتانى يا بُنىّ من خبر تفريطك ما كان أكبر عندى من نعيك لو وَرَدَ ، لأنى لم أرجُ قط إلا موت . وقد كنتُ أرجو ألا تقتصح ترك الحزْم والتيقظ .

وروى ابنُ الكلبىّ أنّ مسَ بن رهير لما قتَل حذيفة بنَ بدر ومن معه بحَفْر الهباءة ،

---

(١) سورة النمل ١٢ . (٢) بعد لأى ؛ بعد جهد .

خرج حتى لحق بالنَّمِر بن قاسط وقال : لا تنظُرُ في وجهي غَطَفانيّةٌ بعد اليوم ؛ فقال : يا معاشرَ النَّمِر ، أنا قيس بنُ زهير ، غريبٌ حَرِيب طريد شريد موتور ، فأنظروا لي امرأةً قد أدّبها الغِنَى وأذلّها الفقر فزوّجوه بامرأةٍ منهم ، فقال لهم : إنّي لا أقيم فيكم حتى أخبرَكم بأخلاقي ، أنا فخور غَيور أنِف ، ولستُ أفخر حتى أُبتلَى ، ولا أغارُ حتى أرَى ، ولا آنَف حتى أُظلَم . فرضُوا أخلاقه ، فأقام فيهم حتى وُلِد له ، ثمّ أراد أن يتحوّل عنهم ، فقال : يامعشرَ النَّمِر ، إنّ لكم حقّاً عليّ في مُصاهَرتي فيكم ، ومُقامي بين أظهُركم ، وإنّي موصيكم بخصالٍ آمرُكم بها ، وأنهاكم عن خصالٍ : عليكم بالأناة فإنّ بها تُدرَك الحاجة ، وتنال الفُرصة ، وتسويد من لا تُعابُون بتسويده ، والوفاء بالعهود فإنّ به يعيشُ الناس ، وإعطاء ما تريدون إعطاءه قبل المسألة ، ومنع ما تريدون منعه قبل الإنعام ، وإجارة الجار على الدّهر ، وتنفيس البيوت عن منازل الأيامى ، وخَلْط الضَّيف بالعيال . وأنهاكُم عن الغَدر ، فإنه عارُ الدهر ، وعن الرِّهان فإنّ به ثَكِلْتُ مالكاً أخي ، وعن البَغْي فإنّ به صُرِع زهيرٌ أبي ، وعن السَّرَف في الدِّماء ؛ فإنّ قتلي أهلَ الهناءة أورثَني العار . ولا تُعطُوا في الفُضول فتعجزُوا عن الحقوق ، وأنكحوا الأيامى الأكفاء فإن لم تصيبوا بهنّ الأكفاءَ فخيرُ بيوتهنّ القبور . واعلموا أنّي أصبحتُ ظالما ومظلوما ، ظلمني بنو بدْر بقتلهم مالكا ، وظلمتهم بقتلي مَنْ لا ذنب له . ثمّ رحل عنهم إلى عمار[1] فتنصّر بها ، وعَفَّ عن المآكل حتى أكل الحنظل إلى أن مات .

* * *

الأصلُ :

إيّاكَ والدِّماءَ وسَفْكَها بغيرِ حِلِّها ، فإنّهُ ليسَ شيءٌ أدعى لنِقْمَةٍ ؛ ولا أعظَمَ

(١) عمار : اسم واد بنجد .

لِتَبِعَةٍ ، وَلَا أَحْرَى بِزَوَالِ نِعْمَةٍ ؛ وَبِقُرْبِ مُدَّةٍ ، مِنْ سَفْكِكَ الدِّمَاءَ بِغَيْرِ حَقِّهَا ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ مُبْتَدِئٌ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ فِيمَا تَسَافَكُوا مِنَ الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا تُقَوِّيَنَّ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُضْعِفُهُ وَيُوهِنُهُ ، بَلْ يُزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ .

وَلَا عُذْرَ لَكَ عِنْدَ اللهِ وَلَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمْدِ ، لِأَنَّ فِيهِ قَوَدَ الْبَدَنِ ، وَإِنِ ابْتُلِيتَ بِخَطَأٍ ، وَأَفْرَطَ عَلَيْكَ سَوْطُكَ أَوْ يَدُكَ بِالْعُقُوبَةِ ، فَإِنَّ فِي الْوَكْزَةِ فَمَا فَوْقَهَا مَقْتَلَةً ، فَلَا تَطْمَحَنَّ بِكَ نَخْوَةُ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ حَقَّهُمْ .

* * *

الشَّرْحُ :

قد ذكرنا فى وصيّة قيس بن زهير آنفا النهى عن الإسراف فى الدّماء ، وتلك وصيّة مبنيّة على شريعة الجاهليّة مع حيّتها وتهالُكها على القتل والقتال ، ووصيّة أمير المؤمنين عليه السلام مبنيّة على الشريعة الإسلاميّة ، والنهى عن القتل والعُدْوان الّذى لا يُسيغه الدّين ، وقد ورد فى الخبر المرفوع : « إنّ أوّل ما يقضى اللهُ به يوم القيامة بين العباد أمرُ الدّماء » . قال : إنّه ليس شىء أدعى إلى حلول النّقم ، وزوال النّعم ، واستئصال الدُّول ، من سَفْك الدم الحرام ، وإنك إن ظننتَ أنّك تُقوّى سلطانك بذلك ، فليس الأمرُ كما ظننتَ ، بل تضعفه ، بل تُعدمه بالكلّيّة .

ثمّ عرّفه أنّ قتل العَمْد يوجب القَوَد وقال له : « قَوَد البَدَن » أى يجب عليك هَدْم صورتك كما هدمتَ صورة المقتول ، والمراد إرهابه بهذه اللفظة أنّها أبلغ من أن يقول له : « فإنّ فيه القَوَد » .

ثم قال : إن قتلتَ خطأً أو شِبه عَمْدٍ كالضّرب بالسّوط فعليك الدّية . وقد اختلف

الفقهاء فى هذه المسألة ، فقال أبو حنيفة وأصحابُه : القتل على خمسة أوجه : عمْد ، وشبه عمْد ، وخطأ ، وما أُجرِىَ مَجرَى الخطأ ، وقتْل بسبب .

فالعَمْد : ما تعمّد به ضرب الإنسان بسلاح ، أو ما يجرى مجرى السّلاح ، كالمحدّد من الخشب وليطة[1] القصَب ، والمَرْوة[2] محدّدة ، والنار ؛ وموجب ذلك الأثم والقَوَد إلّا أن يعفوَ الأولياء ، ولا كفّارة فيه .

وشِبْه العمد أن يتعمّد الضرب بما ليس بسلاح ، ولا أُجرِىَ مَجْرى السّلاح ، كالحجَر العظيم ، والخشَبة العظيمة ، وموجب ذلك الأثم والكفّارة ، ولا قَوَد فيه ، وفيه الدّية مغلّظة على العاقلة .

والخطأ على وجهين : خطأ فى القصد ، وهو أن يَرْمِىَ شخصا يظنّه صَيْدا ، فإذا هو آدميّ . وخطأ فى الفعل ، وهو أن يَرمِى غرَضا فيصيب آدميّا ، وموجب النوعين جميعا الكفّارة والدّية على العاقلة ، ولا إثم فيه .

وما أجرى مجرى الخطأ مِثل النائم ينقلب على رَجُل فيقتله ، فحُكمه حكمُ الخطأ .

وأمّا القتل بسبب ، فحافر البئرِ وواضعُ الحجَر فى غير مِلكه ، وموجبه إذا تَلِف فيه إنسانٌ الدّيَة على العاقلة ، ولا كفّارة فيه .

هذا قولُ أبى حنيفة ومَن تابعه ؛ وقد خالفه صاحباه أبو يوسف ومحمّد فى شِبْه العَمْد ، وقالا : إذا ضَرَبه بحجر عظيم أو خشبة عظيمة فهو عمْد ، قال : وشبه العمْد أن يتعمّد ضربه بما لا يقتل به غالبا ، كالعصا الصغيرة ، والسّوط ؛ وبهذا القول قال الشافعىّ .

وكلامُ أمير المؤمنين عليه السلام يدلّ على أنّ المؤدّب من الوُلاة إذا تَلِف تحت

---

(١) اللبط : قشر القصب اللازق به .

(٢) المروة : حجر أبيض براق ؛ وفى الحديث : «قال له عدى بن حاتم : إذا أصاب أحدنا صيداً وليس معه سكين ، أيذبح بالمروة وشقة العصا » ؟

يده إنسان فى التأديب فعليه الدية ، وقال لى قوم من فقهاء الإماميّة : إنّ مذهبنا أن لا دية عليه ، وهو خلافُ ما يقتضيه كلام أمير المؤمنين عليه السلام

* * *

الأصـلُ :

وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ، وَالثِّقَةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا ، وَحُبَّ الْإِطْرَاءِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثَقِ فُرَصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ ، لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِينَ .

وَإِيَّاكَ وَالْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ ؛ أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ ، أَوْ أَنْ تَعِدَهُمْ ، فَتُتْبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ ، فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ ، وَالتَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ ، وَالْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ عِنْدَ اللهِ وَالنَّاسِ ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾[1] .

وَإِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا ، أَوِ التَّسَقُّطَ فِيهَا عِنْدَ إِمْكَانِهَا ، أَوِ اللَّجَاجَةَ فِيهَا إِذَا تَنَكَّرَتْ ، أَوِ الْوَهْنَ عَنْهَا إِذَا اسْتَوْضَحَتْ ، فَضَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ ، وَأَوْقِعْ كُلَّ عَمَلٍ مَوْقِعَهُ .

وَإِيَّاكَ وَالِاسْتِئْثَارَ بِمَا النَّاسُ فِيهِ أُسْوَةٌ ، وَالتَّغَابِيَ عَمَّا تُعْنَى بِهِ مِمَّا قَدْ وَضَحَ لِلْعُيُونِ ، فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْكَ لِغَيْرِكَ ، وَعَمَّا قَلِيلٍ تَنْكَشِفُ عَنْكَ أَغْطِيَةُ الْأُمُورِ ، وَيُنْتَصَفُ مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ .

امْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفِكَ ، وَسَوْرَةَ حَدِّكَ ، وَسَطْوَةَ يَدِكَ ، وَغَرْبَ لِسَانِكَ ، وَاحْتَرِسْ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِكَفِّ الْبَادِرَةِ ، وَتَأْخِيرِ السَّطْوَةِ ، حَتَّى يَسْكُنَ غَضَبُكَ ، فَتَمْلِكَ الِاخْتِيَارَ . وَلَنْ تَحْكُمَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى تُكْثِرَ هُمُومَكَ بِذِكْرِ الْمَعَادِ إِلَى رَبِّكَ .

---

(١) سورة الصف ٣ .

وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ ، مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ ، أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ ، أَوْ أَثَرٍ عَنْ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ ، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمِلْنَا بِهِ فِيهَا ، وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَهِدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا ، وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ ، لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عِلَّةٌ عِنْدَ تَسَرُّعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاهَا .

* * *

الشَّرْحُ :

قد اشتمل هذا الفصلُ على وصايا نحنُ شارِحوها ، منها قولُه عليه السلام . « إيّاكَ وما يُعجبك من نفسك ، والثّقة بما يُعجبك منها » ؛ قد ورد في الخبر : « ثلاثٌ مُهلِكات : شُحٌّ مُطاع ، وهوًى متّبَع ، وإعجاب المرء بنفسه » ؛ وفي الخبر أيضا : « لا وَحشةَ أشدّ من العُجْب » ، وفي الخبر : « الناسُ لآدَم ، وآدمُ من تراب ، فما لابن آدم والفخر والعجب ! » . وفي الخبر : « الجارّ ثوبَه خُيَلاء لا يَنظُرُ الله إليه يومَ القيامة » ؛ وفي الخبر — وقد رأى أبا دُجانةَ يتبختَر : « إنّها لمِشيةٌ يُبغضها الله إلّا بين الصفّين » .

ومنها قولُه : « وحُبّ الإطراء » ، ناظرَ المأمونُ محمد بنَ القاسم البُوشَنجانيّ المتكلّم ، فجعل يصدّقه ويُطرِيه ويستحسن قولَه ، فقال المأمون : يا محمّد ، أراكَ تنقادُ إلى ما تظنّ أنه يسرّني قبل وجوب الحجّة لي عليك ، وتُطرِيني بما لستُ أحبّ أن أُطرَى به ، وتَستخدِي لي في المقام الّذي ينبغي أن تكون فيه مقاوِما لي ، ومحتجّا عليّ ، ولو شئت أن أفسِر الأمورَ بفَضْل بيان ، وطُولِ لسان ، وأغتصِب الحجّة بقوّة الخلافة ، وأبّهة الرّياسة لصدّقت وإن كنت كاذبا ، وعَدلتُ وإن كنت جائرا ، وصُوِّبتُ وإن كنتُ مخطئا ،

لكنى لا أرضى إلّا بغَلَبة الحجّة ، ودفع الشّبهة ، وإنّ أنقصَ الملوك عَقْلا ، وأسخَفَهم رأيا ، مَنْ رضىَ بقولهم : صَدَق الأمير .

وأثنى رجلٌ على رجل ، فقال : الحمدُ لله الّذى سترنى عنك . وكان بعضُ الصّالحين يقول إذا أطراه إنسان : ليسألكَ[1] اللهُ عن حُسن ظنّك .

ومنها قولُه : « وإيّاك والمَنّ » ، قال الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾[2] . وكان يقال : المَنّ محبّة للنفس ، مَفسَدة للصّنع .

ومنها نهيُه إياه عن التزيّد فى فعله ، قال عليه السلام : إنّه يَذهَب بنُور الحقّ ، وذلك لأنّه محض الكذب ، مِثل أن يسدىَ ثلاثة أجزاء من الجميل فيدّعى فى المجالس والمحافِل أنّه أسدَى عشرةً ، وإذا خالط الحقُّ الكذبَ أذهبَ نورَه .

ومنها نهيُه إيّاه عن خُلف الوَعد ، قد مدح اللهُ نبيّا من الأنبياء وهو إسماعيل بنُ إبراهيمَ عليه السلام بصِدْق الوعد . وكان يقال : وعد الكريم نَقْد وتَعْجيل ، ووعدُ اللئيم مَطْل وتَعْطيل . وكتب بعض الكتّاب : وحقّ لمن أزهرَ بقولٍ ، أن يُثمِر بفِعْل . وقال أبو مقاتل الضّرير : قلتُ لأعرابىّ : قد أكثر الناسُ فى المواعيد ؛ فما قولُك فيها ؟ فقال : بئس الشىء ! الوعد مَشغلة للقلب الفارغ ، مَتعَبةٌ للبدن الخافض ، خيرُه غائب ، وشرّه حاضر . وفى الحديث المرفوع : « عِدَة المؤمن كأخذٍ باليد » ، فأمّا أميرُ المؤمنين عليه السلام فقال : « إنّه يوجب المَقْت » ، واستَشهَدَ عليه بالآية . والمَقْت : البُغض .

ومنها نهيُه عن العَجَلة ؛ وكان يقال : أصاب متثبّت أو كاد ، وأخطأ عَجِل أو كاد . وفى المَثَل : « ربَّ عَجَلةٍ تَهَب رَيْثا » ، وذمّها الله تعالى فقال : ﴿ خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ ﴾[3] .

---

(١) فى د « لاساءك » . (٢) سورة البقرة ٢٦٤ . (٣) سورة الأنبياء ٣٧ .

ومنها نهيُه عن التّساقط فى الشىء المُمكن عند حضوره ، وهذا عبارةٌ عن النهى عن الحِرْص والجَشَع ، قال الشَّنْفَرَى :

وإنْ مُدّت الأيدِى إلى الزادِ لم أكنْ ... بأعجَلِهم إذْ أجْشَعُ القومِ أعْجَلُ

ومنها نهيه عن اللّجاجة فى الحاجة إذا تعذّرت ، كان يقال : من لاجّ اللهَ فقد جعَلَه خصما ، ومن كان الله خصمَه فهو مخصوم ، قال الغزّىّ :

دَيْنها سماويّة تجرى على قَدَرٍ ... لا تُفْسِدَنْها برأىٍ منك مَعكوسِ

ومنها نهيُه له عن الوَهْن فيها إذا استوضحت ، أى وَضَحتْ وانكشفتْ ، ويُروى : « واستُوضِحَتْ » فِعلُ ما لم يسمَّ فاعله ، والوَهْن فيها إهمالُها وتركُ انتهاز الفرصة فيها ، قال الشاعر :

فإذا أمكنتْ فبادرْ إليها ... حذرًا من تعذُّر الإمكانِ

ومنها نهيُه عن الاستئثار ، وهذا هو الخُلُق النبوىّ ، غنِم رسولُ صلى الله عليه وآله غنائمَ خَيْبر ، وكانت مِلءَ الأرض نعما ، فلمّا ركب راحلتَه وسار تَبِعه الناس يطلبون الغنائم وقَسْمَها ، وهو ساكتٌ لا يكلّمهم ، وقد أكثروا عليه إلحاحا وسؤالا ، فمرّ بشجرة فخطفت[1] رداءه ، فالتفت فقال : ردّوا علىّ ردائى ، فلو ملكت بعدد رَمْل تِهامةَ مَغنما لقسمتُه بينكم عن آخره ثمّ لا تجدونى بخيلا ولا جبانا ، ونزلَ وقَسَم ذلك المالَ عن آخره عليهم كلّه ، لم يأخذ لنفسه منه وبرَةً .

ومنها نهيُه له عن التّعابى ، وصورة ذلك أنّ الأمير يُومَى إليه أن فلانا من خاصّته يفعل كذا ، ويَفعل كذا من الأمور المنكرة ويرتكبُها سرًّا ، فيتعابَى عنه ويتغافل ، نهاه عليه السلام عن ذلك وقال : إنّك مأخوذٌ منك لغيرك ، أى معاقَب ؛ تقول : اللّهمّ خذ لى من فلان بحقّى ، أى اللّهمّ انتقم لى منه .

---

(١) د « فاختطفت » .

ومنها نهيُه إيّاه عن الغضب ، وعن الحكم بما تقتضيه قوّته الغضبيّة حتى يسكن غضبُه ، قد جاء فى الخبر المرفوع : « لا يقضى القاضى وهو غضبان » ، فإذا كان قد نُهِيَ أن يقضيَ القاضى وهو غضبان على غير صاحبِ الخصومة ، فبالأولى أن يُنهَى الأميرُ عن أن يَسطوَ على إنسان وهو غضبانُ عليه .

وكان لكسرى أنوشَرْوانَ صاحبٌ قد رتّبه ونصّبه لهذا المعنى يقف على رأس المَلِك يومَ جلوسه ، فإذا غضب على إنسان وأمَر به قرَع سلسلة ناجه بقضيب فى يده وقال له : إنّما أنت بَشَر ، فارحم مَن فى الأرض يَرْحَمْك مَنْ فى السماء .

* * *

الأصل :

ومن هذا العهد وهو آخره :

وَأنَا أَسْأَلُ اللهَ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ ، وَعَظِيمِ قُدْرَتِهِ عَلَى إِعْطَاءِ كُلِّ رَغْبَةٍ ، أَنْ يُوَفِّقَنِي وَإِيَّاكَ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ ، مِنَ الْإِقَامَةِ عَلَى الْعُذْرِ الْوَاضِحِ إِلَيْهِ وَإِلَى خَلْقِهِ ، مِنْ حُسْنِ الثَّنَاءِ فِي الْعِبَادِ ، وَجَمِيلِ الْأَثَرِ فِي الْبِلَادِ ، وَتَمَامِ النِّعْمَةِ ، وَتَضْعِيفِ الْكَرَامَةِ ؛ وَأَنْ يَخْتِمَ لِي وَلَكَ بِالسَّعَادَةِ وَالشَّهَادَةِ ؛ إِنَّا إِلَى اللهِ رَاغِبُونَ[1] ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ [عَلَى[2]] آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ .

* * *

الشرح :

رُوِيَ : « كلّ رَعِيبة » ، والرعيبةُ ما يُرعَب فيه ؛ فأمّا الرّغبة فمصدرُ رَغِب فى كذا ، كأنّه قال : القادرُ على إعطاء كلّ سؤْل ، أى إعطاء كلّ سائل ما سأله .

---

(١) فى د « وإنا إليه داعون » . (٢) من « د » .

ومعنى قوله : « من الإقامة على العـــذر » ، أى أسأل الله أن يوفقنى للإقامة على الاجتهاد ، وبَذْل الوُسْع فى الطاعة ، وذلك [لأنه(١)] إذا بذل جهدَه فقـــد أعذَر ، ثمّ قصّر اجتهاده فى ذلك فى رضا الخَلْق ، ولم يقصّر اجتهاده فى رضا الخالق ، لأنه معلوم ؛ فقال : هو حُسنُ الثّناء فى العباد ، وجميل الأثر فى البلاد .

فإن قلت : فقولُه « وتمام النّعمة » على ماذا تعطفه ؟

قلت : هو معطوفٌ على « ما » من قوله « لما فيه » ، كأنّه قال : أسأل الله توفيقى لذا ولتمام النّعمة ، أى ولتمام نعمته علىّ ، وتضعف كرامته لدىّ ، وتوفيقه لما هو توفيقه للأعمال الصالحة الّتى يستوجبهما بها .

* * *

[فصل فى ذكر بعض وصايا العرب]

ويحسن أن يذكر فى هذا الموضع وَصايا من كلام قوم من رؤساء العرب أوصَوْا بها أولادَهم ورَهْطَهم ، فيها آدابٌ حسان ، وكلام فصيح ، وهى مناسبة لعهدِ أميرِ المؤمنين عليه السلام هذا ، ووصاياه المودعة فيه ، وإن كان كلامُ أميرِ المؤمنين عليـه السلام أجلّ وأعلى من أن يُناسِبه كلام ، لأنّه مقتبس من نور الـكلام الإلهىّ ، وفَرْع من دَوْحة المَنطِق النّبوىّ .

رَوى ابنُ الـكلبىّ قال: لمّا(٢) حضرت الوفاةُ أوسَ بنَ حارثة أخا الخَزْرج ، لم يكن له ولدٌ غير مالك بن الأوس ، وكان لأخيه الخزرج خمسة ، قيل له : كنّا نأمرك بأن تتزوّج فى شبابك فلم تفعل حتّى حضرَك الموت ، ولا ولدَ لك إلّا مالِكٌ ! فقال : لم يهلِكْ هالكٌ تَرَكَ مِثْل مالك ، وإن كان الخزرجُ ذا عَدَد ، وليس لمالك ولد ، فلعلّ الذى استخرج

---

(١) من د . (٢) أمالى القالى ١ : ٢٠ .

العَذْق من الجَرِيمة [١] ، والنارَ من الوثيمة [٢] أن يحمل لمالكٍ نَسْلا ، ورجالا نُسْلا [٣] ، وكلّنا إلى الموت . يا مالك ، المنيّة ولا الدنيّة ، والعتاب قبل العقاب ، والتجلّد لا التبلّد ، واعلم أن القبر خيرٌ من الفقر ، ومَنْ لم يُعطِ قاعداً حُرم قائماً ، وشرّ الشرب الاشتفاف وشرّ الطعم الاقتفاف [٤] ، وذهاب البَصر ، خيرٌ من كثير من النّظر ، ومن كرم الكريم الدّفع عن الحريم ، ومن قَلّ ذَلّ ، وخيرُ الغِنَى القناعة ، وشرّ الفقر الخضوعُ . الدهر صَرْفان : صَرْف رخاء ، وصرف بلاء ؛ واليوم يومان : يوم لَك ويومٌ عليك ، فإذا كان لك فلا تَبطَر ، وإذا كان عليك فاصطبر ، وكلاهما سينْحَسِر [٥] وكيف بالسلامة ، لمن ليست له إقامة ، وحيّاك ربّك .

* * *

وأوصى [٦] الحارثُ بنُ كعب بنيه فقال : يا بنيّ ، قد أتت عليّ مائةٌ وستّون سنةً ما صافحتْ يميني يمينَ غادر ، ولا فَتَحتُ لنفسي نخلةً فاجر ، ولا صبوتُ بابنة عمّ ولا كنّة [٧] ، ولا بحتُ لصديق بسرّ ، ولا طرحتُ عن مُومِسَة قناعا ، ولا بقي على دين عيسى بنِ مريمَ — وقد رُوِي على دينِ شُعيب — من العرب غيري وغير تميم بن مرّ بن أسد ابن خزيمة ، فموتوا على شريعتي ، واحفظوا عليّ] [٨] وصيّتي ، وإلهكم فاتّقوا ، يَكفِكم ما أهمّكم ، ويصلح لكم حالكم ، وإيّاكم ومعصيته ، فيحلّ بكم الدّمار ، ويوحِش منكم الديّار . كونوا جميعا ، ولا تفرّقوا فتكونوا شِيَعا ، وبُرّوا قبل أن تُبَزّوا [٩] ، فموت

---

(١) الجريمة : النواة ، والعذق : النخلة . (٢) الوثيمة : الصخرة .
(٣) نسل : جمع ناسل ؛ وهو الشجاع . (٤) الاشتفاف : الامتصاص والاقتفاف : الأخذ بعجلة .
(٥) يعني ينكشف .
(٦) الوصايا ١٢٣ ، ونسب هذه الوصية إلى مالك بن نيدر البجلي قال : « وقد كان أصاب دماً في قومه ؛ فخرج هارباً بأهله حتى أتى بهم بني هلال ، فلما احتضر أوصى بنيه ، وأمرهم أن يعطوا قومه النصف من حدثه الذي أحدثه فيهم .
(٧) الكنة : امرأة الابن أو الأخ . (٨) تكملة من د . (٩) بزه : سلبه .

فى عزّ ، خيرٌ من حياة فى ذُلّ وعجز ، وكلّ ما هو كائن كائن ، وكلّ جمع إلى تباين ، والدهر صَرْفان : صرف بلاء ، وصرف رخاء ، وليوم يومان : يومُ حَبْرة [١] ، ويوم عَبْرة ، والناس رجلان : رجلٌ لك ، ورجلٌ عليك . روّحوا نساء الأكفاء ، وإلّا فانتظروا بهنّ القضاء ، وليكن أطيب طيبهنّ الماء ، وإيّاكم والوَرْهاء ، فإنّها أدوأ الدّاء ، وإنّ ولدها إلى أفن [٢] يكون . لا راحةَ لقاطع القرابة ، وإذا اختلف القومُ أمكنوا عدوّهم ، وآفة العدد اختلاف الكلمة ، والتفضّل بالحسنة يَقِى السّيئة ، والمكافأة بالسّيئة دخول فيها ، وعمل السوء يُزيلُ النّعماء ، وقطيعة الرّحم تُورِث الهمّ ، وانتهاك الحرمة يُزيل النعمة ، وعقوق الوالدَين يُعقِب التّكَد ، ويُخرب البلد ، ويمحق العدد ، والإسراف فى الصيحة ، هو الفضيحة ، والحقد منعُ الرِّفْد ، ولزوم الخطيئة يُعقب اسية ، وسوء الدّعة [٣] يقطّع أسبابَ المنعة ، والصفائن تدعو إلى التباين ؛ يا بَنِىّ إنّى قد أكلتُ مع أقوام وشربتُ ، فدهسوا وعبرتُ ، وكأنّى بهم قد لحقتُ ، ثم قال :

أكلتُ شبابى [illegible] بعد دُهورٍ دُهورا
ثلاثةَ أهلين صاحبتُهم فدُوا وأصبحتُ شيخاً كبيرا
قليلَ الطعام عسيرَ القيا مِ قد ترك الدهرُ خطوى قصيرا
أبيتُ أراعِى نجومَ السماء أقلّب أمرى بُطونا ظُهورا

* * *

ووصّى أكثمُ بنُ صَيْفىّ بنيه ورهطه فقال : يا بَنِى تميم ، لا يهولنّكم وَعْظى ، إن فاتكم الدهر بنفسى ، إنّ بين جنبىّ وصدرى لكلاما لا أحدُ له موقعَ إلّا [٤] أسماعَكم ولا مقارّ إلّا قلوبكم ، فتلقوه بأسماع مُصْغية ، وقلوب دواعية ، تحمَدوا مَغَبّته : الهوى

---

(١) الحبرة : السرور . (٢) الأفن : الفساد .
(٣) الوصايا : « الرعة » (٤) فى د « غير » .

يَقْظان ، والعقل راقد، والشَّهَوات مطلقة ، والحزم معقول ، والنفسُ مهملة، والرويّة مقيَّدة، ومن جِهَة التوانى وترك الرويّة يتلف الحَزْم ، ولن يَعدَم المُشاور مُرْشدًا ، والمستبدّ برأيه موقوف على مداحِض الزَّلَل ، ومن سَمَع سُمِّع به ، ومصارعُ الرجال تحتَ بُروق الطمع ، ولو اعتُبِرتْ مواقِعُ المحن ما وُجدتْ إلّا فى مَقاتل الكرام ، وعلى الاعتبار طريق الرّشاد ، ومَن سلك الجَدَد (١) أَمِن العثار ، ولن يَعْدَم الحسودُ أن يُتعب قلبه ، ويُشغل فكرَه ، ويُورث غَيظه ، ولا تجاوز مضرّته نفسه . يا بنى تميم ، الصبرُ على جرع الحلم أعذَب من جنا ثمرِ الندامة ، ومن جَعل عِرْضه دون ماله استهدَفَ للذمّ ، وكَلْم اللسّان أنكَى من كَلْم السّنان ، والكلمة مرهونةٌ ما لم تَنجُم من الفم ؛ فإذا نجمتْ مزجت ، فهى أسدٌ مجرَّب ، أو نار تَلَهَّب ، ورأىُ الناصح اللبيب دليلٌ لا يجور ، ونفاذُ الرأى فى الحرب ، أحدَى من الطّعن والضرب .

* * *

وأوصى يزيدُ بنُ المهلّب ابنه مَخْلَدًا حين استخلفه على جُرْجانَ ، فقال له : يا بنىّ ، قد استخلفتُك على هذه البلاد ، فانظر هذا الحىَّ من اليمن فكن لهم كما قال الشاعر :

إذا كنتَ مرتادَ الرّجالِ لنفعِهِمْ ... فَرِشْ واصطَنِع عندَ الّذين بهم تَرمِى

وانظر هذا الحىّ من ربيعة فإنهم شيعتك وأنصارك ، فاقض حقوقهم، وانظر هذا الحىّ من تميم فأمطرهم (٢) ولا تُرْهَ لهم ، ولا تُدنِهم فيطمعوا ، ولا تُقصِهم فيقطعوا ، وانظر هذا الحىّ من قيس فإنهم أكفاء قومك فى الجاهلية ، ومناصفوهم المآثر فى الإسلام ، ورضاهم منك البُشَر . يا بنىّ ، إنّ لأبيك صنائع فلا تفسِدها ، فإنه كفى بالمرء نقصا أن يهدِم ما بنى أبوه ، وإياك والدّماء فإنه لا تقيّةَ معها ، وإيّاكَ وشَتْم الأعراض فإنّ الحرّ

---

(١) الجدد : الأمن المستوية . (٢) د « فأمطرهم » .

لا يرضيه عن عِرضه عوض، وإياك وضربَ الأبشار فإنه عارٌ باقٍ، ووِتْر مطلوب، واستعمل على التَّجدة والفصل دونَ الهـوى ، ولا تعزل إلاّ عن عَجْز أو خيانة . ولا يمنعك من اصطناع الرّجل أن يكون غيرُك قد سبقك إليه ، فإنّك إنما تصطنع الرجالَ لفَضْلها . وليكن صنيعُك عند مَنْ يكافئك عنه العشائر . احمل الناسَ على أحسن أدبك يكفُوك أنفسهم . وإذا كتبت كتابا فأكثر النظر فيـه ، وليكن رسولُك فيما بينى وبينك مَنْ يفقه عنّى وعنك ؛ فإنّ كتابَ الرجل موضعُ عقله ، ورسوله موضعُ سِرّه . وأستودعُك الله ، فلا بدّ للمودّع أن يسكت ، وللمشيِّع أن يرْجع . وما عفّ من المنطق وقلّ من الخطيئة أحبُّ إلى أبيك .

* * *

وأوصى قيس بنُ عاصم المِنقَرىّ بنيه، فقال : يا بنىّ ، حسدوا على فلا أحد أنصحُ لكم منّى . إذا دفسعونى فانصرفوا إلى رحالكم، فسوِّدوا أكبرَكم ، فإنّ القوم إذا سوّدوا أكبرهم خلفوا أباهم ، وإذا سوّدوا أصغرهم أزرى ذلك بهم فى أكفائهم . وإيّاكم ومعصية الله وقطيعة الرحِم ، وتمسكوا بطاعة أمرائكم فإنهم من رفعوا ارتفع ، ومن وَضَعوا اتّضع. وعليكم بهذا المال فأصلحوه ، فإنه مَنبَهة للكريم، وحُنّة لِعِرْض اللئيم . وإيّاكم والمسألة فإنها آخر كسب الرجل ، وإن أحـداً لم يسأل إلاّ ترك الكسب ، وإيّاكم والسِّياحة ، فإنّى سمعتُ رسولَ الله صـلّى الله عليه وآله ينهىَ عنها ، وادفنونى فى ثيابى التى كنتُ أصلّى فيها وأصوم ، ولا يعلم بكر بن وائل بمدفنى فقد كانت بينى وبينهم مشاحنات فى الجاهـليّة والإسلام ، وأخاف أن يُدخلوا عليكم بى عارا . واحفظوا عنّى ثلاثَ خِصال : إيّاكم وكلّ عِرْق لئيم أن تُلابِسوه فإنه إن يسرُرْكم اليوم يسؤكم غداً ، وأكظِموا الغيظ ، واحذروا بنىّ أعداء آبائكم فإنهم على منهاج آبائهم ، ثم قال :

أحيا الضغائنَ آباءٌ لنا سَلفوا فَمَنْ تبيدَ وللآباء أبنـاء

قال ابن الكلبيّ : فيحكى الناسُ هـذا البيت سابقا للزبير ، وما هـو إلّا لقيس ابن عاصم .

* * *

وأوصى عمرو بن كلثوم التَّغلبيّ[1] [بنيه][2] فقال : يا بَنيّ ؛ إنّى قد بلغت من العمر مالم يبلغ أحدٌ من آبائى وأجدادى ، ولابدّ من أمر مقتبل ، وأن يحل بى ما نزل بالآباء والأجداد والأمهات والأولاد ، فاحفظوا عنى ما أوصيكم به . إنّى والله ما عيّرت رجلا قطّ أمرا إلاعيّر بى مثله ؛ إنْ حقّا فحق ، وإنْ باطلا فباطل ، ومن سَبّ سُبّ ، فكُفّوا عن الشتم فإنه أسلم لأعراضكم . وصلوا أرحامكم تعمُرْ ديارُكم[3] ، وأكرموا جاركم يحسن ثنائكم ، وزوّجوا بنات العمّ بنى العمّ فإن تعدّيتم بهنّ إلى الغرباء فلا تألوا بهنّ [عن][4] الأكفاء . وأبعدوا بيوتَ النساء من بيوتَ الرجال ، فإنّ أعفّ للبصر ، وأعفّ للذكر ؛ ومتى كانت المعاينة واللقاء ، ففى ذلك داء من الأدواء ، ولا خير فيمن لا يغار لغيره كما يغارُ لنفسه ، وقلّ من انتهك حرمةً لغيره إلّا انتُهكت حرمتهُ . وامنعوا القريب من ظُلم القريب ، فإنك تُذِلُّ على قريبك ، ولا يَجْمل بك ذلّ غريبك ، وإذا تنازعتم فى الدماء فلا يكن حَكَمكم الكِفاء ، فربّ رجل خيرٌ من ألف ، ووُدّ خير من حلف ، وإذا حُدّثتم فقُوّا ، وإذا حَدّثتم فأوجزوا ، فإنّ مع الإكثار يكون الإهذار ، وموتٌ عاجل خيرٌ من ضَنًى آجل ، وما بكيتُ من زمان إلّا دهانى بعده زمان ، ورعما شَجانى[5] من لم يكن أمرُه

---

(١) ب : « التغلبى » تحريف . (٢) تكملة من د .
(٣) فى د « ديارَكم » . (٤) من د .
(٥) شجانى : أحزنى .

عَنانى ، وما عجبتُ من أحدوثة إلّا رأيت بعدها أعجوبة. واعلموا أنّ أشجع القوم العَطوف، وخيرُ الموت تحت ظِلال السيوف ، ولا خير فيمن لا رويّة له عند الغضب ، ولا فيمن إذا عُوتب لم يُعْتب ، ومن الناس من لا يرجَى خيره ، ولا يخاف شرّه ، فبكوءه[1] خير من درّه ، وعقوقه خيرٌ من برّه، ولا تُبرحوا فى حبكم فإن من أبرَح فى حبٍّ آلَ ذلك إلى قبيح بغض ، وكم قد زارنى إنسان وزُرْته ، فانقلب الدهر بنا فقبَرْته . واعلموا أنّ الحليم سليم ، وأن السفيه كليم ، إنى لم أمت ولكن هَرِمت ، ودخلتنى ذِلّة فسكتّ ، وضعف قلبى فأهترت[2] ، سلّمكم ربكم وحيّاكم !

* * *

ومن كتاب أرْدَشير بن بابَك إلى بنيه والملوك من بعده : رشاد الوالى خيرٌ للرعيّة من خصب الزمان ، الملك والدّين توءمان لا قوام لأحدهما إلّا بصاحبه ، فالدّين أسُّ المُلْك وعمادُه ، ثم صار المَلِكُ حارسَ الدّين، فلابدّ للملك من أسّه ، ولابدّ للدّين من حارسه، فأمّا مالا حارس له فضائع ، ومالا أسّ له فمهدوم ، إنّ رأسَ ما أخاف عليكم مبادرة السّفلة إيّاكم إلى دراسة الدّين وتأويله والتفقّه فيه ، فتحملكم الثّقة بقوّة الملك على التهاون بهم ، فتحدث فى الدّين رياساتٌ منتشرات سرًّا فيمن قد وترتم وحَفَوْتم ، وحرمتم وأخفتم ، وصغّرتم من سِفْلة النّاس والرعيّة وحَشْو العامّة ، ثمّ لا تنشب تلك الرّياسات أن تحدث خُرْقًا فى المُلك ووَهْنًا فى الدولة . واعلموا أنّ سلطانكم إنّما هو على أجساد الرعيّة لا على قلوبها ، وإن غلبتم الناسَ على ما فى أيديهم فلن تغلبوهم على ما فى عقولهم وآرائهم ومكايدهم . واعلموا أنّ العاقل المحروم سانٌّ عليكم لسانه،وهو أقطعُ سيفيه ، وإن أشدّ ما يضرّ بكم من لسانه ما صرف الحيلة فيه إلى الدّين، فكان للدنيا يحتج[3]، وللدين فيما يظهر يتعصّب ، فيكون

---

(١) بكأت الناقة بكوءاً : قل لبنها .

(٢) الهتر : ذهاب العقل . (٣) أ : « يحتج »

للدين بكاؤه ، وإليه دعاؤه ، ثمّ هو أوحد للتابعين والمصدّقين والناصحين والمؤازرين ، لأنّ تعصّب[1] الناس موكّل بالملوك ، ورحمتهم ومحبّتهم موكّلة بالضّعفاء المغلوبين ، فاحذروا هذا المعنى كل الحذر .

واعلموا أنّه ليس ينبغي للملك أن يعرّف للعبّاد والنسّاك بأن يكونوا أولى بالدّين منه ، ولا أحدب عليه ولا أغضب له . [ولا ينبغي له][2] أن يخلي النسّاك والعبّاد من الأمر والنهي في نسكهم ودينهم ، فإنّ خروج النسّاك وغيرهم من الأمر والنهي عيبٌ على الملوك وعلى المملكة ، وثلمة بيّنة الضّرر على الملك وعلى مَنْ بعده .

واعلموا أنّه قد مضى فينا من أسلافنا ملوك كان الملك منهم يتعهّد الحماية بالتفتيش والجماعة بالتفصيل ، والفراغ بالإشغال ، كتعهّده جسده بفضّ فضول الشعر والظفر وغسل الدّرن والعفر[3] ومداواة ما ظهر من الأدواء وما بطن ، وقد كان من أولئك الملوك مَنْ صحّة ملكه أحبّ إليه من صحّة جسده ، فتتابعت تلك الأملاك بذلك كأنّهم ملك واحد ، وكأنّ أرواحهم روحٌ واحدة ، يمكّن أوّلهم لآخرهم ، ويصدّق آخرهم أوّلهم ، يجمع أبناء أسلافهم ، ومواريث آرائهم ، وثمرات عقولهم عند الباقي منهم بعدهم ، وكأنّهم جلوسٌ معه يحدّثونه ويشاورونه ، حتّى كأنّ على رأس دارا بن دارا ما كان من غلبة الإسكندر الرّومي على ما غلب عليه من مُلكه . وكان إفسادُه أمرنا ، وتفرقتُه جماعتنا ، وتخريبُه عمران مملكتنا أبلغَ له فيما أراد من سَفْك دمائنا ، فلمّا أذن الله عزّ وجلّ في جمع مملكتنا ، وإعادة أمرنا ، كان من بعثه إيانا ما كان . وبالاعتبار يُتّقى العثار ، والتجارب الماضية دستورٌ يُرجَع إليه من الحوادث الآتية .

واعلموا أنّ طباع الملوك على غير طباع الرعيّة والسوقة : فإن الملك يطيف به العزّ ، والأمن والسرور والقُدْرة على ما يريد ، والأنفة والجرأة والعبث والبَطَر ، وكلّما ازداد

---

(١) في د « يفتن » . (٢) تكملة من د . (٣) ب : « والغمص » .

في العُمر تنفُّسا ، وفي الملك سلامةٌ أردد من هذه الطبائع والأخلاق حتى يُسلمه ذلك إلى سُكْر السلطان الذي هو أشدّ من سكر الشراب ، فينسى النكبات والعَثَرات ، والغِير والدوائر وفحش تسلُّط الأيام ، ونوم غلبة الدهر ، فيرسل يده بالفعل ولسانه بالقول . وعند حُسن الظنّ بالأيام تحدثُ الغِيَر ، وتزول النِّعَم ؛ وقد كان من أسلافنا وقُدَمائنا مُلوكنا مَنْ يذكّرهُ عرَضُ الذلّ ، وأمْنُه الخوف ، وسرورُه الكآبة ، وقدرتُه المعْجَزة ، وذلك هو الرّجل الكامل قد جمع بهجة الملوك ، وفكرة الشوقة ، ولا كمال إلّا في جمعها .

واعلموا أنكم ستُلوَّن على الملك بالأزواج والأولاد والقُرباء والوُزَراء والأحدان ، والأنصار والأعوان والمتقرّبين والنُّدماء والمُضحكين ، وكلّ هؤلاء — إلّا قليلا — أن يأخذ نفسه أحبُّ إليه من أن يعطي منها عمله ، وإنما عمله سوقٌ ليومه ، ودخيرةٌ لغده ، فنصيحتُه للملوك فضلُ نصيحته لنفسه وغاية الصّلاح عنده صلاحُ نفسه ، وغاية الفساد عنده فسادُها ؛ يقيم للسلطان سوق المودّة ما أقام له سوق الأرباح والمنافع ، إذا استوحش الملك من ثقاته أطبقتْ عليه ظُلَم الجهالة . أخوف ما يكون العامّة [أمن ما يكون الوزراء ، وآمن ما يكون العامة[1]] أخوف ما يكون الوزراء .

واعلموا أن كثيرا من وراء الملوك من يُحبون استيفاء دولتهم بإيقاع الاضطراب ، والخَبْط في أطراف مملكة الملك ، ليحتاج الملك إلى رأيه وتدبيره ، فإذا عرفتم هذا من وزير من وزرائكم فاعزلوه فإنّه يُدخِل الوَهن والنقص على الملك والرعيّة لصلاح حال نفسه ، ولا تقوم نفسُه بهذه النفوس كلّها .

واعلموا أنّ بدء ذهاب الدّولة ينشأ من قِبَل إهمال الرعيّة لغير أشغال معروفة ولا أعمالٍ معلومة ، فإذا نشأ الفراغ تولّد منه التطرّق في الأمور ، والفكر في الفروع والأصول . فإذا تطرّقوا في ذلك تطرّقوا فيه بطبائعَ مختلفةٍ ، فتختلف بهم المذاهب ، ويتولّد من اختلاف مذاهبهم تعاديهم وتصاغنهم ، وهم مع اختلافهم هذا مجتمعون ومجتمعون على بعض الملوك ، فكلّ صِنف منهم إنّما يجري إلى فجيعة الملك بملكه ، ولكنّهم لا يجدون سُلّما إلى

(١) تكملة من د وبها يستقيم الكلام .

ذلك أوثقَ من الدّين والناموس ، ثمّ يتولّد من تعاديهم أنّ المَلِك لا يستطيع جمعَهم على هوًى واحد ، فإن انفرد باختصاص بعضهم صارَ عدوَّ بقيّتهم ، ولى طباع العامة استثقالُ الوُلاة ومَلالُهم ، والنّفاسة [1] عليهم ، والحسد لهم ، وفى الرعيّة المحروم والمضروب والمقام عليه الحدود ، ويتولّد من كثرتهم مع عداوتهم أن يَجبُنَ المَلِك عن الإقدام عليهم ، فإنّ فى إقدام الملك على الرعيّة كلّها كافّة تعزيزاً لمُلكه . ويتولّد من جُبْن المَلِك عن الرعيّة استعجالهم عليه ، وهم أقوى عدوّ له وأخلقُه بالظّفَر ، لأنّه حاضر مع الملك فى دار ملكه ، فمن أفضَى إليه الملكُ بعدى فلا يكونَنّ بإصلاح جسده أشدَّ اهتماماً منه بهذه الحال ، ولا تكونَنّ بشىء من الأشياء أكره وأنكرُ لرأسٍ صار ذنَبا ، وذنَبٍ صار رأسا ، ويد مشغولة صارت فارغةً ، أو غنىٍّ صارَ فقيرا ، أو عامل مصروف ، أو أميرٍ معزول .

واعلموا أنّ سياسة الملك وحراسته ألّا يكون ابن الكاتب إلّا كاتبا ، وابن الجندىّ إلّا جنديّا ، وابن التاجر إلّا تاجرا ، وهكذا فى جميع الطبقات ، فإنّه يتولّد من تنقّل النّاس عن حالاتهم أن يلتمس كلّ امرئ منهم فوق مرتبته ، فإذا انتقل أو شكّ أن يرى شيئاً أرفع مما انتقل إليه ، فيَحسُدَ أو ينافسَ ، وفى ذلك من الضرر المتولّد ما لا خفاء به ، فإنْ عجز مَلِكٌ منكم عن إصلاح رعيّته كما أوصَيْناه فلا يكون للقميص القَمِل أسرَع خلعا منه لِمَا لبسَ من قميص ذلك المُلْك .

واعلموا أنّه ليس مَلِكٌ إلّا وهو كثير الذِّكْر لمن يلى الأمرَ بعده ، ومن فساد أمر الملك نشرُ ذِكره ولاةَ العهود ، فإنّ فى ذلك ضُروباً من الضّرر ، وأنّ ذلك دخولُ عداوةٍ بين الملك ووليّ عهده ، لأنّه تطمح عينُه إلى الملك ، ويصير له أحبابٌ وأخدان يمنّونه ذلك ، ويستبطئون موتَ الملك . ثم إنّ الملك يستوحش منه ، وتنساق الأمور إلى هلاك أحدهما ، ولكن لينظرْ الوالى منكم لله تعالى ثمّ لنفسه ثمّ للرعيّة ، ولْينتخبْ وليّا للعهد من بعده

---

(١) النفاسة : كراهة الخير لهم .

ولا يُعلمه ذلك ، ولا أحد من الخلق قريبا كان منه أو بعيدا ، ثم يكتب أسماءهم في أربع صحائف ، ويختمها بخاتمه ، ويسلمها عند أربعة نفر من أعيان أهل المملكة ، ثم لا يكون منه في سرّه وعلانيته أمرٌ يستدلّ به على وفاء عهده من هؤلاء في إدناء وتقريب يعرف به، ولا في إقصاء وإعراض يُستراب له . ويتفقد دائما في اللحظة والكلمة ، فإذا هلك الملك دُفعت تلك الصحائف إلى النسخة التي تكون في خزانة ثيابه ، فتغسل غسلا ، ثم يسوّد حينئذ باسم ذلك الرجل ، فيلقى الملك إذا لبسه بخدانة عهده بحال السوقة، ويلبسه إذا لبسه صغر السوقة وتمقتها ، فإنّ في معرفته بحاله قبل إفضاء الملك إليه سُكْراً تُحدثه عنده ولايةُ العهد ، ثم يلقاه الملك فيريده سُكْراً إلى سكره ، فيَعمَى ويَصَمّ ، هذا مع ما لابدّ أن يلقاه أيام ولاية العهد من حِيَل الغُتاة، وبغي الحسّاد ، وترقيّة النمّامين ، وإبغار صدره، وإفسادِ قلبه على كثير من رعيّته ، وحواشّ دولته ، وليس ذلك بمحمود ولا صالح .

واعلموا أنّه ليس للملك أن يخاف ، لأنّه لا يقدر أحدٌ أن يستكرهه ، وليس له أن يمضي لأنّه قادر ، والمضي لغير الشرّ ندامة ، وليس له أن يَعبث ويَلعب ، لأنّ اللاعب والمَيّت من عمل الفُرّاغ ، وليس له أن يمزح لأنّ المزّاح من أمر السّوقة ، وليس للملك أن يَحسُد أحداً إلّا على حُسن التدبير ، وليس له أن يحاف لأنه لا يدَ فوقَ يده .

واعلموا أنّكم لن تقدروا على أن تحتموا أفواهَ الناس من الطّعن والإزراء عليكم ، ولا قدرةَ لكم على أن تحمّلوا القبيحَ من أعمالكم حَسَنا ؛ فاجتهدوا في أن تحسّن أعمالكم كلّها ، وألّا تجعلوا للعامّة إلى الطّعن عليكم سبيلا .

واعلموا أنّ لباسَ الملك ومطعمه ومشربه مقاربٌ للناس السّوقة ومطاعمهم ، وليس

فضل المَلِكِ على السُّوقة إلّا بقدرته على اقتناء المحامد واستفادة المكارم ، فإنّ الملك إذا شاء أحسنَ ، وليس كذلك السُّوقة .

واعلموا أنّ لكلّ ملك بطانةً ، ولكلّ رجل من بِطانتِه بطانة ، ثمّ إنّ لكل امرئ من بطانة البطانة بطانة ، حتّى يجتمعَ من ذلك أهلُ المملكة ، فإذا أقام الملك بطانته على حال الصّواب فيهم ، أقامَ كلّ امرئ منهم بطانته على مِثلِ ذلك حتّى يجتمع على الصّلاح عامّة الرعيّة .

احذروا باباً واحداً طالما أمِنْتُه فضرّني ، وحَذِرته فنفعني . احذروا إفشاءَ السرّ بحضرة الصّغار من أهليكم وخَدَمِكم ، فإنّه ليس يَصغُر واحدٌ منهم عن حَمْل ذلك السرّ كاملا ؛ لا يترك منه شيئاً حتّى يضعَه حيثُ تكرهون إما سقطاً أو عشّا .

واعلموا أنّ في الرعيّة صِنفاً أتوا الملك من قِبَل النصائح له ، والتمسوا إصلاحَ منازلهم بإفساد منازل الناس ، فأولئك أعداء الناس وأعداء الملوك ، ومَنْ عادى الملوكَ والنّاسَ كلّهم فقد عادى نفسَه .

واعلموا أنّ الدّهر حاملُكم على طبقات ؛ فمنها حال السّخاء حتّى يدنوَ أحدُكم من السّرف ، ومنها حال التبذير حتّى يدنوَ من البُخل ، ومنها حالُ الأناة حتّى يدنوَ من البَلادة ، ومنها حالُ انتهار الفُرصة حتّى يدنوَ من الخِفّة ، ومنها حالُ الطّلاقة في اللسان حتّى يدنوَ من الهَذَر ، ومنها حالُ الأخذ بحَكَمة [1] الصّمت حتّى يدنوَ من العيّ ، فالملِك منكم جديرٌ أن يَبلُغ من كلّ طبقة في محاسنها حدّها ، فإذا وقف عليه ألجم نفسَه عمّا وراءَها .

واعلموا أن ابن الملِك وأخاه وابنَ عمّه يقول : كدت أن أكون مَلِكا ، وبالحريّ ألّا أموت حتّى أكون مَلِكا ، فإذا قال ذلك قال ما لا يسرّ الملك ، وإن كتمه فالدّاء

---

(١) الحكمة في الأصل : اللجام ؛ والكلام على الاستعارة .

فى كلّ مكتوم ، وإذا تمنّى ذلك جعل الفساد سُلَّما إلى الصلاح ، ولم يكن الفساد سُلَّما إلى صلاح قطّ . وقد رسمتُ لكم فى ذلك مثالًا ، اجعلوا المُلْك لا ينبغى إلّا لأبناء الملوك من بنات عمومتهم ، ولا يصلح من أولاد بنات العمّ إلا كامل غير سخيف العقل ، ولا عازبُ الرأى ، ولا ناقص الجوارح ، ولا مطعونٌ عليه فى الدّين ، فإنّكم إذا فعلتم ذلك قلّ طلّاب الملك ، وإذا قلّ طلّابُه استراح كلّ امرئٍ إلى ما يليه ، ونزع إلى حَدٍّ يَليه ، وعرف حاله ، ورضى معيشته ، واستطاب زمانه .

فقد ذكرنا وصايا قوم من العرب ، ووصايا أكثر ملوكِ الفُرْس وأعظمهم حكمةً لتضمّ إلى وصايا أميرِ المؤمنين فيحصلَ منها وصايا الدّين والدنيا ، فإنّ وصايا أميرِ المؤمنين عليه السلام ، الدِّينُ عليها أغلب ، ووصايا هؤلاء الدّنيا عليها أغلب ، فإذا أخذ من أخذ التوفيق بيده بمجموع ذلك فقد سَعِد ، ولا سعيد إلّا من أسعده الله .

(٥٤)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى طلحة والزبير مع عمران بن الحصين الخزاعي، وذكر هذا الكتاب أبو جعفر الإسكافي في كتاب المقامات :

أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ عَلِمْتُمَا ـ وَإِنْ كَتَمْتُمَا ـ أَنِّي لَمْ أُرِدِ النَّاسَ حَتَّى أَرَادُونِي ، وَلَمْ أُبَايِعْهُمْ حَتَّى بَايَعُونِي ؛ وَإِنَّكُمَا مِمَّنْ أَرَادَنِي وَبَايَعَنِي ، وَإِنَّ الْعَامَّةَ لَمْ تُبَايِعْنِي لِسُلْطَانٍ غَالِبٍ ، وَلَا لِعَرَضٍ حَاضِرٍ ، فَإِنْ كُنْتُمَا بَايَعْتُمَانِي طَائِعَيْنِ فَارْجِعَا وَتُوبَا إِلَى اللهِ مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنْ كُنْتُمَا بَايَعْتُمَانِي كَارِهَيْنِ فَقَدْ جَعَلْتُمَا لِي عَلَيْكُمَا السَّبِيلَ بِإِظْهَارِكُمَا الطَّاعَةَ وَإِسْرَارِكُمَا الْمَعْصِيَةَ . وَلَعَمْرِي مَا كُنْتُمَا بِأَحَقِّ الْمُهَاجِرِينَ بِالتَّقِيَّةِ وَالْكِتْمَانِ .

وَإِنَّ دَفْعَكُمَا هَذَا الْأَمْرَ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَا فِيهِ كَانَ أَوْسَعَ عَلَيْكُمَا مِنْ خُرُوجِكُمَا مِنْهُ بَعْدَ إِقْرَارِكُمَا بِهِ .

وَقَدْ زَعَمْتُمَا أَنِّي قَتَلْتُ عُثْمَانَ ، فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمَا مَنْ تَخَلَّفَ عَنِّي وَعَنْكُمَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ يَلْزَمُ كُلَّ امْرِئٍ بِقَدْرِ مَا احْتَمَلَ .

فَارْجِعَا أَيُّهَا الشَّيْخَانِ عَنْ رَأْيِكُمَا ؛ فَإِنَّ الْآنَ أَعْظَمُ أَمْرِكُمَا الْعَارُ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ الْعَارُ وَالنَّارُ . والسلام .

* * *

الشيخ :

[عمران بن الحصين]

هو عمران بنُ الحصَين بن عبيد بن خَلَف بن عبد بن نَهْم بن سالم بن غاضرة بن سَلُول ابن حُبْشِيّة بن سَلُول بن كعب بن عمرو الخزاعيّ ، يكنى أبا نُجَيْد بابنه نُجَيد بن عمران . أسلمَ هو وأبو هريرة عامَ خَيْبر ، وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، يقول أهلُ البصرة عنه : إنّه كان يرى الحفَظة ، وكانت تسلّم عليه حتّى اكتوَى .

وقال محمّد بن سِيرين : أفضلُ من نزَل البصرةَ من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله عمرانُ بن الحُصَين وأبو بكْرة . واستقضاه عبد الله بن عامر بن كُرَيز على البصرة فعَمِل له أيّاما ، ثم استعفاه فأعفاه ، ومات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين في أيّام معاوية .

* * *

[أبو جعفر الإسكافيّ]

وأمّا أبو جعفر الإسكافيّ ـ وهو شيخنا محمّد بن عبد الله الإسكافيّ ـ عدّه قاضي القضاة في الطبقة السابعة من طبقات المُعتزِلة مع عباد بن سُلَيمان الصَّيْمريّ ، ومع رُزْقان ، ومع عيسى بن الهيثم الصوفيّ ، وجعل أوّل طبقة مُحامَة بن أشرس أبا معن ، ثم أبا عثمانَ الحائط ، ثم أبا موسى عيسى بن صُبَيح المردار ، ثم أبا عمران يونُس بن عمران ثمّ محمّد بن شبيب ، ثم محمّد بن إسماعيل بن العسكريّ ، ثم عبد الكريم بن رَوْح العسكريّ ، ثم أبا يعقوب يوسف بن عبد الله الشحّام ، ثمّ أبا الحسين الصالحيّ ،

ثم الجعفران : جعفر بن جرير وجعفر بن ميسّر ، ثم أبا عمران بن النقّاش ، ثمّ أبا سعيد أحمد ابن سعيد الأسديّ ، ثم عبّاد بن سليمان ، ثم أبا جعفر الإسكافيّ هـذا . وقال : كان أبو جعفر فاضلا عالما ، وصنّف سبعين كتابا فى علم الكلام .

وهو الّذى نقض كتابَ « العثمانيّة » على أبى عثمان الجاحظ فى حياته ، ودخل الجاحظ الورّاقين ببغداد ، فقال : مَنْ هذا الغلام السّوادىّ الّذى بلغنى أنّه تعرّض لنقض كتابى ! وأبو جعفر جالسٌ ! فما حتى منه حتّى لم يَرَه .

وكان أبو جعفر يقول بالتفضيل على قاعدة معتزلة بغداد ، ويبالغ فى ذلك ، وكان عَلَوِىَّ الرأى ، محقّقا مُنصفا ، قليلَ المَسكنة .

* * *

ثم نعود إلى شرح ألفاظ الفصل والمختار :

قوله عليه السلام : « لم أُرد الناس » ، أى لم أُرد الولايةَ عليهم حتّى أرادوا هم منّى ذلك .

قال : « ولم أبايعهم حتى بايعونى » ، أى لم أمدُدْ يدى إليهم مدّ الطّلَب والحرص على الأمر ، ولم أمدُدها إلّا بعد أن حاطَوْنى بالإمرَةِ والخلافة ، وقالوا بألسنتهم : قد بايعناك ، فحينئذ مددتُ يدى إليهم .

قال : ولم يبايعنى العامّة والمسلمون لسلطانٍ عَضَبهم وقهرَهم على ذلك ، ولا لحرص حاضر ، أى مال موجود فرّقته عليهم .

ثم قسم عليهما الكلام ، فقال : إن كنتما بايعتمانى طوعا عن رضا فقد وجب عليكما الرّجوع ، لأنه لا وجه لانتقاض تلك البيعة ، وإن كنتما بايعتمانى مكرَهَيْن عليها فالإكراه

له صورةٌ ، وهى أن يجرّد السيف ويعدّ العنق ، ولم يكن قد وقع ذلك ، ولا يمكنكما أن تدّعياه ، وإن كنتما بايعتمانى لا عن رضاً ولا مكرهين بل كارهين ، وبين المُكْرَه والكاره فرقٌ بيّن ، فالأمور الشرعيّة إنما تُبنى على الظاهر ، وقد حملتُما لى على أنفسكما السّبيل بإظهاركما الطاعة ، والدخول فيما دخل فيه الناس ، ولا اعتبار بما أسررتما من كراهية ذلك . على أنه لو كان عندى ما يكرهه المسلمون لكان المهاجرون فى كراهية ذلك سواء ؛ فما الذى جعلكما أحقّ المهاجرين كلّهم بالكتمان والتقيّة !

ثم قال : وقد كان امتناعكما عن البيعة فى مبدأ الأمر أحمل من دخولكما فيها ثم نكثها .

قال : وقد زعمتما أنّ الشبهة التى دخلت عليكما فى أمرى أنى قتلتُ عثمان ، وقد حملتُ الحكم بينى وبينكما من تخلّف عنّى وعنكما من أهل المدينة ، أى الجماعة التى لم تنصُر علياً ولا طلحة ، كمحمد بن مسلمة ، وأسامة بن زيد ، وعبد الله بن عمر ، وغيرهم ، يعنى أنهم غيرُ متّهمين عليه ولا على طلحة والزبير ، فإذا حكموا لزم كلّ امرئ منّا بقدر ماتقتضيه الشهادات . ولاشُبهة أنهم لو حكموا وشهدوا بصورة الحال لحكموا ببراءة علىّ عليه السلام من دم عثمان ، وبأن طلحة كان هو الجُنّة و المتصدّى فى أمره وحصره وقتله ، وكان الزبير مساعداً له على ذلك ، وإن لم يكن مكاشفا مكاشفة طلحة .

ثم نهاهما عن الإصرار على الخطيئة ، وقال لهما : إنكما إنما تحاذران العار فى رجوعكما وانصرافكما عن الحرب ، فإن لم ترجعا اجتمع عليكما العار والنار ؛ أما العار فلأنكما تهزمان وتفرّان عند اللقاء فتعيّران بذلك ، وأيضا سيُكشف للناس أنكما كنتما على باطل فتعيّران بذلك ، وأما النار فإليها مصيرُ العصاة إذا ماتوا على غير توبة واحتمال العار ، وحده أهوَنُ من احتماله واحتمال النار معه.

(٥٥)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية :

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ خَلَقَ الدُّنْيَا لِمَا بَعْدَهَا ، وَابْتَلَى فِيهَا أَهْلَهَا ، لِيَعْلَمَ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ، وَلَسْنَا لِلدُّنْيَا خُلِقْنَا ، وَلَا بِالسَّعْيِ فِيهَا أُمِرْنَا ، وَإِنَّمَا وُضِعْنَا فِيهَا لِنُبْتَلَى بِهَا ، وَقَدِ ابْتَلَانِي اللهُ بِكَ وَابْتَلَاكَ بِي ، فَجَعَلَ أَحَدَنَا حُجَّةً عَلَى الْآخَرِ ، فَمَدَوْتَ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ ، وَطَلَبْتَنِي بِمَا لَمْ تَجْنِ بِيَدِي وَلَا لِسَانِي ، وَعَصَتْهُ أَنْتَ وَأَهْلُ الشَّامِ بِي ، وَأَلَبَ عَالِمُكُمْ جَاهِلَكُمْ ، وَقَائِمُكُمْ قَاعِدَكُمْ .

فَاتَّقِ اللهَ فِي نَفْسِكَ ، وَنَازِعِ الشَّيْطَانَ قِيَادَكَ ، وَاصْرِفْ إِلَى الْآخِرَةِ وَجْهَكَ ، فَهِيَ طَرِيقُنَا وَطَرِيقُكَ ، وَاحْذَرْ أَنْ يُصِيبَكَ اللهُ مِنْهُ بِمَاحِلٍ فَارِعَةٍ تَمَسُّ الْأَصْلَ ، وَتَقْطَعُ الدَّابِرَ ، فَإِنِّي أُولِي لَكَ بِاللهِ أَلِيَّةً غَيْرَ فَاجِرَةٍ ، لَئِنْ جَمَعَتْنِي وَإِيَّاكَ جَوَامِعُ الْأَقْدَارِ لَا أَزَالُ بِسَاحَتِكَ ، ﴿ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ .

* * *

الشرح :

قال عليه السلام : « إن الله قد جعل الدنيا لما بعدها » ، أى جعلها طريقاً إلى الآخرة .

ومن الكلمات الحكمية : الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها . وابتلى فيها أهلها أى اختبرهم ليعلم أيهم أحسنُ عملا ، وهذا من ألفاظ القرآن العزيز ، والمراد ليعلم خلقه ،

أو ليعلم ملائكته ورُسُله ، فحذف المضاف ، وقد سبق ذكر شيء يناسب ذلك فيما تقدم ، قال : « ولسنا للدنيا خُلِقْنا » ، أي لم نُخلق للدنيا فقط .

قال : « ولا بالسعي فيها أمرنا » ، أي لم نؤمر بالسعي فيها لها ، بل أُمِرْنا بالسعي فيها لغيرها .

ثم ذكر أنّ كلّ واحد منه ومن معاوية مُبتلًى بصاحبه ، وذلك كابتلاء آدم بإبليسَ وإبليسَ بآدم .

قال : «فعدوت على طلب الدنيا بتأويل القرآن » ، أي تعدّيت وظلمت ، و « على » ها هنا متعلّقة بمحذوف دلّ عليه الكلام ، تقديرُه مثابرا على طلب الدنيا أو مصرّا على طلب الدنيا ، وتأويل القرآن ما كان معاوية يموّه به على أهل الشام فيقول لهم : أنا ولىّ عثمان ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ومن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنا لوليّه سلطاناً[1] ﴾.

ثم يعِدُهم الظفر والدولة على أهل العراق بقوله تعالى : ﴿ فلا يُسرِفْ فى القتلِ إنّه كانَ مَنْصوراً[1] ﴾ .

قوله : « وعصبته أنت وأهل الشام » ، أي ألزمتيه كما تلزم العصابة الرأس ، « وألّب عالمكم جاهلكم » ؛ أيّ حرّض .

والقياد : حبل تقاد به الدابّة .

قوله : واحذر أن يصيبك اللهُ منه بماحل قارعة ، الضمير فى « منه » راجعٌ إلى الله تعالى ، « ومن » لابتداء الغاية .

---

(١) سورة الإسراء ٣٣ .

وقال الراوندىّ : منه ، أى من البُهْتان الذى أتيته ، أى من أجله ، و « من » للتعليل، وهذا بعيد وخلاف الظاهر .

قوله : « تمسّ الأسل » ، أى تقطعه ، ومنه ماء ممسوس أى يقطع العُدّة . ويمطّع الدابر أى العقب والنسل .

والأليّة : اليمين . وباحة الدار : وَسَطها ، وكذلك ساحَتُها ، ورُوى بناحيتك .

قوله : « بماجل قارعة ، وحوامع الأفدار » ، من باب إضافة الصفة إلى الموصوف[1] للتأكيد ، كقوله تعالى : ﴿ وإنه لحق اليقين[2] ﴾ .

(١) د : « الصلة إلى الموصول » . (٢) سورة الحاقة ٥١ .

(٥٦)

الأصل :

ومن كلام له عليه السلام وصى به شريح بن هانئ لما جعله على مقدمته إلى الشام :

اتَّقِ اللهَ فِي كُلِّ مَسَاءٍ وَصَبَاحٍ ، وَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ الدُّنْيَا الْغَرُورَ ، وَلَا تَأْمَنْهَا عَلَى حَالٍ .

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ لَمْ تَرْدَعْ نَفْسَكَ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا تُحِبُّ مَخَافَةَ مَكْرُوهِهِ ، سَمَتْ بِكَ الْأَهْوَاءُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الضَّرَرِ ، فَكُنْ بِنَفْسِكَ مَلِيّاً رَادِعاً ، وَلِتَرْوَاتِكَ عِنْدَ الْعَمِيطَةِ وَاقِماً قَامِعاً .

* * *

[شريح بن هانئ]

الشرح :

هو شُرَيح بنُ هانئ بنِ يزيدَ بنِ نُهيك بن دُرَيد بن سُفيان بن الصَّبّاب ، وهو سَلَمَة ابن الحارث بن ربيعة بن الحارث بن كعب المَذْحِجيّ . كان هانئ يُكنَى فى الجاهليّة أبا الحكم ، لأنه كان يَحْكُم بينهم ، فكناه رسولُ الله صلّى الله عليه وآله بأبى شُرَيح ، إذ وفد عليه . وابنه شُرَيح هذا من جِلّة أصحاب عليّ عليه السلام، شَهِد معه المشاهد كلَّها، وعاش حتّى قُتِل بسِجِسْتان فى زمن الحجّاج ، وشُرَيح جاهليّ إسلاميّ ، يكنَى أبا المِقْدام،

ذَكَرَ ذلك كلَّه أبو عمرَ بنُ عبدِ البرّ في كتاب الاستيعاب[1] .

قولُه عليه السلام : وخَفْ على نفسك غرورَ ، يعني الشيطان ، فأما الغُرور بالضمّ فمصدر . والرادع : الكافّ المانع . والنَّزَوات : الوَثَبات . والحَفيظة : الغضب . والواقِم : فاعلٌ ، من وقَمْتُه أي رددتُه أقبحَ الردّ وقهرتُه . يقول عليه السلام : إنْ لم تَرْدَع نفسَك عن كثير من شَهَواتِك أفضتْ بك إلى كثيرٍ من الضّرر ، ومثلُ هذا قولُ الشاعر :

فإنَّكَ إنْ أعطيتَ بطنَك سُؤلَها ... وفَرْجَك نالا مُنتهَى الذَّمِّ أجمَعا[2]

---

(١) الاستيعاب ٦٠٧ . (٢) البيت لطَرَفة ، وهو من شواهد المغني ٣٣١ .

(٥٧)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أهل الكوفة عند مسيره من المدينة إلى البصرة :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي خَرَجْتُ مِنْ حَيِّي هَذَا إِمَّا ظَالِماً وَإِمَّا مَظْلُوماً ، وَإِمَّا بَاغِياً وَإِمَّا مَبْغِيّاً عَلَيْهِ ، وَأَنَا أُذَكِّرُ اللهَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هَذَا لَمَّا نَفَرَ إِلَيَّ ، فَإِنْ كُنْتُ مُحْسِناً أَعَانَنِي ، وَإِنْ كُنْتُ مُسِيئاً اسْتَعْتَبَنِي .

* * *

الشرح :

ما أحسنَ هذا التقسيم وما أبلغَه فى عطف القلوب عليه ، واستمالة النفوس إليه !

قال : لا يخلو حالى فى خروجى من أحد أمرين : إمَّا أن أكون ظالما أو مظلوما ، وبدأ بالظالم هَضْما لنفسه[1] ، ولئلّا يقول عدوه : بدأ بدعوَى كونه مظلوما ، فأعطَى عدوّه من نفسِه ما أراد .

قال : فليَغِر المسلمون إلىّ فإنّ وجدونى مظلوما أعانونى ، وإن وجدونى ظالما ردّونى عن ظُلمى لأعتِبَ وأنيبَ إلى الحقّ . وهذا كلام حَسن ، ومرادُه عليه السلام يحصل على كلا الوجهين ، لأنّه إنّما أراد أن يستنفرَهم ، وهذان الوجهان يقتضيان نفيرَهم إليه على كل حال ، والحىّ : النزل ، ولمّا هاهنا بمعنى إلّا ، كقوله تعالى : ﴿ إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾[2] فى قراءة من قرأها بالتشديد .

---

(١) فى د « وأراد بالظالم هدم نفسه » . (٢) سورة الطارق ٤ .

(٥٨)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام كتبه إلى أهل الأمصار يقصّ فيه ما جرى بينه وبين أهل صفّين :

وَكَانَ بَدْءُ أَمْرِنَا أَنَّا الْتَقَيْنَا بِالْقَوْمِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ رَبَّنَا وَاحِدٌ ، وَنَبِيَّنَا وَاحِدٌ ، وَدَعْوَتَنَا فِي الْإِسْلَامِ وَاحِدَةٌ ، وَلَا نَسْتَزِيدُهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِاللهِ وَالتَّصْدِيقِ بِرَسُولِهِ وَلَا يَسْتَزِيدُونَنَا ، وَالْأَمْرُ وَاحِدٌ إِلَّا مَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ ، وَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ ، فَقُلْنَا : تَعَالَوْا نُدَاوِي مَا لَا يُدْرَكُ الْيَوْمَ بِإِطْفَاءِ النَّائِرَةِ ، وَتَسْكِينِ الْعَامَّةِ ، حَتَّى يَشْتَدَّ الْأَمْرُ وَيَسْتَجْمِعَ ، فَنَعْرِفَ عَلَى وَضْعِ الْحَقِّ فِي مَوَاضِعِهِ ، فَقَالُوا : بَلْ نُدَاوِيهِ بِالْمُكَابَرَةِ ، فَأَبَوْا ، حَتَّى جَنَحَتِ الْحَرْبُ وَرَكَدَتْ ، وَوَقَدَتْ بِرَاثُهَا وَحَمِشَتْ[1] .

فَلَمَّا صَرَّسَتْنَا وَإِيَّاهُمْ ، وَوَضَعَتْ مَخَالِبَهَا فِينَا وَفِيهِمْ ، أَجَابُوا عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى الَّذِي دَعَوْنَاهُمْ إِلَيْهِ ، فَأَجَبْنَاهُمْ إِلَى مَا دَعَوْا ، وَسَارَعْنَاهُمْ إِلَى مَا طَلَبُوا ، حَتَّى اسْتَبَانَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ ؛ وَانْقَطَعَتْ مِنْهُمُ الْمَعْذِرَةُ ، فَمَنْ ثَمَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ الَّذِي أَنْقَذَهُ اللهُ مِنَ الْهَلَكَةِ ، وَمَنْ لَجَّ وَتَمَادَى فَهُوَ الرَّاكِسُ الَّذِي رَانَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ ، وَصَارَتْ دَائِرَةُ السَّوْءِ عَلَى رَأْسِهِ .

* * *

(١) و د « وحيت » .

الشرح :

رُوِى : « التقيّا والقوم » بالواو ، كما قال :

* قلتُ إذ أقبلتْ وزهرٌ تهادَى *

ومن لم يروها بالواو فقد استراح من التكلّف .

قوله : « والظاهر أن رتبا واحد » ، كلامُ من لم يحكم لأهل صفّين من جانب معاوية حُكْمًا قاطعا بالإسلام ، بل قال : ظاهرُهم الإسلام ، ولا خلاف بيننا وبينهم فيه ، بل الخلاف فى دَم عثمان .

قال عليه السلام : فلما لم ننالوا متعلّق هذه الثائرة الآن بوضع الحرب ، إلى أن نمهّد قاعدتى فى الخلافة وتزول هذه الشوائبُ التى تكدّر علىّ الأمر ، ويكون للناس جماعةٌ نرجع إليها ، وبعد ذلك أتمكّن من قتلة عثمان بأعيانهم فأقتصّ منهم ، فأبَوْا إلّا المكابرة والمغالبة والحرب .

قوله : « حتى جَنَحتْ الحرب وركَدَت » ، جَنَحت : أقبلتْ ، ومنه : قد جَنَح الليل ، أى أقبل ، وركَدَت : دامت وثبتت .

قوله : « ووَقَدتْ نيرانُها » ، أى التهبت .

قوله : « وحَمِشتْ » ، أى استمرّت وشبّت . ورُوِى : « واستحشَمت[1] » وهو أصحّ ؛ ومن رواها « حَمَستْ » بالسين المهملة أراد اشتدّت وصَلُبت .

قوله : « فلمّا ضَرّستْنا وإيّاهم » أى عضّتْنا بأضراسها ، ويقال : ضَرّسَهم الدهر ، أى اشتدّ عليهم .

---

(١) فى د « واستحرت » . والمعنى عليه يستقيم أيضا

قال : لمّا اشتدّت الحرب علينا وعليهم ، وأكلّت منّا ومنهم، عادوا إلى ما كنّا سألناهم ابتداء ، وضرّعوا إلينا فى رفع الحرب ، ورفعوا المصاحف يسألون الرولَ على حُكمِها ، وإعمادَ السّيف ، فأجبناهم إلى ذلك .

قوله : « وسارعناهم إلى ما طلبوا » كلمةٌ فصيحة ، وهى تعدية الفعل اللازم، كأنّها لمّا كانت فى معنى المُسابقة ، والمسابقة متعدّية عدّى المُسارعة .

قولُه : « حتّى استبانت » ، يقول : استمرّرنا على كفّ الحرب ووضعِها ، إجابةً لسؤالهم، إلى أن استبانت عليهم حجّتنا، وبطلتْ معاذيرُهم وشُبهتُهم فى الحرب وشقّ العصا، فمن تمّ منهم على ذلك ، أى على ارتيابه إلى الحقّ بعد ظهوره له ، فذاكَ الذى خصّه اللهُ من الهلاك وعذابِ الآخرة ، ومن لجّ منهم على ذلك وتمادَى فى ضلاله فهو الرّاكس ، قال قوم : الراكس هُنا بمعنى المَركوس ، فهو مقلوب فاعل بمعنى مفعول ، كقوله تعالى : ﴿ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ [1] أى مرضيّة ، وعندى أنّ اللفظة على بابها ، يعنى أنّ من لجّ فقد ركّس نفسَه ، فهو الرّاكس ، وهو المركوس ، يقال : ركسه وأركسه بمعنًى ، والكتابُ العزيز جاء بالهمز فقال : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ [2] ، أى ردّهم إلى كفرهم [3] ؛ ويقول : ارتكس فلان فى أمرِ كان نحّاه ، وران على قلبه ، أى ران هو على قلبه ، كما قلنا فى الرّاكس ؛ ولا يجوز أن يكون الفاعلُ ـ وهو الله ـ محذوفا، لأنّ الفاعل لا يُحذف، بل يجوز أن يكون الفاعلُ كالمحذوف ، وليس بمحذوف ، ويكون المصدر وهو الرَّيْن ، ودلّ الفعل عليه كقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ ﴾ [4] أى بدا لهم البداء . وران بمعنى غلب وعلى ؛ ورُوِى « فهو الرّاكس الذى ران على قلبه » .

---

(١) القارعة ٧ .
(٢) سورة النساء ٨٨ .
(٣) فى د « كيدهم » .
(٤) سورة يوسف ٣٥ .

قال : وصارت دائرةُ السَّوْء على رأسِه ، من ألفاظ القرآن العزيز ، قال الله تعالى : ﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ﴾[1] والدوائر : الدُّوَل .

قال :

* وإنّ على الباغي تدورُ الدوائر *

والدائرة أيضا : الهزيمة ، يقال : على مَن الدائرةُ منهما ، والدوائر أيضاً الدّواهي .

(١) سورة الفتح ٦ .

(٥٩)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى الأسود بن قطبة صاحب جند حلوان :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الْوَالِيَ إِذَا اخْتَلَفَ هَوَاهُ مَنَعَهُ ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَدْلِ ، فَلْيَكُنْ أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عِوَضٌ مِنَ الْعَدْلِ ، فَاجْتَنِبْ مَا تُنْكِرُ أَمْثَالَهُ ، وَابْتَذِلْ نَفْسَكَ فِيمَا افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْكَ ، رَاجِيًا ثَوَابَهُ ، وَمُتَخَوِّفًا عِقَابَهُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ بَلِيَّةٍ لَمْ يَطْلُعْ صَاحِبُهَا فِيهَا قَطُّ سَاعَةً إِلَّا كَانَتْ طَلْعَتُهُ عَلَيْهِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَنْ يُعْصَبَكَ عَنِ الْحَقِّ شَيْءٌ أَبَدًا ، وَمِنَ الْحَقِّ عَلَيْكَ حِفْظُ نَفْسِكَ ، وَالِاحْتِسَابُ عَلَى الرَّعِيَّةِ بِجُهْدِكَ ، فَإِنَّ الَّذِي يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَصِلُ بِكَ ؛ وَالسَّلَامُ .

* * *

الشرح :

[الأسود بن قُطْبة]

لم أقف إلى الآنَ على نَسَبِ الأسودِ بن قُطْبة ، وقرأتُ فى كثير من النسخ أنه حارثىّ من بنى الحارث بن كعب ؛ ولم أتحقق ذلك ، والذى يَغلِب على ظنّى أنه الأسودَ بنُ زيد ابنِ قُطْبة بن عَمْرو الأنصارى من بنى عُبَيد بن عَدِىّ . ذكره أبو عمرَ بنُ عبد البرّ فى كتاب " الاستيعاب " ، وقال : إنّ موسى بنَ عُقْبة عدّه فيمن شَهِدَ بَدْرًا[1] .

---

(١) الاستيعاب ١ : ٩٠ (طبعة نهضة مصر) .

قوله عليه السلام : « إذا احتمل هَوَى الوالى منعَه كثيرا من الحقّ » قولٌ صِدْق ، لأنّه متى لم يكن الحصان عند الوالى سواء فى الحقّ حارَ وظلَم .

ثم قال له : فإنّه ليس فى الجَوْر عِوضٌ من العَدْل ؛ وهذا أيضا حقّ ، وفى العدل كلّ العِوض مِن الجور .

ثمّ أمَرَه باجتناب ما ينكَر مِثله من غيره ، وقد تقدّم نحوُ هذا .

وقوله : « إلّا كانت فَرْعَتُه » كلمةٌ فصيحة ، وهى المرّة الواحدة من الفَرَاغ ، وقد رُوِىَ عن النبىّ صلّى الله عليه وآله : « إنّ الله يُبغِضُ الصحيحَ الفارغ لا فى شُغْل الدنيا ولا فى شُغْل الآخرة » ، ومرادُ أميرِ المؤمنين عليه السلام ها هنا الفَراغُ من عمل الآخرة خاصّة .

قوله . « فإنّ الّذى يصل إليك من ذلك أفضلُ من الّذى يَحُول بك » ، معناه : فإنّ الّذى يصل إليك من ثواب الاحتساب على رَعيّتك ، وحطّ نفسك من مَظالِمهم والحَيْف عليهم ، أفضلُ من الّذى يحول بك من حِراسةِ دِمائِهم[1] وأعراضِهم وأموالِهم ؛ ولا شُبهة فى ذلك ، لأنّ إحدى المنفعتين دائمة ، والأخرى منقطعة ، والنفع الدائمُ أفضلُ من المنقطِع .

---

(١) ب : « دعائهم » تصحيف ، صوابه فى أ ، د .

(٦٠)

الأصلُ :

ومن كتاب له عليه السلام إلى العمال الذين يطأ عملهم الجيوش[١] :

مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَنْ مَرَّ بِهِ الْجَيْشُ مِنْ جُبَاةِ الْخَرَاجِ وَعُمَّالِ الْبِلَادِ :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي قَدْ سَيَّرْتُ جُنُودًا هِيَ مَارَّةٌ بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ ، وَقَدْ أَوْصَيْتُهُمْ بِمَا يَجِبُ لِلهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَفِّ الْأَذَى ، وَصَرْفِ الشَّذَى ، وَأَنَا أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ وَإِلَى ذِمَّتِكُمْ مِنْ مَعَرَّةِ الْجَيْشِ ، إِلَّا مِنْ جَوْعَةِ الْمُضْطَرِّ لَا يَجِدُ عَنْهَا مَذْهَبًا إِلَى شِبَعِهِ[٢] ، فَنَكِّلُوا مَنْ تَنَاوَلَ مِنْهُمْ ظُلْمًا عَنْ ظُلْمِهِمْ ، وَكُفُّوا أَيْدِيَ سُفَهَائِكُمْ عَنْ مُضَادَّتِهِمْ ، وَالتَّعَرُّضِ لَهُمْ فِيمَا اسْتَثْنَيْنَاهُ مِنْهُمْ ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِ الْجَيْشِ ، فَارْفَعُوا إِلَيَّ مَظَالِمَكُمْ ، وَمَا عَرَاكُمْ مِمَّا يَغْلِبُكُمْ مِنْ أَمْرِهِمْ وَلَا تُطِيقُونَ دَفْعَهُ إِلَّا بِاللهِ[٣] وَبِي ، أُغَيِّرُهُ بِمَعُونَةِ اللهِ ، إِنْ شَاءَ اللهُ .

* * *

الشَّرْحُ :

رُوِيَ « عن مُضارَّتهم » بالراء المشدّدة . وجُباة الخراج : الذين يجمعونه ، جبيتُ الماء في الحوض ، أي جمعتُه . والشَّذَى : الضرب والشرّ ، تقول : لقد أشذَيْت وآذَيْت . وإلى ذمّتكم ، أي إلى اليهود والنصارى الذين بينكم[٤] ، قال عليه السلام : « من آذى ذمّيًّا فكأنّما[٥] آذاني » ،

---

(١) د « عملهم الجيش » .
(٢) مخطوطة النهج : « إلا إلى شبعه » .
(٣) د « بإذن الله » .
(٤) د « بذمتكم » .
(٥) د « فقد » .

وقال : إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا ، وأموالهم كأموالنا ، ويسمّى هؤلاء ذِمّة ، أى أهل ذِمّة ، بحذف المضاف . والمَرّة : المَضَرّة ، قال : الجيش ممنوعٌ من أذى من يمرّ به من المسلمين وأهل الذمّة إلّا من سدّ جَوْعة المضطرّ منهم خاصّة ، لأنّ المضطرّ تباح له الميتة فضلا عن غيرها .

ثمّ قال : فتكّلوا من تناوَل ، ورُوِى « بمن تناوَل » بالباء ، أى عِقبوه . و « عن » فى قوله : « عن ظلمهم » ، يتعلّق بكفّوا ، لأنها فى معنى « اردعوا » ؛ لأنّ الكفّ يُوجب الرّدْع .

ثمّ أمرهم أن يكفّوا أيدِىَ أحداثِهم وسفهائِهم عن مُمارَعة الجيش ومصادَمته ، والتعرّض لسمه عمّا استثناه ، وهو سدّ الجوعة عند الاضطرار ، فإنّ ذلك لا يجوز فى الشرع ، وأيضا فإنّه يُفضِى إلى فتنة وهَرَج .

ثمّ قال : « وأنا بين اظهرُ الجيش » ، أى أنا مرقبٌ منكم ، وسائرٌ على إثر الجيش ، فارفعوا إلىّ مطالمكم وما عَرا كم منهم على وجه العَلَنَة والقَهْر ، فإنّى معيرٌ ذلك ومنتصِفٌ لكم منهم .

(٦١)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى كميل بن زياد النخعيّ وهو عامله على هيت ينكر عليه تركه دفع من يجتازبه من جيش العدوّ طالبا للغارة :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ تَضْيِيعَ الْمَرْءِ مَا وُلِّيَ ، وَتَكَلُّفَهُ مَا كُفِيَ ، لَعَجْزٌ حَاضِرٌ ، وَرَأْيٌ مُتَبَّرٌ . وَإِنَّ تَمَاطِيَكَ الْغَارَةَ عَلَى أَهْلِ قِرْقِيسِيَا ، وَتَعْطِيلَكَ مَسَالِحَكَ الَّتِي وَلَّيْتَكَ — لَيْسَ لَهَا مَنْ يَمْنَعُهَا ، وَلَا يَرُدُّ الْجَيْشَ عَنْهَا — لَرَأْيُ شَمَاعٍ ، فَقَدْ صِرْتَ جِسْرًا لِمَنْ أَرَادَ الْغَارَةَ مِنْ أَعْدَائِكَ عَلَى أَوْلِيَائِكَ ، غَيْرَ شَدِيدِ الْمَنْكِبِ ، وَلَا مَهِيبِ الْحَانِبِ ، وَلَا سَادٍّ ثُغْرَةً ، وَلَا كَاسِرٍ لِعَدُوٍّ شَوْكَةً ، وَلَا مُغْنٍ عَنْ أَهْلِ مِصْرِهِ[1] ، وَلَا مُجْزٍ عَنْ أَمِيرِهِ .

* * *

الشرح :

[كميل بن زياد ونسبه]

هو كُمَيل بنُ زياد بنِ سهيل بن هَيْثم بن سَعْد بن مالك بن الحارث بن صهبانَ ابن سعد بن مالك بن النَّخَع بن عمرو بن وَعْلة بن جلد بن مالك بن أُدَد . كان من أصحاب عليّ عليه السلام وشيعته وخاصّته ، وقتله الحجّاج على الذَّهب فيمن قتل من الشيعة . وكان كُمَيل بنُ زياد عاملَ عليّ عليه السلام على هِيتَ ، وكان صميما ، يمرّ عليه سرايا معاوية تَنهبُ أطرافَ العراق ولا يردّها ، ويحاول أن يحثّ ما عنده من الضّعف بأن يُغير

(١) فى د « النصرة » .

على أطراف أعمال معاوية مثل قَرْقِيسِيا وما يَجرِى مَجرَاها من القُرَى التى على الفرات ، فأنكر عليه السلام ذلك مِن فِعْله ، وقال: إنّ من العجز الحاضرِ أن يُهمِل الوالِى ما وَلِيَه ، ويتكلّف ما ليس من تكليفه .

* * *

والمتبَّر : الهالك ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ ﴾[1] .

والمسالح : جمعُ مَسلَحة ، وهى المواضع التى يقام فيها طائفةٌ من الجند لحمايتها

ورأىٌ شَعاع ، بالفتح ، أى متفرّق .

ثم قال له : « قد ضربَ جِسْرا » أى يَعبُر عليكَ العدوّ كما يَعبُر الناسُ على الجسور ، وكما أنّ الجسر لا يَمنَع من يَعبُر به ويمرّ عليه فكذلك أنت .

والثُّغْرة : الثُّلْمة . ومجْرٍ : كافٍ ومُغْنٍ ، والأصل « مُجرِىْ » بالهمز ، فخفّف .

---

(١) سورة الأعراف ١٣٩ .

(٦٢)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أهل مصر مع مالك الأشتر رحمه الله لمّا ولاه إمارتها :

أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَذِيرًا لِلْعَالَمِينَ ، وَمُهَيْمِناً عَلَى الْمُرْسَلِينَ ؛ فَلَمَّا مَضَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ ؛ فَوَاللهِ مَا كَانَ يُلْقَى فِي رُوعِي ، وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِي أَنَّ الْعَرَبَ تُزْعِجُ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَلَا أَنَّهُمْ مُنَحُّوهُ عَنِّي مِنْ بَعْدِهِ ، فَمَا رَاعَنِي إِلَّا انْثِيَالُ النَّاسِ عَلَى فُلَانٍ يُبَايِعُونَهُ ، فَأَمْسَكْتُ يَدِي حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ ، يَدْعُونَ إِلَى مَحْقِ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ ثَلْمًا أَوْ هَدْمًا ، تَكُونُ الْمُصِيبَةُ بِهِ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ فَوْتِ وِلَايَتِكُمْ ، الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَاعُ أَيَّامٍ قَلَائِلَ ، يَزُولُ مِنْهَا مَا كَانَ ، كَمَا يَزُولُ السَّرَابُ ، وَكَمَا يَتَقَشَّعُ السَّحَابُ ، فَنَهَضْتُ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ حَتَّى زَاحَ الْبَاطِلُ وَزَهَقَ ، وَاطْمَأَنَّ الدِّينُ وَتَنَهْنَهَ .

* * *

الشرح :

المُهيمن : الشاهد ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا ﴾ ، أى تشهد بإيمان مَنْ آمَن وكُفْر من كَفَر . وقيل : تشهد بصحّة نبوّة الأنبياء قبلك .

وقوله : « على المرسلين » ، يؤكّد صحّة هذا التفسير الثانى ، وأصل اللّعطة من « آمن غيره من الخوف » ، لأنّ الشاهد يؤمّن غيره من الخوف بشهادته ، ثمّ تصرّفوا فيها فأبدلوا إحدى همزتَى « مؤامن » ياء فصار « مُؤَيْمِن » ، ثم فتحوا الهمزة هاء كأرقت وهرقت فصار « مُهَيْمِن » .

والرَّوْع : الخلد ؛ وفى الحديث : « إنّ رُوح القُدُس نَفَث فى رُوعى » ، قال : مايخطر لى ببال أنّ العرب تعدِل بالأمر بعد وفاة محمّد صلى الله عليه وآله عن بنى هاشم ، ثمّ من بنى هاشم عنّى ؛ لأنّه كان المتيقّن بحكم الحال الحاضرة . وهذا الكلام يدلّ على بُطْلان دعوَى الإماميّة النصّ وخصوصا الجلىّ .

قال : « فما راعنى إلا انثيال الناس » ، تقول للشىء يفجؤك بغتةً : ما راعنى إلّا كذا ، والرَّوْع بالفتح : الفزَع ، كأنه يقول . ماأفزعنى شىء بعد ذلك السكون الذى كان عندى ، وبتلك الثقة التى اطمأننتُ إليها إلّا وقوعُ ما وقع من انثيال الناس ـ أى انصبابهم من كلّ وجه كما ينثال التراب ـ على أبى بكر ، وهكذا لفظ الكتاب الذى كتبه للأشتر ، وإنما الناسُ يكتبونه الآن « إلى فلان » تقدّما من ذكر الاسم كما يكتبون فى أوّل الشِّقْشِقيّة : « أما والله لقد تقمّصها فلانٌ » ، واللفظ « أما والله لقد تقمّصها ابن أبى قُحافة » .

قوله : « فأمسكتُ يدى » ، أى امتنعتُ عن بيعته ، حتى رأيت راجعة الناس ، يعنى أهل الرِّدّة كسيلمة ، وسَجاح وطُليحة بن خويلد ومانعى الزكاة ؛ وإن كان مانعو الزكاة قد اختلف فى أنهم أهل رِدّة أم لا .

ومحقُ الدِّين : إبطاله .

ورَهَق : خَرَج وزال . تنهنه : سكن ، وأصله السكتة ، تقول : نهنهت السَّبُعَ فتنهنه ،

أى كفّ عن حركته وإقدامه ، فكأنّ الذّين كان متحرّكا مضطربا فسكن وكف عن ذلك الاضطراب .

* * *

روى أبو جعفر محمد بن جرير الطبرىّ فى التاريخ الكبير أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما مات اجتمعت أسدٌ وغطفانُ وطيّئ على طُلَيحَة بن خُويلد إلا ما كان من خواصّ أقوام فى الطوائف الثلاث ، فاجتمعت أسد بِسَميراء ، وغطفان بِجنوب طِيبة[1] وطيّئ فى حدود أرضهم ، واجتمعت ثعلبة بن أسد ومن يليهم من قيس بالأبرق[2] من الرَّبَذة ، وتأشّب[3] إليهم ناس من بنى كنانة ، ولم تحملهم البلاد ، فافترقوا فرقتين : أقامت إحداها بالأبرق ، وسارت الأخرى إلى ذى القَصَّة ، وبعثوا وفودا إلى أبى بكر يسألونه أن يقارّهم على إقامة الصلاة ومنع الزكاة ، فمنع الله لأبى بكر على الحق ، فقال : لو منعونى عقالا[4] لجاهدتهم عليه . ورجع الوفودُ إلى قومهم فأخبروهم بقلّة من أهل المدينة ، فأطمعوهم فيها وعلم أبو بكر والمسلمون بذلك ، وقال لهم أبو بكر . أيها المسلمون ، إنّ الأرض كافرة ، وقد رأى وفدُهم منكم قِلّة ، وإنكم لا تدرون أليلا تُؤْتَوْن أم نهارا ، وأدناهم منكم على بريد ، وقد كان القوم يأملون أن نقل منهم وُفودَهم ، وقد أبينا عليهم ، وبيّتنا إليهم ، فأعِدّوا واستعِدّوا . فخرج علىّ عليه السلام سعسه ، وكان على نَقْبٍ من أنقاب المدينة ، وخرج الزّبير وطلحة وعبد الله بن مسعود وغيرُهم فكانوا على الأنقاب الثلاثة ، فلم يلبثوا إلّا قليلا حتى طرق القومُ المدينة غارةً مع الليل ، وحلّموا بعضهم بدى حُسًى

---

(١) فى الأصول : « طية » والصواب ما أثبته من تاريخ الطبرى .

(٢) فى الأصول : « الأزرق » ، والصواب ما أثبته من الطبرى .

(٣) تأشبوا إليهم : انضموا .

(٤) أراد بالعقال الحبل الذى يعقل به البعير الذى كان يؤخذ فى إبل الصدقة . وانظر نهاية ابن الأثير .

ليكونوا ردءا لهم ، فوافوا الأنقاب وعليها المسلمون ، فأرسلوا إلى أبي بكر بالخبر ، فأرسل إليهم أن الزموا مكانكم ، ففعلوا ، وخرج أبو بكر في جمع من أهل المدينة على التواضح ، فانتشر العدوّ بين أيديهم ، واتّبعهم المسلمون على النواضح حتى بلغوا ذا حُسًى ، فخرج عليهم الكمين بأنحاء[1] قد نفخوها ، وجعلوا فيها الحبال ، ثم دهدهوها بأرجلهم في وجوه الإبل ، فتدهده[2] كلّ بختي منها في طوله[3] فعرتْ إبلُ المسلمين ، وهم عليها ـ ولا تنفر الإبلُ من شيء نفارَها من الأنحاء ـ فطاحت بهم لا يملكونها حتى دخلت بهم المدينة ، ولم يصرع منهم أحد ولم يُصَب ، فبات المسلمون تلك الليلة يتهيّئون ، ثم خرجوا على تعبية ، فما طلع الفجرُ إلّا وهم والقومُ على صعيد واحد ، فلم يَسمعوا للمسلمين حِسًّا ولا همسًا حتى وضعوا فيهم السيف ، فافتتلوا أشدّ قتال لبثتهم ، فما دَرّ قرنُ الشمس إلا وقد وَلّوا الأدبار وعلوهم على عامة ظهرهم ، ورجعوا إلى المدينة صاغرين[4] .

قلت - هذا هو الحديث الذي أشار عليه السلام إلى أنه نهض فيه أمام أبي بكر . وكأنه جوابٌ عن قول قائل : إنه عمل لأبي بكر ، وجهد بين يدي أبي بكر ، فبيّن عليه السلام عذرَه في ذلك ، وقال : إنه لم يكن كما ظنّه قائل ، ولكنه من باب دَفع الضرر عن النفس وعن الدين ، فإنه واجبٌ سواء كان للناس إمام أو لم يكن .

* * *

[ذكر ما طعن به الشيعة في إمامة أبي بكر والجواب عنها]

ويعني حيث جرى ذكرُ أبي بكر في كلام أمير المؤمنين عليه السلام أن نذكر ما أورده قاضي القضاة في «المغني» ، من الطعائن التي ضُمن بها فيه وجواب قاضي القضاة

---

(١) الأنحاء : جمع نحي ، وهو الزق . (٢) دهدهوها : دحرجوها .

(٣) الطول : الحبل يشد به . (٤) تاريخ الطبري ٣ : ٢٤٤ (طبعة المعارف) مع تصرف واختصار .

عنها ، واعتراضُ المرتضى فى " الشافى " على قاضى القضاة ، وبذكرُ ما عندنا فى ذلك ، ثم نذكر مطاعن أخرى لم يذكرُها قاضى القضاة .

* * *

[الطعنُ الأول]

قال قاضى القضاة بعد أن ذكر ما طعن به فيه فى أمر فدَك ، وقد سبق القولُ فيه .

ومما طعن به عليه قولهم : كيف يصلُح للإمامة من يُخبر عن نفسه أنّ له شيطانا يعتريه ومن يحذّر الناسَ نفسه ، ومن يقول : « أقيلونى » بعد دخوله فى الإمامة ، مع أنه لا يحلّ للإمام أن يقول : أقيلونى البَيْعة !

أجاب قاضى القضاة فقال : إنّ شيخنا أبا علىّ قال : لو كان ذلك نقصا فيه لكان قولُ الله فى آدمَ وحوّاء : ﴿ فوسوس لهما الشيطان ﴾[1] ، وقوله : ﴿ فأزلّهما الشّيطانُ ﴾[2] ، وقوله : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فى أُمْنِيَّتِهِ ﴾[3] ، يوجب النقص فى الأنبياء ، وإذا لم يجب ذلك ، فكذلك ما وصف به أبو بكر نفسَه ، وإنما أراد أنه عند الغضب يُشفِق من المعصية ويحذّر منها ، ويجاف أن يكون الشيطان يعتريه فى تلك الحال فيوَسْوِس إليه ، وذلك منه على طريق الزّجر لنفسه عن المعاصى ، وقد رُوى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه ترك محاصّةَ الناس فى حقوقه إشفاقا من المعصية ، وكان يولّى ذلك عَقِيلا ، وقد أسنّ عَقِيل كان يوليها عبد الله بنَ جعفر . فأمّا ما رُوى فى إقالة البَيْعة فهو خبرٌ ضعيف ، وإن صحّ فالمراد به النسيه على أنه لا يبالى لأمر يَرجع إليه أن يُقيله الناسُ البيعة ، وإنما يصرّون بذلك أنفسهم ؛ وكأنه نبّه بذلك

---

(١) سورة الأعراف ٢٠ . (٢) سورة البقرة ٣٦

(٣) سورة الحج ٥٢ .

على أنه غير مكره لهم ، وأنه قد خلاهم وما يريدون إلّا أن يعرّض ما يوجب خلافه . وقد رُوِي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام أقالَ عبدَ الله بنَ عمر البيعة حين استقاله ، والمراد بذلك أنه تركه وما يختار .

اعترض المرتضى رضى الله عنه فقال: أمّا قول أبي بكر : « وَلِيتُكم ولستُ بخَيْرِكم ، فإن استقمتُ فاتّبعوني ، وإن اعوججْت فقوّموني ، وإنّ لي شيطانا يعتريني عند غضبي ، فإذا رأيتموني مغضَبا فاجتنبوني لا أؤثّر في أشعاركم وأبشاركم » ، فإنه يدلّ على أنه لا يَصلُح للإمامة من وجهين : أحدُهما أنّ هذا صفة مَنْ ليس بمعصوم ، ولا يأمن السَّلَط على نفسه من يحتاج إلى تقويم رعيّته له إذا وقع في المعصية ، وقد بيّنا أنّ الإمام لابد أن يكون معصوما موفّقا مسدَّدا ، والوجه الآخر أنّ هذه صفة مَنْ لا يملك نفسه ، ولا يضبط غضبه ، ومَنْ هو في نهاية الطّيش والحِدّة والخرْق والفَحَلة . ولا خلافَ أنّ الإمام يجب أن يكون منزّها عن هذه الأوصاف ، غير محصل عليها وليس يُشبِه قولُ أبي بكر ما تلاه من الآيات كلّها . لأنّ أبا بكر خبّر عن نفسه بطاعة لشيطان عند الغضب ، وأنّ عادته بذلك جارية ، وليس هذا بمنزله من يُوسوس إليه الشّيطان ولا يطيعُه ، ويزيّن له القبيح فلا يأتيه ، وليس وسوسة الشيطان بعيب على الموسوس له إذا لم يسترسل ذلك عن الصواب ، بل هو زيادة في التّكليف ، ووجه يتضاعف معه الثواب ؛ وقوله تعالى : ﴿ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ قيل : معناه في تلاوته ؛ وقيل : في فكرته ، على سبيل الخاطر ، وأيّ الأمرين كان ، فلا عار في ذلك على النبيّ صلّى الله عليه وآله ولا نقص ، وإنما العار والنّقص على من يطيع الشيطان ويتّبع ما يدعو إليه . وليس لأحد أن يقول : هذا إن سَلِم لكم في جميع الآيات لم يَسلم في قوله تعالى: ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾؛ لأنّه قد خبّر عن تأثير غوايته ووَسْوَسَته بما كان منهما من الفعل . وذلك أنّ المعنى الصحيح في هذه الآية أنّ آدم وحوّاء كانا مندوبين إلى اجتناب الشّجرة وتركِ التّدول منها ، ولم يكن ذلك عليهما واجبا لازما ،

لأنّ الأنبياء لا يُحِلّون بالواجب ، فوسوس لهما الشيطان حتى تناولا من الشجرة ، فتركا مندوبا إليه ، وحَرَما بذلك أنفسهما الثواب ، وسمّاه إزلالا ، لأنّه حطٌّ لهما عن درجة الثواب وفعل الأفضل ، وقوله تعالى فى موضع آخر : ﴿ وعصى آدمُ ربَّهُ فغوى ﴾ (١) لا ينافى هذا المعنى ، لأنّ المعصية قد يُسمّى بها من أخلّ بالواجب والندب معا . قوله : « فغوى » أى خاب من حيث لم يستحقّ الثواب على ما نُدِب إليه . على أنّ صاحب الكتاب يقول : إنّ هذه المعصية من آدم كانت صغيرةً لا يستحقّ بها عقاباً ولا ذمّا ، فعلى مذهبه أيضا تكون المفارقة بينه وبين أبى بكر ظاهرةً ، لأنّ أبا بكر خبّر عن نفسه أنّ الشيطان يعتريه حتى يؤثّر فى الأشعار والأبشار ، وبأنّى ما يستحقّ به التقويم ، فأىّ هذا من ذنب صغير لا ذمّ ولا عقاب عليه ، وهو يجرى من وجه من الوجوه مجرى المباح ، لأنّه لا يؤثّر فى أحوالِ فاعله(٢) وحطّ رتبته ؛ وليس يجوز أن يكون ذلك منه على سبيل الخشية والإشفاق على ما ظنّ ، لأنّ مفهومَ خطابه يقتضى خلاف ذلك ، ألا ترى أنّه قال : « إنّ لى شيطاناً يعترينى » وهذا قولُ مَن قد عَرَف عادته ، ولو كان على سبيل الإشفاق والخوف لخرج عن هذا المخرَج ، ولكان يقول : فإنّى لا آمَنُ من كذا وإنّى لمشفِق منه . فأمّا تَرْك أمير المؤمنين عليه السلام محاكمةَ النّاس فى حقوقه فكأنّه إنّما كان تبرّعا وتكرُّما ؛ وأىّ نسبة بين ذلك وبين من صَرّح وشَهِد على نفسه بما لا يليق بالأئمّة ! وأمّا خبر استقالة البيعة وتضعيف صاحب الكتاب له فهو أبدا يضعّف ما لا يوافقه من غير حجّة يعتمدها فى تضعيفه . وقوله : إنّه ما استقال على التحقيق ، وإنّما دلّه على أنّه لا يبالى بخروج الأمر عنه ، وأنّه غير مُكرِهٍ لهم عليه ؛ فبعيدٌ من الصواب ؛ لأنّ ظاهر قوله « أقيلونى » أمرٌ بالإقالة ، وأقلُّ أحواله أن يكون عَرْضا لها وبَذْلا ، وكِلا الأمرين قبيح . ولو أراد ما ظنّه لكان له

---

(١) سورة طه ١٢١ . (٢) الشافى : « حال فاعله » .

فى غير هذا القول مندوحة ، ولكان يقول : إنى ما أكرهتكم ولا حملتكم على مبايعتى ، وما كنتُ أبالى ألا يكون هذا الأمر فىّ ولا إلىّ ، وإنّ معارفته لتسرّنى ولا ما ألزمنيه الدخولُ فيه من التملك به ، ومتى عدلنا عن ظواهر الكلام بلادليل، جرّ ذلك علينا ما لا قِبَل لنا به . وأمّا أميرُ المؤمنين عليه السلام فإنه لم يُقل أنّ عمر البَيْعة بعد دُخولها فيها وإنّما استعفاه من أن يُلزمه البَيْعة ابتداء فأعفاه فلم يكره فيه ، وعلماً بأنّ إمامته لا تثبتُ بمبايعة من يُبايعه عليها ، فأين هذا من استقالة بَيْعة قد تقدّمت واستقرّت [1] !

* * *

قلت : أمّا قولُ أبى بكر : « وَلِيتُكم ولستُ بخيركم » فقد صدّق عنه كثير من أصحابنا؛ لأنّ خيرهم علىّ بنُ أبى طالب عليه السلام، ومن لا يقول بذلك يقول بما قاله الحسن البصرىّ. والله إنه ليعلمُ أنه خيرهم ، ولكنّ للمؤمن يَهْضِم نفسه . ولم يطعن المرتضى فيه بهذه اللفظة لتطويل القولَ فيها. وأمّا قولُ المرتضى عنه إنه قال: « فإنّ لى شيطانا يعترينى عند غضبى»، فالمشهور فى الرّواية : « فإنّ لى شيطانا يعترينى » [2] ، قال المفسّرون : أراد بالشّيطان الغضب وسمّاه شيطانا على طريق الاستعارة، وكذا ذكره شيخنا أبو الحسين فى « الغُرَر » . قال معاوية لإنسان غضِب فى حَضْرته فتكلّم بما لا يتكلّم بمثله فى حضرة الخلفاء : ارْتَعْ على ظَلْعك [3] أيّها الإنسان ، فإنما الغضب شيطان ، وإنّ لم تَقُلْ إلّا خيراً .

وقد ذكر أبو جعفر محمّد بنُ جرير الطبرىّ فى « كتاب التاريخ الكبير » خطبتىْ أبى بكر عقيبَ بَيعته بالسّقيفة ، ونحن نذكرهما نقلا من كتابه ، أمّا الخطبة الأولى فهى :

---

(١) الشافى ٤١٥ ، ٤١٦ . (٢) أى من غير ذكر لفظ « عند الغضب » .

(٣) ارتع على فرسك ؛ أى توقف .

أما بعد أيها الناس ، فإنّى وَلِيتكم ولستُ بخيركم، فإن أحسنتُ فأعينونى، وإن أسأتُ فقوّمونى ، لأنّ الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، الضعيفُ منكم قويٌّ عندى حتّى أُريحَ عليه حقّه، والقويّ منكم ضعيفٌ عندى حتّى آخذَ الحقّ منه ، لا يدَع قوم الجهاد فى سبيل الله إلّا ضربهم الله بالذلّ ، ولا تشيعُ الفاحشةُ فى قوم إلّا عمّهم اللهُ بالبلاء . أطيعونى ما أطعتُ اللهَ ورسوله ، فإذا عصيتُ اللهَ ورسوله فلا طاعةَ لى عليكم : قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله .

وأما الخطبة الثانية فهى : أيها الناس إنّما أنا مثلكم ، وإنّى لا أدرى لعلّكم ستكلّفونى ما كان رسولُ الله صلّى الله عليه وآله يُطيقه [1] . إن الله أصطفى محمّدا صلّى الله عليه وآله على العالمين ، وعصمه من الآفات ، وإنّما أنا متّبع ولستُ بمبتدع ، فإن استقمتُ فاتّبعونى ، وإن زُغتُ فقوّمونى ، وإنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم قبض وليس أحد من هذه الأمّة يَطلبه بمظلمة ضربة سوطٍ فما دونها ألا وإن لى شيطانا يعترينى ، فإذا غضبتُ فاجتنبونى لا أؤثّر فى أشعاركم وأبشاركم ألا وإنّكم تغدُون وتَروحون فى أجلٍ قد غُيّب عنكم عِلمُه ، فإن استطعتم ألّا يمضىَ هذا الأجلُ إلّا وأنتم فى عمل صالح فافعلوا ، ولن تستطيعوا ذلك إلا بالله . فسابقوا فى مهَل آجالكم من قبل أن تُسلِمكم آجالُكم إلى انقطاع الأعمال ، فإنّ قوماً نَسُوا آجالَهم ، وجعلوا أعمالَهم لغيرهم ، فأنهاكم أن تكونوا أمثالَهم . الجدّ الجدّ ! الوحا الوحا ! فإنّ وراءَكم طالبا حثيثا ، أجلٌ [2] مرّه سريع . احذَروا الموت ، واعتبروا بالآباء والأبناء والإخوان ، ولا تمسِطوا الأحياءَ إلّا بما يُغبَط به الأموات [3] .

إن الله لا يقبَل من الأعمال إلّا ما يُراد به وجهُه ، فأرِيدوا وجه الله بأعمالكم، واعلموا

---

(١) الطبرى : « يطيق » .

(٢) الطبرى : « أجلا » . (٣) إلى هنا فى الطبرى نهاية الخطبة ؛ وما بعدها من خطبة أخرى .

أنّ ما أخلصتم لله من أعمالكم فلطاعةٍ أتيتموها ، وحظّ ظفرتم به ، وضرائبَ أدّيتموها ، وسلفٍ قدّمتموه من أيّامٍ فانية لأخرى باقية ، لحين فقركم وحاجتكم؛ فاعتبروا عباد الله بمن ماتَ منكم ، وتفكّروا فيمن كان قبلكم ؛ أين كانوا أمس وأين هم اليوم! أين الجبّارون ؟ أين الّذين كان لهم ذكر القتال والغلبة في مواطن الحرب ! قد تضعضع بهم الدّهر، وصاروا رميما ، قد تُركت عليهم القالات الخبيثات ، وإنّما الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات . وأين الملوكُ الّذين أثاروا الأرض وعمروها ! قد بَعُدوا بسيّئ ذكرهم ، وبقيَ ذكرُهم وصارُوا كلا شيء . ألا إنّ الله قد أبقى عليهم التّبعات ، وقطع عنهم الشّهوات ومضوا والأعمالُ أعمالُهم ، والدنيا دنيا غيرهم ، وبقينا خلفا من بعدهم ، فإن نحن اعتبرنا بهم نجونا ، وإن اغتررنا كنّا مثلهم . أين الوضّاء[1] الحسنة وجوههم ، المعجبون بشبابهم ! صاروا ترابا ، وصار ما فرّطوا فيه حسرةً عليهم ، أين الّذين بنوا المدائن وحصّنوها بالحوائط ، وجعلوا فيها العجائب ، وتركوها لمن خلفهم ! فتلك مساكنهم خاوية ، وهم في ظلم القبور ، ﴿ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزاً ﴾[2] . أين من تعرفون من آبائكم وإخوانكم ! قد انتهت بهم آجالهم فوردوا على ما قدموا عليه ، وأقاموا للشّقوة وللسّعادة . ألا إنّ الله لا شريك له ، ليس بينه وبين أحد من خلقه سبب يُعطيه به خيرا ، ولا يصرف عنه به شرّا إلّا بطاعته واتّباع أمره ، واعلموا أنّكم عبادٌ مدينون ، وأنّ ما عنده لا يُدرك إلّا بتقواه وعبادته . ألا وإنّه لا خيرَ بخير بعده النّار ولا شرّ بشرّ بعده الجنّة[3] .

فهذه خُطبتا أبي بكر يومَ السّقيفة ، ويوم الّذي يليه ، إنّما قال : « إنّ لي شيطاناً يعتريني ، وأراد بالشّيطان الغضب ، ولم يُرد أن له شيطاناً من مَرَدة الجنّ يعتريه إذا

---

(١) الوضاء : ذوو الوضاءة والحسن . (٢) سورة مريم : ٩٨ .

(٣) تاريخ الطبري ٣ : ٢٢٣ ، ٢٢٥

نصب فالزّيادة فيما ذكره المرتضى فى قوله : « إنّ لى شيطانا يعترينى عند غضبى » ، تحريف لا محالة ، ولو كان له شيطان من الجنّ يعتاده ويعاوده لكان فى عداد المصروعين من المجانين ، وما ادّعى أحدٌ على أبى بكر هذا لا من أوليائه ولا من أعدائه ؛ وإنّما ذكرنا خطبته على طولها والمراد منها كلمةٌ واحدة ، لما فيها من الفصاحة والموعظة على عادتنا فى الأعناء بإيداع هذا الكتاب ما كان ذاهبا هذا المذهب ، وسالكا هذا السبيل .

فأمّا قولُ المرتضى : « فهذه صفة من ليس بمعصوم »، فالأمرُ كذلك والعصمةُ عندنا ليستْ شرطا فى الإمامة ولو لم يدلّ على عدم اشتراطها ؛ إلا أنّه قال على البِكر بحضور الصحابة هذا القول ، وأقرّوه على الإمامة — لكفى فى عدم كون العِصْمة شرطا ، لأنّه قد حصل الإجماع على عدم اشتراط ذلك ، إذ لو كان شرطا لأنكر منكرٌ إمامته كما لو قال : إنّى لا أسمرُ عن شُرْب الخمر وعن الزّنى

فأمّا قوله . « هذه صفة طائش لا يملك نفسه » ، فلعمرى إنّ أبا بكر كان حديداً ، وقد ذكره عمرُ بذلك ، وذكرَهُ غيرُه من الصحابة بالحِدّة والسرعة ؛ ولكن لا بحيث أن تبطل به أهليّته للإمامة ؛ لأنّ الذى يُبطل الإمامة من ذلك وما يخرج الإنسان عن العَقْل ، وأمّا ما هو دونَ ذلك فلا . وليس قوله: « فأحسنوا لا أوتَر فى أشعاركم وأبشاركم » محمول على ظاهره ، وإنّما أراد به المبالغة فى وصف القوّة العصبيّة عنده ، وإلّا فما سمعنا ولا نقل ناقلٌ من الشّيعة ولا من غير الشّيعة أنّ أبا بكر فى أيام رسول الله صلى الله عليه وآله ولا فى الجاهليّة ولا فى أيّام خلافته أحقدَ على إنسان فقام إليه فصرَعه بيدِه ومزّق شَعره .

فأما ما حكاه قاضى القضاة عن الشّيخ أبى علىّ من تشبيه هذه اللّفظة بما ورد فى القرآن؛ فهو على تقدير أن يكون أبو بكر عَنَى الشيطانَ حقيقة . وما اعترض به المرتضى ثانيةً عليه غيرُ لازم ، لأنّ الله تعالى قال : ﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾ ، وتعقّب ذلك قولها

وسوسته ، وأكلهما من الشجرة ، فكيف يقول المرتضى : ليس قول أبي بكر بمنزلة مَن وَسْوَس له الشيطان فلم يُطعه ! وكذلك قوله تعالى في قصّة موسى لما قَتَل القبطيّ : ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ﴾ ، وكذلك قوله: ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا ﴾، وقوله: ﴿ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾، وما ذهب إليه المرتضى من التأويلات مبنيّ على مذهبه في العصمة الكليّة ، وهو مذهب يحتاج في نُصْرته إلى تكلّف شديد وتعسّف عظيم في تأويل الآيات ؛ على أنّه إذا سُلِّم أنّ الشيطان ألقى في تلاوة الرسول صلّى الله عليه وآله ما ليس من القرآن حتّى ظنّه السامعون كلاماً من كلام الرسول ، فقد نقض دلالة النصّ المنصبة عنده في العصمة ، لأنّه لا تعبّر عنده أبلغ من تمكين الله الشيطان أن يخلط كلامه بكلامه ، ورسوله يؤدّيه إلى المكلّفين حتّى يعتمد السامعون كلّهم أنّ الكلامين كلام واحد .

وأمّا قوله : بنو آدم كلّ منهم مندوب إلى ألّا يأكل من الشجرة لا محرّم عليه أكلها ، ولفظة « عصى » إنّما المراد بها خالف المندوب[1] ، ولفظة « غوى » ؛ إنّما المراد « خاب » من حيث لم يستحقّ الثواب على اعتقاد ما نُدِب إليه ، فقولٌ يدفعه ظاهر الآية ، لأنّ الصيغة صيغة النهي ، وهي قوله : ﴿ ولا تقربا هذه الشجرة ﴾ والنهي عند المرتضى يقتضي التحريم لا محالة ، وليس الأمر الّذي قد يراد به النّدب ، وقد يراد به الوُجوب .

وأما قولُ شيخنا أبي عليّ : إنّ كلام أبي بكر خرج مخرج الإشفاق والحذر من المعصية عند الغضب فجيّد .

وأعتراض المرتضى عليه بأنّه ليس ظاهر اللّفظ ذلك غيرُ لازم ، لأنّ هذه عادةُ العرب، يعبّرون عن الأمر بما هو منه بسبب وسبيل ، كقولهم : لا تَدْنُ من الأسد فيأكلك، فليس أنّهم قطعوا على الأكل عند الدنوّ ، وإنّما أرادوا الحذر والخوف والتوقّع للأكل عند الدّنوّ .

---

(١) ا : « الندب » .

وأما الكلام فى قوله : « أقيلونى » ، فلو صحّ الخبرُ لم يكن فيه مطعن عليه ، لأنه إنما أراد فى اليوم الثانى احتبارَ حالهم فى البيعة التى وقعتْ فى اليوم الأول ليعلم وليَّه من عدوِّه منهم ؛ وقد رَوَى جميعُ أصحاب السِّيَر أنّ أميرَ المؤمنين خطب فى اليوم الثانى من بيعته فقال: أيها الناس ؛ إنكم بايعتمونى على السمع والطاعة ، وأنا أعرض اليوم عليكم ما دعوتمونى إليه أمس ، فإن أحْبَبتم فعدتُ لكم ، وإلّا فلا أجد على أحد . وليس يحيّد قولُ المرتضى : إنه لو كان يريدُ العرْض و لمدّل لكان قد قال كذا وكذا ، فإنّ هذه مُضايقة منه شديدة للألفاظ ، ولو شرَعْنا فى مِثل هذا لفَسَد أكثرُ ما يتكلم به الناس . على أنّ لو سلمنا أنه استقالهم البَيْعة حقيقةً ، لم قال المرتضى : إنّ ذلك لا يجوز ؟ أليس يجوز للقاضى أن يستقيل من القضاء بعد توليته[1] إيّاه ، ودخوله فيه ! فكذلك يجوز للإمام أن يستقيل من الإمامة إذا أُنس من نفسه ضَعْفا عنها ، أو أُنس من رعيّته سَوْءَةً فيه ، أو أحسّ بفساد يبدأ فى الأرض من جهة ولايته على الناس ؛ ومَن يذهب إلى أن الإمامة تكون بالاختيار كيف يمنع من جواز استقالة الإمام وعَوْده إلى الأمة أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه ! وإنما يمنع من ذلك المرتضى وأصحابه القائلون بأنّ الإمامة بالنصّ ، وإنّ الإمام محرَّم عليه ألّا يقوم بالإمامة ، لأنه مأمور بالقيام بها لتعيينه خاصةً دون كلّ أحدٍ من المكلَّفين . وأصحاب الاختيار يقولون : إذا لم يكن ريد إماماً كان عمرُو إماما عوضَه ، لأنهم لا يعتبرون الشروط التى يعتبرها الإمامية من العِصْمة ، وأنه أفضل أهل عصره وأكثرُهم ثوابا وأعلمهم وأشجعهم ، وغير ذلك من الشروط التى تقتضى تفرّده وتوحّده بالأمر ، على أنه إذا جاز عندهم أن يترك الإمام الإمامة فى الظاهر كما فعَله الحسن ، وكما فعَله غيرُه من الأئمة بعد الحسين عليه السلام للتقيّة ، جاز للإمام

---

(١) كذا فى ا و د ، وفى ب : « توليه » .

على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامة ظاهرا وباطنا لعذر يعلمه من حال نفسه أو حال رعيته .

* * *

الطعن الثانى

قال قاضى القضاة بعد أن ذكر قول عمر : « كانت بيعةُ أبى بكر فَلْتة » ـ وقد تقدّم منا القولُ فى ذلك فى أوّل هذا الكتاب . ومما طعنوا به على[1] أبى بكر أنه قال عند موته ليتنى كنتُ سألتُ رسول الله صلّى الله عليه وآله عن ثلاثة ، قد ذكر فى أحدها : ليتنى كنتُ سألتُه : هل للأنصار فى هذا الأمر حقّ ؟ قالوا ، ودلك يدلّ على شكّه فى صحة بيعته ، وربما قالوا : قد رُوِى أنه قال فى مرضه : ليتنى كنتُ تركتُ بنت فاطمة لم أكشفه ، وليتنى فى ظُلّة بنى ساعدة كنتُ : عمرتُ على [يدِ][2] أحد الرّجلين ، فكان هو الأمير ، وكنتُ الوزير . قالوا : ودلك يدلّ على ما رُوِى من إقدامه على بيت فاطمة عليها السلام عند احتماع علىّ عليه السلام والزّبير وغيرهما فيه ، ويدلّ على أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه .

قال قاضى القضاة : والجوابُ أنّ قوله : « ليتنى » لا يدلّ على الشكّ فيما تمنّاه ، وقول إبراهيم عليه السلام : ﴿ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾[3] أقوى من ذلك فى الشبهة . ثمّ حمل تمنّيه على أنه أراد سماع شىء مفصّل ، أو أراد : ليتنى سألتُه عند الموت ، لقُرب العهد ، لأنّ ما قَرُب عهدُه لا يُنسى ويكونُ أردعَ للأنصار على ما حاولوه . ثم قال : على أنه ليس فى ظاهره أنه تمنّى أن

---

(١) ب : « فى » . (٢) تكملة من كتاب الشافى .

(٣) سورة البقرة ٢٦٠ .

يسأل : هل لهم حقٌّ فى الإمامة أم لا ؟ لأنّ الإمامة قد يتعلق بها حقوقٌ سواها . ثم دَفع الرّواية المتعلقة ببيت فاطمة عليها السلام ، وقال : فأما تمنّيه أن يبايع عِيَرَه ؛ فلو ثبت لم يكن ذمّا لأنّ من اشتدّ التكليفُ عليه فهو يتمنى خِلافه [1] .

* * *

اعترض المرتضى رحمه الله هذا الكلام فقال : ليس يجوز أن يقول أبو بكر : « ليتنى كنتُ سألتُ عن كذا » . إلا مع الشكّ و شبهة ، لأنّ مع العلم واليقين [2] لا يجوز مِثلُ هذا القول ، هكذا يقتضى الظاهر ، فأمّا قولُ إبراهيم عليه السلام ، فإنما ساغ أن يُعدَل عن ظاهره لأنّ الشكّ لا يجوز على الأنبياء ، ويجوز على غيرهم ؛ على أنه عليه السلام قد نبى عن نفسه الشكّ بقوله : ﴿ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قلبي ﴾ ، وقد قيل : إن نُمْرُودَ قال له : إذا كنت تزعمُ أنّ لك ربًّا يُحيى الموتى فسأله أن يُحيى لنا ميّتا إن كان على ذلك قادراً ، فإن لم تعمل ذلك قتلتُك ، فأراد بقوله : ﴿ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قلبي ﴾ ، أى لآمَنَ توعُّدَ عدوّك لى بالقتل . وقد يجوز أن يكون طلب ذلك تقوّمه وقد سألوه أن يَرفَع إلى الله تعالى فيه فقال : ليطمئن قلبي إلى إجابتك لى ، وإلى إزاحةِ عِلّة قومى ، ولم يرد : ليطمئن قلبي إلى أنك تقدِر على أن تُحيِيَ الموتى ؛ لأنّ نفسه قد كان بذلك مطمئنة ، وأىّ شىء يريد أبو بكر من التفصيل أكثر من قوله : « إنّ هذا الأمر لا يَصلُح إلاّ لهذا الحىّ من قريش » ! وأىّ فرق بين ما يقال عندَ الموت وبين ما يقال قبله إذا كان محفوظا معلوما ، لم تُرفع كلمةٌ ولم تُنسَخ !

وبعد ، فظاهرُ الكلام لا يقتضى [3] هذا التخصيصَ ، ونحن مع الإطلاق والظاهر . وأىّ حقّ يجوز أن يكون للأنصار فى الإمامة غير أن يتولاها رجل منهم حتى يجوز أن يكون الحقّ الذى تمنّى أن يَسأل عنه غير الإمامة ! وهل هذا إلاّ تعسُّفٌ وتكلُّفٌ !

(١) نقله المرتضى فى الشافى ٤١٩ . (٢) فى ا : « اليقين » . (٣) فى ا : « يقضى » .

وأىّ شُبهة تبقى بعد قول أبى بكر : ليتنى كنتُ سألته : هل للأنصار فى هـذا الأمر حقّ فكيف لا تنازعه أهله ؟ ومعلومٌ أنّ التنازع لم يقع بينهم إلا فى الإمامة نفسها ، لا فى حَقّ آخر من حقوقها .

فأما قوله : إنّا قد بينا أنه لم يكن منه فى بيت فاطمة ما يُوجب أن يتمنى أنه لم يفعله ؛ فقد بينا فساد ما ظنّه فيما تقدم .

فأما قوله : إنّ من اشتدّ التكليفُ عليه قد يتمنّى خِلافه ؛ فليس بصحيح ؛ لأنّ ولاية أبى بكر إذا كانت هى التى اقتضاها الدين ، والنظر للمسلمين فى تلك الحال وما عداها كان مفسدة ، ومؤدّيا إلى الفتنة ، فالتمنّى لخلافها لا يكون إلّا قبيحا [1] .

* * *

قلت : أما قول قاضى القضاة : إنّ هذا التمنّى لا يقتضى الشكّ فى أن الإمامة لا تكون إلاّ فى قريش ، كما أن قول إبراهيم : ﴿ ولكنْ لِيَطْمَئِنّ قلبى ﴾ ، لا يقتضى الشكّ فى أنه تعالى قادرٌ على ذلك فجيّد .

وأما قولُ المرتضى : إنما ساغ أن يُعدَل عن الظاهر فى حقّ إبراهيم لأنه نبىٌّ معصوم لا يجوز عليه الشك ؛ فيقال له : وكذلك يسوغ أن يُعدَل عن ظاهر كلام أبى بكر ، لأنه رجل مُسلم عاقل ، فحسنُ الظنّ به يقتضى صيانة أفعاله وأقواله عن التناقض . قوله : إنّ إبراهيم قد نفى عن نفسه الشك بقوله : « بلى ولكن ليطمئن قلبى » قلنا : إنّ أبا بكر قد نفى عن نفسه الشكّ بدَفع الأنصار عن الإمامة وإثباتها فى قريش خاصة ، فإن كانت لفظة « بلى » دافعةً لشك إبراهيم الذى يقتضيه قوله : ﴿ وَلَـٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ، فعمل أبى بكر وقوله يومَ السقيفة

---

(١) الشافى ٤١٩ ، وفى د : « إلا سدا » .

يَدفَع الشكّ الذى يقتضيه قوله : « ليتنى سألتُه » ، ولا فرق فى دفع الشكّ بين أن يتقدّم الدافعُ أو يتأخّر أو يُقارن .

ثم يقال للمرتضى : ألستَ فى هذا الكتاب ـ وهو « الشافى » ـ بيّنت[1] أنّ قصة السَّقيفة لم يجرِ فيها ذكرُ نصّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله بأن الأئمة من قريش ، وأنه لم يكن هناك إلّا احتجاج أبى بكر وعمرَ بأنّ قريشاً أهلُ النبى صلى الله عليه وآله وعشيرتُه ، وأنّ العرب لا تطيع غيرَ قريش ؛ وذكرتَ عن الزّهرىّ وغيره أن القول الصّادر عن أبى بكر : إن هذا الأمرَ لا يصلح إلا لهذا الحىّ من قريش ، ليس نصًّا مَرْوِيًّا عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، وإنما هو قولٌ قاله أبو بكر من تلقاء نفسه ، ورَوَيْتَ فى ذلك الرّوايات ، ونقلت من الكتب من تاريخ الطبرىّ وغيره صورة الكلام والجدال الدائر بينه وبين الأنصار ! فإذا كان هذا قولك فلِمَ تنكرُ على أبى بكر قوله : ليتنى كنتُ سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل للأنصار فى هذا الأمر حق ! لأنه لم تَسمع النصّ ولا رواه ولا روى له ؛ وإنما دفع الأنصارَ نوع من الجدَل ؛ فلا حَرَج علىّ فى نفسه شىء من ذلك ، وقال عند موته : ليتنى كنتُ سألتُ رسول الله صلى الله عليه وآله . وليس ذلك مما يقتضى شكّه فى بَيْعته كما زعم السّائل ، لأنه إنما يشكّ فى بيعته لو كان قال قائل أو ذهب ذاهب إلى أنّ الإمامةَ لستْ إلا فى الأنصار ، ولم يقل أحدٌ ذلك ، بل النزاع كان فى : هل الإمامة مقصورةٌ على قريش خاصّةً ، أم هى فوضى بين الناس كلّهم ؟ وإذا كانت الحالُ هذه لم يكن شاكًّا فى إمامته وبَيْعته بقوله : « ليتنى سألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله : « هل للأنصار فى هذا حقّ ؟ » لأنّ بَيْعته على كلا التقديرين تكون صحيحةً .

---

(١) فى د « أثبت » .

فأما قولُ قاضي القُضاة : لعله أراد حقًا للأنصار غير الإمامة نفسها ؛ فليس بجيّد ، والذي اعترضه به المرتضى جيّد ، فإن الكلام لا يدُلّ إلا على الإمامة نفسها ، ولفظة المنازعة تؤكّد ذلك .

وأما حديث الهجوم على بيت فاطمة عليها السلام فقد تقدّم الكلام فيه ، والظاهرُ عندي صحة ما يَرْويه المرتضى والشيعة ، ولكن لا كلّ ما يزعمونه ، بل كان بعض ذلك ، وحقٌّ لأبي بكر أن يندم ويتأسّف على ذلك ، وهذا يدلّ على قوة دينه وخوفه من الله تعالى، فهو بأن يكون منقصةً[1] له أولى من كونه طَعنا عليه .

فأمّا قولُ قاضي القُضاة : إنّ من اشتدّ التكليفُ عليه فقد يتمنّى خلافه واعتراضُ المرتضى عليه ، فكلام قاضي القضاة أصحّ وأصوَب ، لأنّ أبا بكر — وإن كانت ولايتُه مصلحةً وولايةُ غيره مفسَدة — فإنّه ما يقتضي أن يكون الإمامُ غيرَه ، مع استلزام ذلك للمفسَدة ، بل تمنّى أن يلِيَ الأمرَ غيرُه وتكون المصلحة بحالها ، ألا ترى أنّ خصالَ الكفّارة في اليمين كلّ واحدة منها مَصلَحة ، وما عداها لا يقوم مقامَها في المصلحة ، وأحدُها يقومُ مَقامَ الأخرى في المَصلَحة ! فأبو بكر تمنّى أن يَلِيَ الأمرَ عمر أو أبو عُبَيدة بشَرْطِ أن تكونَ المصلحة الدّينيّة التي تَحصُل من تَيمته حاصلةً من تيمة كلّ واحد من الآخَرين .

* * *

الطعن الثالث

قالوا : إنّه ولّى عمرَ الخلافة ، ولم يولّه رسولُ الله صلّى الله عليه وآله شيئًا

---

(١) منقبة ؛ أي مفخرة .

من أعمالِه البتّةَ إلّا ما ولّاه يومَ خَيْبَرَ ، فرَجع منهزما وولّاه الصدقة ، فلمّا شكاه العبّاس عزَلَه .

أجاب قاضي القضاة بأنّ تركَه عليه السلام أن يولّيَه لا يَدُلّ عَلَى أنّه لا يَصلُح لذلك، وتوليتُه إيّاه لا يَدُلّ على صَلاحِيَته للإمامة ، فإنّه صلى الله عليه وآله قد وَلّى خالدَ بنَ الوليد وعمرو بنَ العاص ، ولم يدلّ ذلك على صَلاحِيَتِهما للإمامة ، وكذلك تَرْكُه أن يولّي لا يَدُلّ على أنّه غيرُ صالح ، بل المعتبر بالصّفات التي تَصلُح للإمامة ، فإذا كَمَلَتْ صَلَح لذلك ، وُلِّيَ من قبلُ أو لم يُوَلَّ ، وقد ثَبَتَ أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله تَرَكَ أن يولّيَ أمير المؤمنين عليه السلام أموراً كثيرةً ولم يُجبْ إلّا من يَصلُح لها ، وثبت أنّ أميرَ المؤمنين عليه السلام لم يولّ الحسين عليه السلام ابنَه ، ولم يَمنَع ذلك من أن يَصلُح للإمامة . وحُكِيَ عن أبي عليّ أنّ ذلك إنّما كان يَصحّ أن يتعلّق به لو ظَفِروا بتقصير من عمر فيما تولّاه ، فأمّا وأحواله معروفة في قيامه بالأمر حين تَعجَز غيرُه ، فكيف يصحّ ما قالوه ! وبعد فهلّا دلّ ما رُوِي من قوله : وإنْ تُولّوا عمر تجدُوه قويّاً في أمرِ الله ، قويّاً في بدنه على جواز ذلك ! وإن تَرَكَ النبي صلّى الله عليه وآله تَوليته؛ لأنّ هذا القول أقوى من الفعل[1] .

اعتَرض المرتضى رحمه الله فقال : قد عَلِمنا بالعادة أنّ من تَرَشَّحَ لكبار الأمور لا بدّ من أن يُدرَّج إليها بصغارِها ، لأنّ من يريد بعضُ المُلوك تأهيلَه للأمر من بَعدِه لا بدّ من أن يبيّنه عليه بكلّ قول وفعل يدلّ على ترشيحه لهذه المنزلة ، ويستكفيه من أمور ولاياته[2] ما يعلم عندَه أو يغلب على ظنّه صلاحُه لما يريدُه له . وإن من يَرَى المَلِك مع حضوره وامتدادِ الزمان وتطاوُله لا يستكفيه شيئاً من الولايات ، ومتى ولّاه عزَلَه؛ وإنّما يولّي غيرَه ويَستكفي سواه ، لا بدّ أن يَغلِب في الظّن أنّه ليس بأهلٍ للولاية ، وإن جوّزنا أنّه لم يولّه لأسبابٍ كثيرة سوى أنّه لا يَصلُح للولاية ، إلّا أنّ مع هذا التجويز لا بدّ أن

(١) نقله المرتضى في الشافي ٤١٩ . (٢) الشافي : من أموره وولاياته » .

يَغْلب على الظنّ بما ذكرناه . فأمّا خالد وعَمْرو فإنّما لم يَصلُحا للإمامة لفقد شروط الإمامة فيهما ، وإن كانا يَصلُحان لما وَلِياه من الإمارة ، فتركُ الولاية مع امتداد الزّمان وتطاوُل الأيام ، وجميع الشروط التي ذكرناها تقتضي غَلَبَة الظنّ لفقد الصّلاح ، والولاية لشيء[1] لا تدلّ على الصّلاح لغيره إذا كانت الشرائطُ في القيام بذلك الغير معلوما فقدُها . وقد نجد الملك يولّي بعضَ أموره من لا يَصلُح لملكه بعده لظهور فقدِ الشرائط فيه ، ولا يجوز أن يكون بحضرته من يُرَشّحه للملك بعده ، ثمّ لا يُولّيه على تطاول الزمان شيئا من الولايات. فبان الفرْق بين الولاية وتركها فيما ذكرناه .

فأمّا أميرُ المؤمنين عليه السلام وإن لم يتولّ جميع أمورِ النبيّ صلّى الله عليه وآله في حياته ، فقد تولّى أكثرَها وأعظمَها وخلَفَه في المدينة ، وكان الأميرَ على الجيْش المبعوث إلى خَيْبَر ، وجَرَى الفتحُ على يديه بعد انهزام مَن انهزَم منها ، وكان المؤدّى عنه سورة براءة بعد عَزْل من عَزَل عنها وارتجاعها منه ، إلى غير ذلك من عظيم الولايات والمقامات مما يَطُول شرحُه ، ولو لم يكن إلّا أنّه لم يُوَلّ عليه والياً قطّ لكفى .

فأمّا اعتراضُه بأنّ أمير المؤمنين عليه السلام يولّي الحسينَ فسيدٌ عن الصواب ، لأنّ أيام أمير المؤمنين عليه السلام لم تَطُلْ فيتمكّن فيها من مراداته ، وكانت على قِصَرها منقسمةً بين قتال الأعداء ، لأنّه عليه السلام لمّا بُويع لم يَبْعُد أن خرَج عليه أهلُ البَصرة فاحتاج إلى قتالهم ، ثم انكفأ من قتالهم إلى قتال أهل الشام ، وتعقّب ذلك قتالُ أهل النهروان ، ولم تستقرّ به الدارُ ولا امتدّ به الزمان ، وهذا بخلاف أيام النبيّ صلّى الله عليه وآله التي تطاولتْ وامتدّت ، على أنّه قد نَصّ عليه بالإمامة بعد أخيه الحسَن ، وإنّما تُطلَب الولايات لعَلَبة الظنّ بالصّلاح للإمامة .

فإن كان هناك وجهٌ يَقتضي العلمَ بالصّلاح لما كان أولَى من طريق الظنّ ، على أنّه

---

(١) السكاف للشيء .

لاحلاف بين المسلمين أنّ الحسينَ عليه السلام كان يَصلُح للإمامة وإن لم يُولِّه أبوه الولايات ، وفى مِثل ذلك خلافٌ من حالِ عمرَ ، فافترق الأمران . فأمّا قوله : إنه لم يعثر على عمرَ بتقصير فى الولاية ، فمن سَلَّم بذلك ! أو ليسَ يَعلَمُ أنّ مخالفتَه تُعَدّ تقصيرا كثيرا ، ولو لم يكن إلّا ما اتّفق عليه من حَطِّه فى الأحكام ورجوعِه من قولٍ إلى غيره ، واستفتائِه الناسَ فى الصغير والكبير ، وقوله : كلّ الناس أفقهُ من عمرَ ، لكان فيه كفاية . وليس كلّ انتهوض بالإمامة يَرجع إلى حُسْن التدبير والسّياسة الدنياويّة وَرَمّ الأعمال والاستظهار فى جباية الأموال وتَمصير الأمصار ووَضْع الأعشار ، بل حَظّ الإمامة من العِلم بالأحكام والفُتْيا بالحلال والحرام ، والناسخ والمنسوخ ، والمحكَم والمتشابه أقوَى ، فمن قصّر فى هذا لم يَسعْه أن يكون كاملًا فى ذلك .

فأمّا قوله : فهلّا دلّ ما رُوِى من قوله عليه السلام : فإن « ولّيتُم عمرَ وجدتموه قويّا فى أمرِ الله قويًّا فى بَدَنه » ، فهذا لو تمّ لدلّ على ما قد تقدّم القولُ[1] عليه . وأقوَى ما يُبطِله عدولُ أبى بكر عن ذكره ، والاحتجاجُ به لمّا أراد النصّ على عمرَ ، فسُوِّغ على ذلك وقيل له : ما تقول لربّك إذ وَلّيتَ علينا فَظًّا غليظا ! هو كان صحيحا لكان يَحتجّ به ويقول : وَلّيتُ عليكم مَن شَهد النبىُّ صلّى الله عليه وآله بأنّه قويّ فى أمرِ الله ، قويٌّ فى بَدَنه . وقد قيل فى الطعن على صحّة هذا الخبر : إنّ ظاهرَه يَقتضِى تفضيل عمرَ على أبى بكر ، والإجماع بخلافِ ذلك ، لأنّ القوّة فى الجسم فَضْل ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾[2] . وبعد ، فكيف يُعارض ما اعتمدْناه من عُدولِه عليه السلام عن ولايته — وهو أمرٌ معلومٌ — بهذا الخبرِ المردود المدفوع !

* * *

قلتُ : أمّا ما ادّعاه من عادة المُلوك ، فالأمر بخلافه ، فإنّا قد وَقَفنا على سِيَرِ الأكاسرة وملوك الرُّوم وغيرهم فما سَمِعنا أنّ أحدا منهم رَشّح ولدَه

(١) فى د « الكلام » .
(٢) سورة البقرة ٢٤٧ .

للملك بعده باستعماله على طرف من الأطراف ، ولا جيش من الجيوش ، وإنما كانوا يثقفونهم بالآداب والفروسية فى مقار مُلكهم لا غير ، والحال فى ملوك الإسلام كذلك ، فقد سمعنا بالدولة الأموية ، ورأينا الدولة العباسية ، فلم نعرف الدولة التى ادعاها المرتضى ، وإنما قد يقع فى الأقل النادر شىء مما أشار إليه ، والأعلب الأكثر خلاف ذلك . على أن أصحابنا لا يقولون إن عمر كان مرشحا للخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ليقال لهم : فلو كان قد رشحه للخلافة بعده لاستكفاه كثيرا من أموره ؛ وإنما عمر مرشح عندهم فى أيام أبى بكر للخلافة بعد أبى بكر ، وقد كان أبو بكر استعمله على القضاء مدة خلافته ، بل كان هو الخليفة فى المعنى ، لأنه فوض إليه أكثر التدبير ، فعلى هذا يكون قد سلمنا أن ترك استعمال النبى صلى الله عليه وآله لعمر يدل على أنه غير مرشح فى نظره للخلافة بعده ، وكذلك نقول : ولا يلزم من ذلك ألا يكون خليفة بعد أبى بكر ، على أنا لا نسلم أنه ما استعمله ، فقد ذكر الواقدى وابن إسحاق أنه بعثه فى سرية فى سنة سبع من الهجرة إلى الوادى المعروف بذى القصة — بضم الباء وفتح الراء — وبها جمع من هوازن ، فخرج ومعه دليل من بنى هلال ، وكانوا يسيرون الليل ويكمنون النهار ، وأتى الخبر هوازن فهربوا ، وجاء عمر محلتهم ، فلم يلق منهم أحدا ، فانصرف إلى المدينة .

ثم يعارض المرتضى بما ذكره قاضى القضاة من ترك تولية على ابنه الحسين عليهما السلام ، وقوله فى العذر عن ذلك : إن عليا عليه السلام كان مموها يخرب الشماة والجوارح لا يدفع المعارضة ؛ لأن تلك الأيام التى هى أيام حروبه مع هؤلاء هى الأيام التى كان ينبغى أن يولى الحسين عليه السلام بعض الأمور فيها ، كاستعماله على جيش يبعثه سرية إلى بعض الجهات ، واستعماله على الكوفة بعد خروجه منها إلى حرب صفين ، أو استعماله على القضاء ،

وليس اشتغاله بالحرب بمانع له عن ولاية وليه ، وقد كان مشتغلا بالحرب ، وهو يولّى بني عمّه العبّاس الولايات والبلادَ الجليلة .

فأمّا قوله : على أنّه قد نصّ عليه بالإمامة بعد أخيه الحسَن ؛ فهذا يُغني عن توليَته شيئاً من الأعمال ؛ فلقائل أن يَمنع ما ذكره من حديث النصّ ، وإنّه أمرٌ تنفرد به الشّيعة وأكثرُ أرباب السِّيَر والتّواريخ لا يذكُرون أنّ أميرَ المؤمنين عليه السلامُ نَصّ على أحَدٍ . ثمّ إن ساعَد له ذلك ساغ لقاضي القضاه أن يقول : إنّ قولَ النبيّ صلّى الله عليه وآله : « اقتدوا باللّذَيْن من بعدي : أبي بكر وعمر » ؛ ينفي عن توليةِ عمر شيئاً من الولايات ، لأنّ هذا القول آكَدُ من الولاية في تَرَشُّحه للخلافة .

وأمّا قوله : على أنّه لا خلافَ بين المسلمين في صَلاحِيَة الحسين للخلافة وإن لم يولّه أبوه الولايات ، وفي عمر خلافٌ ظاهرٌ بين المسلمين ؛ فلقائلٍ أن يقول له : إجماعُ المسلمين على صلاحيةِ الحسين للخلافة لا يَدفَع المعارضة ، بل يؤكّدها ، لأنّه إذا كان المسلمون قد أجمَعوا على صَلاحِيَته للخلافة ولم يكن تَرْكُ تولية أبيه إيّاه الولايات قادحاً في صَلاحِيَته لها بعدَه ، جاز أيضا أن يكون تَرْكُ توليةِ رَسولِ الله صلّى الله عليه وآله عمر الولايات في حَياته غيرَ قادحٍ في صَلاحِيته للخلافة بعدَه .

ثمّ ما ذكره من تقصير عمرَ في الخلافة بطريق اختلافِ أحكامِه ، ورجوعه إلى فتاوى العلماء ، فقد ذكرنا ذلك فيما تقدّم لمّا تكلّمنا في مطاعن الشّيعة على عمرَ وأجَبْنا عنه .

وأمّا قوله : لا يُغني حُسْن التدبير والسّياسة ورمّ الأمور ، مع القُصور في الفقه ، فأصحابُنا يذهبون إلى أنّه إذا تساوى اثنان في خصال الإمامة إلّا أنّه كان أحدهما أعلَم والآخر

أسوس ، فإن الأسوس أولى بالإمامة ، لأنّ حاجةَ الإمامة إلى السّياسة وحُسْن التدبير آكَدُ من حاجتها إلى العِلْم والفِقْه .

وأمّا الخبر المَرْوِيّ فى عمرَ — وهو قولُه : وإنْ تُوَلُّوها عمرَ — فيجوز ألّا يكون أبو بكر سَمِعَه من رسول الله صلّى الله عليه وآله ، ويكون الرّاوى له غيره ، ويجوز أن يكون سَمِعه وشَذّ عنه أن يَحتجّ به على طَلْحة لمّا أنكر استخلافَ عمرَ ، ويجوز ألّا يكون شَذّ عنه وتَرَكَ الاحتِجاجَ به استصوابًا عنده لعلمه أنّ طلحةَ لا يُعتَدّ بقوله عند الناس إذا عارض قوله . ولعلّه كَنَى عن هذا النصّ بقوله : إذا سألنى ربّى قلتُ له : استخلفتُ عليهم خيرَ أهلِك ؛ على أنّا متى فتحنا باب « هلّا احتجّ فلان بكذا » جَرّ علينا ما لا قِبَل لنا به . وقيل : هلا احتجّ عليّ عليه السلام على طلحةَ وعائشةَ والزبير بقول رسولِ الله صلّى الله عليه وآله : « مَن كنتُ مولاه فهذا عليٌّ مولاه » ، وهلّا احتجّ عليهم بقوله : « أنتَ منّى بمنزلةِ هارون من موسى » ، ولا يُمكن الشّيعة أن تعتذروا هاهنا بالتقيّة ، لأنّ السّيوف كانت قد سُلّت من الفريقين ، ولم يكن مقام تقيّة .

وأمّا قولُه : هذا الخبر لو صحّ لاقتضى أن يكون عمرُ أفضلَ من أبى بكر ، وهو خلافُ إجماعِ المسلمين ؛ فمسائل أن يقول : لم قلتَ إنّ المسلمين أجمعوا على أنّ أبا بكر أفضلُ من عمرَ ، مع أنّ كُتُبَ الكلام والتصانيف المصنّفة فى المقالات مشحونةٌ بذكر الفِرْقة العُمَرِيّة ، وهم القائلون إنّ عمر أفضلُ من أبى بكر ، وهى طائفةٌ عظيمةٌ من المسلمين ، يقال : إنّ عبدَ الله بن مسعود منهم ، وقد رأيتُ أنّ جماعةً من الفقهاء يَذهبون إلى هذا ، ويُناظرون عليه ؛ على أنّه لا يدلّ الخبرُ على ما ذكرَه المرتضَى ، لأنّه وإن كان عمرُ أفضلَ منه باعتبار قوّة البدن ، فلا يدلّ على أنّه أفضلُ منه مطلقا ، فمن الجائز أن يكون بإزاء هذه الخَصْلة خصالٌ كثيرة فى أبى بكر من خصالِ الخير يُفضَّل بها على عُمَرَ ،

ألا ترى أنّا نقول : أبو دُجانة أفضل من أبي بكر بجهاده بالسّيف في مَقام الحرب، ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل منه مطلقا ، لأنّ في أبي بكر من خصال الفَضْل ما إذا قيس بهذه الخصلة أربى عليها أضعافا مضاعفة .

* * *

الطعن الرابع

قالوا : إنّ أبا بكر كان في جَيْش أسامة ، وإنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله كرّر حين موته الأمرَ بتنفيذ جيش أسامة، فتأخّره يقتضي مخالفةَ الرسول صلى الله عليه وآله. فإن قلتم: إنّه لم يكن في الجيش ،قيل لكم: لاشكّ أنّ عمرَ بن الخطّاب كان في الجيش،وأنّه حَبَسه ومَنَعه من الصّعود مع القوم . وهذا كالأوّل في أنّه معصية ، وربّما قالوا : إنّه صلّى الله عليه وآله جَعَل هؤلاء القوم في جيش أسامة ليَبْعُدوا بعدَ وفاته عن المدينة ، فلا يقع منهم توثّبٌ على الإمامة ، ولذلك لم يَجعل أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك الجيش ، وجعل فيه أبا بكر وعمرَ وعثمانَ وغيرَهم ، وذلك من أوكد الدّلالة على أنّه لم يرد أن يُختاروا للإمامة [1] .

أجاب قاضي القُضاة بأنْ أنكر أوّلا أن يكون أبو بكر في جيش أسامةَ ، وأحالَ على كُتُب المغازي ، ثم سلّم ذلك وقال : إنّ الأمرَ لا يقتضي الفَوْر ، فلا يَلزم من تأخّر أبي بكر عن الصّعود أن يكون عاصياً . ثمّ قال : إنّ خطابه صلّى الله عليه وآله بتنفيذ الجيش يجب أن يكونَ متوجّها إلى القائم بعدَه ، لأنّه من خطاب الأئمّة ، وهذا يَقتضي ألا يدخل المخاطَب بالتّنفيذ في الجملة ؛ ثم قال : وهذا يدلّ على أنّه لم يكن هناك إمامٌ منصوصٌ عليه ، لأنّه لو كان لأقبَل بالخطاب عليه ، وخصّه بالأمر بالتنفيذ دونَ الجميع .

---

(١) الشافي ٢ : ٤٠ .

ثمّ ذكر أنّ أمر رسولِ الله صلّى الله عليه وآله لابدّ أن يكون مشروطاً بالمصلحة وبأن لا يعرض ما هو أهمّ منه ، لأنّه لا يجوز أن يأمرهم بالسقود ، وإن أعقب ضرراً في الدين، ثمّ قوى ذلك بأنّه لم يُنكر على أسامة تأخُّره ، وقوله : « لم أكن لأسأل عنك الرَّكْب » ؛ ثم قال : لو كان الإمامُ منصوصاً عليه لجاز أن يسترد جيشَ أسامة أو بعضه لنُصْرته ، وكذلك إذا كان بالاختيار ؛ ثمّ حكى عن الشيخ أبي عليّ استدلاله على أنّ أبا بكر لم يكن في جيش أسامةَ بأنّه ولاّه الصلاة في مرَضه ، مع تكريره أمرَ الجيش بالنفوذ والخروج .

ثمّ ذكر أنّ الرسول صلّى الله عليه وآله إنّما يأمرُ بما يتعلّق بمصالح الدّنيا من الحروب ونحوها عن اجتهاده، وليس يواجب أن يكون ذلك عن وَحْي، كما يجب في الأحكام الشرعيّة، وأنّ اجتهادَه يجوز أن يخالف بعد وفاته ، وإن لم يجُز في حياته ، لأنّ اجتهادَه في الحياة أولى من اجتهاد غيره ، ثمّ ذكر أنّ العلّة في احتباس عمر عن الجيش حاجة أبي بكر إليه، وقيامُه بما لا يقوم به غيرُه ، وأنّ ذلك أحوطُ للدّين من نفوذه .

ثمّ ذكر أنّ أمير المؤمنين عليه السلام حاربَ معاويةَ بأمر الله تعالى وأمرِ رسوله، ومع هذا فقد تَرَكَ محاربته في بعض الأوقات ، ولم يجب بذلك ألّا يكون ممتثلا للأمر . وذكر توليتَه عليه السلام أبا موسى ، وتوليةَ الرّسول صلّى الله عليه وآله خالدَ بنَ الوليد مع ما جرَى [1] منهما وأن ذلك يقتضي الشّرط .

ثم ذكر أنّ من يَصلُح للإمامة ممّن ضمّه جيشُ أسامةَ يجب تأخيرُه ليختار للإمامة أحدهم ، فإنّ ذلك أهمّ من نفوذهم ، فإذا جازَ لهذه العلّة التأخير قبل العَقْد جازَ التأخير بعده للمعاضَدة وغيرها ، وطعن في قولِ مَن حَمَل إخراجَهم في الجيش على جهة الإبعاد لهم عن المدينة بأن قال : إنّ بُعدَهم عن المدينة لا يمنع من أن يُختاروا للإمامة ،

---

(١) في د « ظهر »

ولأنّه عليه السلام لم يكن قاطعا على موته لا محالة ، لأنّه لم يرد : نفّذوا جيش أسامةَ فى حياتى . ثمّ ذكر أنّ ولاية أسامةَ عليهما لا تقتضى فضلَه وأنّهما دونَه ، وذكر ولاية عمرو بن العاص عليهما وإن لم يكونا دونَه فى الفضل ، وأنّ أحدا لم يُفضّل أسامةَ عليهما .

ثم ذكر أنّ السبب فى كون عمرَ من جملة جيش أسامة أنّ عبد الله بن أبى ربيعةَ المخزومىّ قال عند ولاية أسامة : تولّى علينا شابٌّ حَدَث ونحن مَشيخة قُريش ! فقال عمر : يا رسولَ الله ، مُرْنى حتّى أضربَ عنقَه ، فقد طعَن فى تأميرك إيّاه ، ثم قال : أنا أخرُج فى جيش أسامةَ تواضُعا وتعظيما لأمره عليه السلام .

اعترَض المرتضَى هذه الأجوبة ، فقال : أمّا كونُ أبى بكر فى جملة جيش أسامةَ فظاهر ، قد ذكره أصحاب السِّيَر والتّواريخ ، وقد روى البَلاذُرىّ فى تاريخه وهو معروفٌ بالثقة والضّبط ؛ ونرى من مُمالأة الشّيعة ومعارَضتها ، أنّ أبا بكر وعمرَ معا كانا فى جيش أسامة ، والإنكار لما يجرى هذا المجرَى لا يُغنى شيئا ، وقد كان يجب على من أحالَ بذلك على كتُب المغازى فى الجملة أن يومئ إلى الكتاب المتضمّن لذلك بعينه ليرجعَ إليه ، فأمّا خطابُه عليه السلام بالتّنفيذ للجَيْش فالمقصودُ به الفور دونَ التّراخى ، إمّا مِنْ حيث مُقتضَى الأمر على مذهب مَن يَرَى ذلك لغةً ، وإمّا شرعا من حيثُ وجَدْنا جميع الأمّة من لدُن الصحابة إلى هذا الوقت يَحملون أوامرَه على الفَوْر[1] ، ويَطلُبون فى تَراخيها الأدلّة . ثمّ لو لم نثبتْ كلّ ذلك لكان قولُ أسامةَ : لم أكن لأسألَ عنك الرَّكْبَ ، أوضَحَ دليل على أنّه عقل من الأمرِ الفَوْرَ ، لأنّ سؤالَ الرّكب عنه عليه السلام بعدَ وفاته لا مَعنَى له .

---

(١) الشافى : « من حيث دل دليل الشرع عليه » .

وأما قولُ صاحب الكتاب : إنه لم يُنكر على أسامةَ تأخّره فليس بشيء ، وأيّ إنكارٍ أبلغ من تكراره الأمر ، وتردادِه القولَ في حالٍ يُشغِل عن المهمّ ، ويقطع الفكرَ إلا فيها ! وقد كرّر الأمرَ على المأمور تارةً بتكرار الأمر ، وأخرى بغيره . وإذا سلّمنا أنّ أمرَه عليه السلام كان متوجّها إلى القائم بعدَه بالأمر لتسديد الجيش بعد الوفاة لم يلزم ما ذكره من خروج الخطاب بالتسديد عن الجملة ؛ وكيف يصحّ ذلك وهو من جملة الجيش ، والأمر متضمّن تسديد الجيش ! فلابدّ من عُود كلّ من كان في جملته ، لأنّ تأخّرَ بعضهم يسلبُ المسدِّدين اسمَ الجيش على الإطلاق أو ليس من مذهب صاحب الكتاب أنّ الأمرَ بالشيء أمرٌ بما لا يتمّ إلا معه ! وقد اعتمدَ على هذا في مواضع كثيرة ، فإن كان خُروجُ الجيش وعُودُه لا يتمّ إلا بخروج أبي بكر ، فالأمر بخروج الجيش أمرٌ لأبي بكر بالعود والخروج ، وكذلك لو أُقيل عليه على سبيل التخصيص ؛ وقال : تعدوا جيشَ أسامةَ ، وكان هو من جملة الجيش ، فلابدّ أن يكون ذلك أمراً له بالخروج واستدلاله على أنه لم يكن هناك إمامٌ منصوصٌ عليه بعموم الأمر بالتسديد ، ليس بصحيح ؛ لأنا قد بيّنا أنّ الخطاب إنما توجّه إلى الحاضرين ، ولم يتوجّهْ إلى الإمام بعدَه ؛ على أنّ هذا لازمٌ له ، لأنّ الإمامَ بعدَه لا يكون إلا واحداً ، فلِمَ عمّم الخطابَ ولم يعرِّد به الواحدَ فيقول : ليسدد القائم مِن بعدي بالأمرِ جيشَ أسامة ، فإنّ الحال لا يختلف في كون الإمام بعدَه واحداً بين أن يكون منصوصاً عليه أو مختاراً .

وأما ما ادّعاه أنّ الشرط[1] في أمره عليه السلام لهم بالعُود باطل ، لأنّ إطلاقَ الأمر يمنع من إثبات الشرط ، وإنما يثبتُ من الشروط ما يقتضي الدليل إثباته من التمكّن والقُدرة ، لأنّ ذلك شرطٌ ثابت في كلّ أمر ورد من حكيم ، والمصلحة بخلافِ ذلك ، لأنّ الحكيم لا يأمر بشرط المصلحة ، بل إطلاق الأمر منه يقتضي ثبوتَ المصلحة وانتفاء المفسدة ، وليس كذلك التمكّن ، وما يجري مجراه ، ولهذا لا يشترط

(١) في د « وأما ادعاؤه الشرط » .

أحدٌ في أوامر الله تعالى ورسوله صلّى الله عليه وآله بالشّرائع المصلحةَ وانتفاء المفْسَدة. وشَرَطوا في ذلك التمكّن ورفع التعذّر، ولو كان الإمام منصوصا عليه بعَيْنه واسمه لَمَا جاز أن يستردّ جيش أسامةَ؛ بخلاف ما ظنّه، ولا يَعزِل مَنْ ولّاه عليه السلام ولا يولّي من عَزَله للعِلّة الّتي ذكرناها.

فأمّا استدلال أبي عليّ على أنّ أبا بكر لم يكن في الجيش بحديث الصلاة، فأوّل ما فيه أنه اعتراف بأن الأمر بتنفيذ الجيش كان في الحياة دونَ بعدِ الوفاة، وهذا ناقضٌ لما بَنى صاحبُ الكتاب عليه أمرَه عليه السلام.

ثمّ إنّا قد بيّنا أنه عليه السلام لم يُولِّه الصلاةَ وذَكَرْنا ما في ذلك. ثمّ ما المانع من أن يولّيَه تلك الصلاة إن كان ولّاه إيّاها، ثم يأمرُه بالنفوذ من بعد مع الجيش! فإنّ الأمر بالصلاة في تلك الحال لا يقتضي أمرَه بها على التأبيد.

وأمّا ادّعاؤه أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله يأمرُ بالحروب وما يتّصل بها عن اجتهادٍ دون الوَحْي، فمعاذَ الله أن يكون صحيحا، لأنّ حروبَه عليه السلام لم تكن ممّا يختصّ بمَصالح أمور الدّنيا، بل للدّين فيها أقوى تعلّق، لِما يعودُ على الإسلام وأهلِه بفُتوحه من العزّ والقوّة وعلوّ الكلمة. وليس يَجري ذلك مَجرَى أكله وشُربه ونومِه؛ لأنّ ذلك لا تعلّق له بالدّين، فيجوز أن يكون عن رأيه، ولو جاز أن تكونَ مَغازيه ونعوتُه مع التعلّق القويّ لها بالدّين عن اجتهاد لجازَ ذلك في الأحكام.

ثم لو كان ذلك عن اجتهادٍ لما ساغَتْ مخالفتُه فيه بعدَ وفاته، كما لا تَسوغ في حياته. فكل علّة تمنَع من أحدِ الأمرين هي مانعةٌ من الآخر. فأمّا الاعتذار له عن حَبْس عمرَ عن الجيش بما ذَكَره فباطل؛ لأنّا قَدْ قلنا: إنّ ما يأمر به عليه السلامُ لا يسوغُ مخالفتُه مع الإمكان، ولا مُراعاةَ لِما عَساه يَعرِض فيه مِنْ رأي غيره، وأيّ حاجة إلى عمرَ بعد تمامِ العَقْد، واستقراره ورضا الأمّة به، على طَريق[1] المخالف وإجماعها عليه، ولم يكن

(١) في د: «مذهب».

هناك فتنة ولا تنازُع ولا اختلاف يُحتاجُ فيه إلى مُشاوَرته وتدبيره ! وكلّ هذا تعلُّلٌ باطل .

فأمّا محاربةُ أميرِ المؤمنين عليه السلام معاويةَ فإنّما كان مأمورا بها مع التمكّن ووجودِ الأنصار ، وقد فعَل عليه السلام من ذلك ما وَجَب عليه لمّا تمكّن منه ، فأمّا مع التعذّر وفقْدِ الأنصار فلم يكن مأمورا بها . وليس كذلك القولُ فى جيش أسامة ، لأنّ تأخّر من تأخّر عنه كان مع القدرة والتمكّن . فأمّا تولية أبى موسَى فلا نَدرى كيف يُشبِه ما نحنُ فيه ، لأنّه إنّما ولّاه بأن يرجع إلى كتاب الله تعالى فيَحكم فيه وفى خَصْمه بما يقتضيه ، وأبو موسى فعَل خلافَ ما حُمل إليه ، فلم يكن ممتثِلا لأمر من ولّاه ، وكذلك خالدُ ابن الوليد إنّما خالَفَ ما أمَره به الرسولُ صلّى الله عليه وآله فتبرّأ من فعله ، وكلّ هذا لا يُشبِه أمرَه عليه السلام بتنفيذ جيش أسامةَ أمراً مطلقا ، وتأكيدُه ذلك وتكرارُه، فأمّا جيشُ أسامةَ فإنّه لم يقُم من يَصلح للإمامة ، فمحذور تأخّرهم ليختار أحدهم على ما ظنّه صاحبُ الكتاب. على أنّ ذلك لو صحّ أيضاً لم يكن عُذْرا فى التأخّر ، لأنّ مَنْ خرج فى الجيش يُمكِن أن يختار وإن كان بعيداً ، ولا يمنع بُعده من صحّة الاختيار ، وقد صرّح صاحبُ الكتاب بذلك . ثمّ لو صحّ هذا العُذْر لكان عُذْرا فى التأخّر قبلَ العَقْد ، فأمّا بعد إبرامه فلا عُذرَ فيه ، والمقصود الّتى ادّعاها قد بيّنّا ما فيها .

فأمّا ادّعاء[1] صاحب الكتاب دالًّا على من حَمَل إخراجَ القوم فى الجيش ليتمّ أمرُ النصّ أن مَنْ أبعَدهم لا يمنع أن يختاروا للإمامة فيدلّ على أنّه لم يتبيّن معنى هذا الطّعن على حقيقته ، لأنّ الطاعنَ به لا يقول إنّه أبعدهم لئلاّ يختاروا للإمامة ، وإنّما يقول : إنّه أبعدهم حتّى ينتصب بعدَه فى الأرض مَن نصّ عليه ، ولا يكون هُناكَ من ينازِعه ويخالفه .

---

(١) فى د : « قول » .

وأمّا قولُه : لم يكن قاطعا على مَوتِه فلا يضرّ تسليمه، أليس كان مُشفِقاً وخائفاً! وعلى الخائف أن يتحرّز ممّن يَخاف منه . فأمّا قولُه : فإنه لم يرِد : عَذّبوا الجيشَ فى حَياتى فقد بيّنا ما فيه . فأمّا ولايةُ أسامةَ على من وُلّىَ عليه ، فلا بدّ من اقتصائِها لفَضْله على الجماعة فيما كان والياً فيه ، وقد دَلَلْنا فيما تقدّم من الكتاب على أنّ ولايةَ المَفضُول على الفاضِل فيما كان أفضَلَ منه فيه قبيحة، فكذلك القولُ وولايةِ عَمرو بنِ العاص عليهما فيما تقدّم، والقولُ فى الأمرَين واحد .

وقوله : إنّ أحدا لم يَدَّعِ فضلَ أسامةَ على أبى بكر وعمرَ ، فليس الأمرُ على ما ظَنّه، لأن من ذهب إلى فسادِ إمامةِ المَفضول لا بدّ من أن يُفضّل أسامة عليهما فيما كان والياً فيه ، فأمّا ادّعاؤه ما ذكَرَه من التعجّب فى دخولِ عمرَ فى الجيش فما نعرفه ، ولا وقفْنا عليه إلّا من كتابه ، ثمّ لو صحّ لم يُغنِ شيئا ، لأنّ عمرَ لو كان أفضل من أسامةَ لَسَعه الرسولُ صلّى الله عليه وآله من الدّخول فى إمارته والسَّيرِ تحت لوائه ، والتواضُع لا يَقتضى فعلَ القبيح[1]

* * *

قلتُ : إنّ الكلامَ فى هذا الفصل قد اشتمل شُعَبا كثيرة ، والمُرتضَى رحمه الله لا يُورِد كلامَ قاضى القُضاة بنصّه ، وإنما يَختصِره ويوردُه مبتورا ، ويُوردِ إلى المعانى إيماءً لطيفا ، وعرضُه الإيجاز ، ولو أورَدَ كلامَ قاضى القضاة بنصّه لكان أليَق ، وكان أبعَد عن الظِّنّة ، وأدفَعَ لقولِ قائلٍ من خصومه : إنّه يحرّف كلامَ قاضى القضاة ، ويدكُرُه على غير وَجْه ، ألا تَرَى أنّ من نَصَب نصّه لاختصار كلامٍ فقد ضمن على نفسه أنّه قد فَهِم معانىَ ذلك الكلام حتى يصحّ منه اختصاره ؛ ومن الحذَر أن يظنّ أنّه قد فَهِم

---

(١) الشافى ٤٢٠ ، ٤٢١ .

بعضَ المواضع ولم يكن قد فَهِمه على الحقيقة ، فيحتصر ما فى نفسه ؛ لا ما فى تصنيف ذلك الشخص ، وأمّا من يُورِد كلامَ الناس بنصّه فقد استراحَ من هذه التُّهمة ، وعَرَض عقلَ غيره وعقلَ نفسه على الناظرين والسامعين .

ثم نقول : إنّ هذا الفصل ينقسم أقساما :

منها قولُ قاضى القُضاة : لا نُسلِّم أنّ أبا بكر كان فى جيش أسامة .

وأمّا قولُ النَّصى : إنه قد ذكره أربابُ السِّيَر والتواريخ ، وقولُه : إنّ البَلاذُرِىّ ذكره فى تاريخه ، وقولُه : هلاّ عَيَّنَ قاضى القُضاة الكتابَ الذى ذكر أنّه يتضمَّن عدمَ كونِ أبى بكر فى ذلك الجيش ! فإنّ الأمرَ عندى فى هذا الموضع مشتبه ، والتواريخ مختلفة فى هذه القضيّة[1] ، فمنهم من يقول : إنّ أبا بكر كان فى مُقدّمة الجيش ، ومنهم من يقول : إنّه لم يكن ، وما أشار إليه قاضى القُضاة بقوله فى كتب المغازى لا ينتهى إلى أمر صحيح ، ولم يكن ممّن يستحلُّ القول بالباطل فى دينه ولا فى رئاسته . ذكر الواقدىّ فى كتاب المغازى أنّ أبا بكر لم يكن فى جيش أسامة ، وإنما كان عمرُ ، وأبو عُبيدة ، وسعدُ بنُ أبى وقّاص ، وسعيدُ بنُ زيد بن عمرو بن نُفَيل ، وقَتادة بنُ النُّعمان ، وسَلَمة بن أسلَم ، ورجالٌ كثيرٌ من المهاجرين ، والأنصار ، قال : وكان المنكرِ لإمارة أسامةَ عيّاشُ بنُ أبى رَبيعة . وعمرُ الواقدىّ يقول : عبدُ الله بنُ عيّاش ؛ وقد قيل : عبدُ الله بنُ أبى ربيعة أخو عيّاش .

وقال الواقدىّ : وجاء عمرُ بن الخطّاب تودّع رسولَ الله صلّى الله عليه وآله ليسيرَ مع أسامة . وقال : وجاء أبو بكر فقال : يا رسول الله ، أصبحتَ مُفيقا بحمد الله ، واليومَ يومُ أبنةِ خارجة ، فأذَنْ لى ، فأذِن له ، فذهب إلى منزله بالسُّنح[2] وسار أسامة فى العسكر ، وهذا تصريح بأنّ أبا بكر لم يكن فى جيش أسامة .

(١) فى د : « القصة » . (٢) السنح إحدى محال المدينة ؛ وكان بها منزل أبى بكر حين تزوج ملبكة ؛ وقيل حبيبة بنت خارجة (ياقوت) .

وذكر موسى بنُ عُقْبة فى كتاب " لمغازى " أنَّ أبا بكر لم يكن فى جيش أسامة وكثير من المحدِّثين يقولون : بل كان فى جيشه .

فأمّا أبو جعفر محمّد بنُ جَرير الطبرىّ فلم يذكر أنّه كان فى جيش أسامة إلّا عمر . وقال أبو جعفر : حدّثنى السُّدّىُّ بإسنادٍ ذكره أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله ضَرَب قبل وفاته بَعْثا على أهل المدينة ومَن حولَهمْ وفيهم عمرُ بنُ الخطّاب ، وأمّرَ عليهم أسامةَ ابنَ زيد ، فلم يجاوِزْ آخرُهم الخندَق حتّى قُبِض رسولُ الله صلّى الله عليه وآله ، فوقف أسامةُ بالناس ثم قال لعمر : ارجع إلى خليفةِ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله فاستأذِنْه يأذَن لى أرجعْ بالناس ، فإنّ معى وجوه الصحابة ، ولا آمَن على خليفة رسولِ الله صلّى الله عليه وآله، وثقَل رسولِ الله صلّى الله عليه وآله وأثقال المسلمين أن يتخطّفهم المُشركون حولَ المدينة ؛ وقالت الأنصار لعمرَ سِرًّا : فإنْ أبَى إلّا أن يَمضىَ فأبلِغه عنّا ، واطلُب إليه أن يولّى أمرَنا رجلا أقدمَ سِنًّا من أسامة ، فخرج عمرُ بأمر أسامة فأتَى أبا بكر فأخبَره بما قال أسامة ، فقال أبو بكر : لو تخطّفتنى الكلابُ والذئابُ لم أردَّ قضاء قضَى به رسولُ الله صلّى الله عليه وآله . قال : فإنّ الأنصارَ أمَرونى أن أبلّغك أنّهم يَطلُبون إليك أن تولّىَ أمرَهم رجلا أقدَم سِنًّا من أسامة ، فوثَب أبو بكر ـ وكان جالسا ـ فأخذ بلحيةِ عمرَ وقال : ثَكِلَتْك أمُّك يابنَ الخطّاب ! أيستعمِلُه رسولُ الله صلّى الله عليه وآله وتأمرُنى أن أنزِعه ! فخرج عمرُ إلى الناس ، فقالوا له : ما صنعتَ ؟ فقال : امضُوا ثَكِلَتْكم أمّهاتُكم ! ما لقيتُ فى سببكم اليومَ من خليفةِ رسول الله صلّى الله عليه وآله ! ثمّ خرج أبو بكر حتّى أتاهم فشخّصهم[1] وشيّعهم ، وهو ماشٍ وأسامة راكب ، وعبد الرحمن ابن عوف يقودُ دابّةَ أبى بكر ، فقال له أسامةُ بنُ زيد : يا خليفةَ رسولِ الله ، لتركَبَنّ أو لأنزِلَنّ ، فقال : والله لا تنزِل ولا أركَب ، وما عليّ أن أغبِّرَ قدَمَى فى سبيل الله ساعةً ،

(١) أشخصهم : بعث بهم

فإنّ للغازى بكلّ خُطْوة يخطوها سبعمائة حسنة تُكتَب له ، وسبعمائة درجة تُرفَع له ، وسبعمائة خطيئة تُمحَى عنه ، حتّى إذا انتهَى ذلك لأسامة : إنْ رأيتَ أن تُعينَى بعمرَ فافعل، فأذِن له ، ثم قال : أيها الناس ، قِفوا حتّى أوصيكم بعَشْر فاحفظوها عنّى : لا تخونُوا ولا تَغْدِروا ولا تَغُلُّوا ولا تُمثّلوا ولا تقتلوا طفلا صغيرا ، ولا شيخاً كبيرا ، ولا امرأةً ، ولا تعقِروا نَخْلا ولا تُحَرِّقوه ، ولا تقطَعوا شجرةً مُثمِرة ، ولا تذبحوا شاةً ولا بَعيراً ولا بقرَةً إلا لأكلة ، وسوف تمرّون بأقوام قد فرّغوا أنفسَهم للعبادة فى الصّوامع ، فدعُوهم فيما فرّغوا أنفسَهم له ، وسوف تُقدِمون على أقوام يأتونكم بصحافٍ فيها ألوانُ الطعام ، فلا تأكلوا من شيء حتّى تذكُروا اسم الله عليه ، وسوف تلقَوْن أقواما قد حَصّوا[1] أوساطَ رءوسهم وتركُوا حولها مِثلَ العصائب ، فاخفِقُوهم[2] بالسّيوف خَفْقا ؛ أصابهم اللهُ بالطعن والطاعون ، سيرُوا على اسم الله

وأمّا قولُ الشيخ أبى علىّ فإنه يدلّ على أنّه لم يكن فى جيش أسامة ، أمرُه إيّاه بالصّلاة . وقولُ المرتضَى : هذا اعترافٌ بأنّ الأمرَ بتنفيذ الجيش كان فى الحالِ دونَ ما بعدَ الوفاة ، وهذا يَنقُض ما بَنَى عليه قاضى القُضاة أمرَه ؛ فلقائلٍ أن يقول : إنّه لا يَنقُض ما بناه ، لأنّ قاضىَ القُضاة ما قال : إنّ الأمرَ بتنفيذ الجيش ما كانَ إلّا بعدَ الوفاة ، بل قال : إنّه أمْر ، والأمْر على التّراخى ، فلو عدّ الجيشُ فى الحال لجاز ، ولو تأخّر إلى بعد الوفاة لجاز .

فأمّا إنكار المرتضَى أن تكون صَلاةُ أبى بكر بالنّاس كانت عن أمرِ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله فقد ذكرْنا ما عندَنا فى هذا فيما تقدّم .

وأمّا قولُه : يجوز أنْ يكون أمَرَه بصلاةٍ واحدةٍ أو صلاتين ، ثمّ أمَرَه بالعَود بعد

---

(١) حص شعره : حلقه . (٢) اخفقوهم : اضربوهم .

ذلك ، فهذا لَعَمْرِى جائزٌ . وقد يُمكِن أن يقال : إنّه لمّا خرج متحامِلًا من شدّة المرض فتأخّر أبو بكر عن مُقامِه ، وصلّى رسولُ الله صلّى الله عليه وآله بالنّاس ، أمَرَه بالنّهوض مع الجيش ، وأسكتَ رسول الله صلّى الله عليه وآله فى أثناء ذلك اليوم ، واستمرّ أبو بكر على الصّلاة بالناس ، إلى أن تُوفّىَ عليه السلام ، فقد جاء فى الحديث أنّه أسكت ، وأن أسامة دخل عليه فلم يَستطِع كلامَه لكنّه كان يرفَع يديه ويَضعُهما[1] عليه كالدّاعى له . ويُمكن أن يكونَ زمان هذه السّكتة قد امتدّ يوما أو يومين ، وهذا الموضعُ من المَواضع المشتَبِهة عندى .

ومنها قولُ قاضى القُضاة : إنّ الأمرَ على التّراخى ، فلا يلزَم من تأخُّر أبى بكر عن النّهوض أن يكون عاصياً .

فأمّا قولُ المرتضَى : الأمرُ على الفَوْر إمّا لغةً عند من قال به ، أو شرعًا لإجماع الكلّ على أنّ الأوامر الشرعيّة على الفَوْر إلّا ما خرج بالدّليل ، فالظاهر فى هذا الموضع صحّة ما قاله المرتضَى ، لأنّ قرائنَ الأحوال عند من قرأ السِّيَر وعَرف التّواريخ تَدُلّ على أنّ الرسولَ صلّى الله عليه وآله كان يَحُثّهم على الخروج والمَسير ، وهذا هو الفَوْر .

وأمّا قولُ المرتضى وقولُ أسامة : لم أكن لأسأل عمك الرّكْب ، فهو أوضح دليل على أنّه عَقَل من الأمر الفَوْر ، لأنّ سؤال الرّكْب عنه بعد الوَفاة لا معنى له . فللقائل أن يقول . إنّ ذلك لا يدُلّ على الفَوْر ، بل يَدُلّ على أنه مأمور فى الجملة بالنّهوض والمَسير ، فإنّ التحميل والتأخير[2] معوّضان إلى رأيه ، فلمّا قال له النبىّ صلّى الله عليه وآله : لم تأخّرت عن المَسير ؟ قال : لم أكن لأسيرَ وأسألَ عمك الرّكْب ، بل انتظرتُ عافيتك ، فإنى إذا مرتُ وأنت على هذه الحال لم يسكن لى قلب للجهاد ، بل أكون قليلا شديد الجزع ، أسأل

---

(١) فى د « ويضعها » . (٢) فى د « والتأجيل » .

عنك الرُّكّان ، وهذا الكلامُ لا يدلّ على أنه عَقَل من الأمر الفَوْر لا مَحالة ، بل هو على أن يَدُلّ على التراخي أظهر ، وقولُ النبي صلّى الله عليه وآله : « لِمَ تأخّرت عن المَسير ؟ » لا يَدُلّ على الفَوْر ؛ لأنه قد يقال مثل ذلك لمن يؤمر بالشيء على جهة التراخي إذا لم يكن سؤال إنكار .

وقول المرتضى : لأن سؤال الرَّكْب عنه بعد الوفاة لا مَعْنى له ، قولُ مَن هد توهم على قاضي القضاة أنه يقول : إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله ما أمرهم بالعُهود إلّا بعد وفاته ، ولم يَقُل قاضي القضاة ذلك ، وإنما ادّعى أنّ الأمر على التراخي لا غير ، وكيف يُظَنّ بقاضي القضاة أنه حَمَل كلام أسامةَ على سؤال الرَّكْب بعد الموت ! وهل كان أسامةُ يعلم الغيب فيقول ذاك ! وهل سأل أحدٌ عن حال أحد من المرضى بعد موته !

فأمّا قول المرتضى عَقِبَ هذا الكلام : لا معنى لقول قاضي القُضاة إنه لم ينكر على أسامة تأخّره ، فإن الإنكار قد وَقع بتكرار الأمر حالًا بعد حالٍ ، فللقائل أنْ يقول : إن قاضي القُضاة لم يجعل عدَم الإنكار على أسامة حجّة على كون الأمر على التراخي ، وإنما جعل ذلك دليلا على أنّ الأمر كان مَشْروطا بالمصلَحة ، ومَن تأمل كلام قاضي القُضاة الذي حكاه عنه المرتضى تحقق ذلك ، فلا يجوز للمرتضى أن ينتزعه من الوضع الذي أورَده فيه ، فيَجعَله في موضع آخر .

ومنها قولُ قاضي القضاة : الأمرُ بتعبيد الجيش يجب أن يكون متوجّها إلى الجميع بعده ، والمخاطبُ لا يدخُل تحت الخطاب ، واعترضَ المرتضى عليه بأن لفظة « الجيش » يدخل تحتها « أبو بكر » فلا بدّ من وجوب العود عليه ، لأنّ عدم نُفوده يَسلب الجماعة اسم « الجيش » ؛ فليس بجيّد ، لأنّ لفظة « الجيش » لفظةٌ موضوعة لجماعة من النّاس قد أُعِدّت للحرب ، فإذا خرج منها واحدٌ أو اثنان لم يَزل مسمّى الجيش عن الباقين ، والمرتضى

اعتقد أنّ ذلك مثل الماهيّات المركّبة ، نحو العشرة إذا عُدِم منها واحد زال مسمى العَشَرة ، وليس الأمرُ كذلك ، يبين ذلك أنه لو قال بعضُ الملوك لمائة إنسان : أنتم جيشي ، ثم قال لواحد منهم : إذا متّ فأعطِ كلّ واحدٍ من جيشي دِرْهما من خِزانتي ، فقد جعلتك أميراً عليهم لم يكن له أن يأخذ لنفسه دِرْهما ، ويقول : أنا من جملة الجماعة الذين أطلق عليهم لَفْظة الجيش .

ومنها قولُ قاضي القضاة : هذه القصيّة تدلّ على أنه لم يكن هناك إمامٌ منصوصٌ عليه ؛ وأمّا قول المرتضى : فقد بيّنا أنّ الخطاب إذا توجّه إلى الحاضرين لا إلى القائم بالأمر بعده ، فلم نجد في كلامه في هذا الفصل بطوله ما بيّن فيه ذلك ، ولا أعلم على ماذا أحال ! ولو كان قد بيّن — على ما زَعَم — أن الخطاب متوجّه إلى الحاضرين ، لكان الإشكالُ قائماً ، لأنه يقال له : إذا كان الإمام المنصوص عليه حاضراً عنده فلم وجّه الخطاب إلى الحاضرين ! ألا ترى أنه لا يجوز أن يقول الملكُ للرعيّة : اقصروا بين هذين الشخصين والقاضي حاضرٌ عندَه ، إلّا إذا كان قد عزله عن القضاء في تلك الواقعة عن الرعيّة !

فأمّا قول المرتضى : هذا ينقلب عليكم ، فليس ينقلب ، وإنما ينقلب لو كان يريد تعيين الجيش بعد موته فقط ، ولا يريده وهو حيّ ، فكان يجيء ما قاله المرتضى لينفذ القائم بالأمر بعدي جيش أسامه ، فأما إذا كان يريد عود الجيش من حين ما أمر بعقوده فقد سَقَط القَلْب ، لأنّ الخليفة حينئذ لم يكن قد تعيّن ، لأن الاختيار ما وقع بعد ، وعلى مذهب المرتضى الإمام معيّنٌ حاضر عنده نصّ عليه ، فافترق الوَصْفان .

* * *

ومنها قول قاضي القضاة : إن مخالفة أمره صلّى الله عليه وآله في التعود مع الجيش أو في إنفاذ الجيش لا يكون معصيةً ، وبيّن ذلك من وجوه :

أحدُها : أنّ أمرَه عليه السلام بذلك لابدّ أن يكون مشروطاً بالمصلحة ، وألا يعرض ما هو أهمّ من نفوذ الجيش ، لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ وإن أعقب ضرراً في الدِّين ، فأما قول المرتضى : الأمر المطلق يدلّ على ثبوت المَصلحة ، ولا يجوز أن يُحمل الأمر المطلق ، فقولٌ جيّد إذا اعترض به على الوَجه الذي أوردَه قاضي القضاة ، فأمّا إذا أورده أصحابُنا على وجهٍ آخر فإنه يندفع كلام المرتضى ، وذلك أنه يجوز تخصيصُ عمومات النصوص بالقياس الجليّ عند كثير من أصحابنا ، على ما هو مذكورٌ في أصول الفِقه ، فلم لا يجوز لأبي بكر أن يَخُصّ عموم قوله : « أنفذوا بعث أسامة » لمصلحة عَلِمتْ على ظنه في عدم نفوذه نفسه ، ولمفسدة علمت على نفسه[1] في نفوذه نفسه مع البعث !

* * *

وثانيها : أنه عليه السلام كان بعث البَراءة في احتهاد لا عَنْ وَحْي بحرم مخالفته . فأمّا قولُ المرتضى : إنّ للدين تعلّقاً قوياً بأمثال ذلك[2] ، وإنها ليست من الأمور الدّنيا وية المحضة نحو أكله وشربه ونومه ، فإنّه يعود على الإسلام بفتوحه عزّ وقوّة وعُلُوّ كلمة فيقال له : وإذا أكل اللحم وقوى بِمزاجُه بذلك ونام نوما طبيعيا يزول عنه به المرض والإعياء ، اقتضى ذلك أيضاً عزّ الإسلام وقوّته ، فقل إنّ ذلك أيضاً عن وَحْي .

ثم إنّ الذي يقتضيه فتوحُه وعزّاته وحُروبه من العِزّ وعلوّ الكلمة لا ينافي كونَ تلك الغزَوات والحروب باجتهاده ، لأنه لا مساغ بين اجتهاده وبين عِزّ الدّين وعلوّ كلمته بحرُوبه ، وأن الذي ينافي اجتهاده بالرأي هو مثل فرائض الصلوات ومقادير الزّكوات ومناسِك الحجّ ، ونحو ذلك من الأحكام التي تُشعر بأنها مُتلقّاة من محض الوَحي ، وليس للرأي والاجتهاد فيها مسرح ، وقد خرج بهذا الكلام الجواب عن قوله :

---

(١) في د « ظنه » . (٢) ا : « هذا »

لو جاز أن تكون السرايا والحروب عن اجتهاده ، لجاز أن تكون الأحكامُ كلُّها عن اجتهاده . وأيضا فإنَّ الصحابة كانوا يراجعونه فى الحروب وآرائه التى يدبرها بها ويرجع عليه السلام إليهم فى كثير منها بعد أن قد رأى غيره ، وأما الأحكام فلم يكن يُراجع فيها أصلا ، فكيف يُحمل أحدُ البابين على الآخر .

فأمّا قوله : لو كانت عن اجتهاد لوجب أن يحرم مخالفته فيها وهو حيٌّ ، لا فرق بين الحالين ؛ فقائل أن يقول : القياس يقتضى ما ذكرت ، إلا أنه وقع الإجماعُ على أنَّه لو كان فى الأحكام أو فى الحرُوب والجهاد ما هو عن اجتهاده لما حارتْ مخالفتُه ، والعدولُ عن مذهبه وهو حيٌّ لم يَختلف أحدٌ من المسلمين فى ذلك ، وأجازوا مخالفته بعد وفاته بتقدير أن يكون ما صار إليه عن اجتهاد ؛ والإجماعُ حُجة .

فأما قولُ قاضى القُضاة : لأنَّ اجتهادَه وهو حيٌّ أولَى من اجتهاد غيره ، فليس بكاملٍ ، لأنَّ اجتهادَه ، وهو ميِّت أولى ! ممنوعٌ من اجتهاد غيره ، ونحن على طَيِّ أنهم فرّقوا بين حالَتى الحياة والموت ، فإنَّ فى مخالفته وهو حيٌّ نوعاً من أذًى له ، وأذاهُ محرَّم لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ ﴾[1]، والأذى بعد الموت لا يكون ، فافترق الحالان .

* * *

وثالثُها : أنه لو كان الإمامُ منصوصاً عليه لجاز أن يستردَّ جيش أسامةَ أو بعضَه لنصرته؛ فكذلك إذا كان بالاختيار ، وهذا قد منع منه المرتضى ، وقال : إنه لا يجوز للمنصوص عليه ذلك ، ولا أنْ يولِّى من عزله رسولُ الله صلى الله عليه وآله ، ولا أن يعزل مَن ولّاه رسولُ الله صلى الله عليه وآله .

* * *

(١) سورة الأحزاب ٥٣ .

ورابعُها : أنّه عليه السلام تَرَكَ حربَ معاويةَ في بعض الحالات ، ولم يُوجِب ذلك أن يكون عاصياً ، فكذلك أبو بكر في ترك العود في جيش أسامة .

فأما قول المرتضى : إنّ عليّاً عليه السلام كان مأموراً بحرب معاويةَ مع التمكّن ووجودِ الأنصار ، فإذا عَدِمَ ما لم يكن مأموراً بحربه ؛ فللقائل أن يقول : وأبو بكر كان مأموراً بالعود في جيش أسامة مع التمكّن ووجودِ الأنصار ، وقد عُدِمَ التمكّن لمّا استُخلِف ، فإنّه قد تحمّل أعباء الإمامة ، وتعذّر عليه الخروجُ عن المدينة ، التي هي دارُ الإمامة ، فلم يكن مأموراً والحالُ هذه بالعود في جيش أسامة .

فإن قلتَ : الإشكال عليكم إنّما هو من جهة الاستخلاف ، كيف جاز لأبي بكر أن يتأخّر عن المسير ؟ وكيف جاز له أن يَرجع إلى المدينة وهو مأمور بالمسير ؟ وهلّا مضى لوجهه ولم يَرجع ، وإن بلغه موتُ رسول الله صلّى الله عليه وآله !

قلت : لعلّ أسامةَ أذِن له ، فهو مأمورٌ بطاعته ، ولأنّه رأى أسامةَ وقد عاد باللّواء فعاد هو لأنّه لم يكن يُمكِنه أن يسيرَ إلى الرُّوم وحدَه ، وأيضاً فإنّ أصحابنا قالوا : إنّ وِلايةَ أسامةَ بَطلت بموت النبيّ صلّى الله عليه وآله ، وعاد الأمرُ إلى رأي مَن ينصّب للأمر ، قالوا : لأنّ تصرُّف أسامة إنّما كان من جهة النبيّ صلّى الله عليه وآله ، ثمّ زال تصرّف النبيّ صلّى الله عليه وآله بموته ، فوَجَب أن يزول تصرُّف أسامة ، لأنّ تصرُّفَه تبعٌ لتصرُّف الرسولِ صلّى الله عليه وآله . قالوا : وذلك كالوَكيل تَبطُل وَكالته بموتِ المُوكّل ، قالوا : ويفارق الوصيّ لأنّ ولايته لا تَثبتُ إلّا بعد موت المُوصِي ، فهو كعَهْد الإمام إلى غيره لا يَثبت إلّا بعد موتِ الإمام ، ثمّ فرّع أصحابُنا على هذا الأصل مسألةً وهي : الحاكم هل ينعزل بموتِ الإمام أم لا ؟ قال قوم من أصحابنا : لا يَنعزل ويقوّه على أنّ التوَلّيَ من غيرِ جهةِ الإمام يجوز ، فجعَلوا الحاكم نائباً عن المسلمين أجمعين ، لا عن الإمام ،

وإن وقف تَصرُّفه على اختياره ، وصار ذلك عندهم بمنزلة أن يَختارَ المسلمون واحدا يحكُم بينهم ، ثمّ يموت مَن رضيَ بذلك ، فإنّ تَصرُّفه يَبقَى على ما كان عليه ، وقال قوم من أصحابنا : يَنعزل ، وإنّ هذا النوع من التصرّف لا يُستفاد إلّا من جهة الإمام، ولا يقوم به غيرُه ، وإذا ثبت أنّ أسامةَ قد بطلتْ ولايتُه لم تبق تَبِعةٌ[1] على أبي بكر في الرّجوع من بعض الطّريق إلى المدينة .

* * *

وخامسُها : أنّ أميرَ المؤمنين عليه السلام ولّى أبا موسى الحكمَ ، وولّى رسولُ الله صلى الله عليه وآله خالدَ بنَ الوليد السَّريّة إلى الغُمَيْصاء[2] ، وهذا الكلامُ إنّما ذكره قاضي القُضاة تتمّةً لقوله : إنّ أمرَه عليه السلام بنفوذ بعث أسامة كان مَشروطا بالمصلحة ؛ قال : كما أنّ توليتَه عليه السلامُ أبا موسى كانت مشروطةً باتّباع القرآن، وكما أنّ تولية رسول الله صلى الله عليه وآله خالد بن الوليد كانت مشروطة بأن يعمَل بما أوصاه به ، فخالفا ولم يَعْمَلا الحقّ ، فإذا كانت هذه الأوامرُ مشروطةً فكذلك أمرُه جيش أسامة بالنّفوذ كان مشروطا بالمصلَحة وألّا يعرضَ ما يَقتضي رجوع الجيش أو بعضه إلى المدينة ، وقد سبق القولُ في كون الأمر مشروطا .

* * *

وسادسُها : أنّ أبا بكر كان محتاجا إلى مُقامِ عمرَ عنده ليعاضِدَه[3] ويقومَ في تمهيد أمرِ الإمامة ما لا يقوم به غيرُه ، فكان ذلك أصلَح في باب الدّين من مَسيرِه[4] مع الجيش، فجاز أن يَحبِسه عنده لذلك ؛ وهذا الوجه مختصّ بمن قال : إنّ أبا بكر لم يكن في الجيش ، وإيضاح عذره في حَبْس عمرَ عن النّفوذ[5] مع الجيش .

---

(١) ا : « شيء » . (٢) الغميصاء . موضع أوقع فيه خالد بن الوليد ببني جذيمة .
(٣) بعدها في ا : « ويعاونه » (٤) ا : « سيره » .
(٥) ا : « التنفيذ » .

فأمّا قولُ المرتضَى فإن ذلك غيرُ جائز ، لأنّ مخالفةَ النصّ حرام ، فقد قُلْنا : إنّ هـذا مبنيٌّ على مسألة تخصيص العمومات الواردةِ في القرآن بالقياس .

وأمّا قوله : أيّ حاجة كانت لأبي بكر إلى عمرَ بعدَ وقوعِ البَيْعة ، ولم يكن هناكَ تنازُع ولا اختلاف ! فعجيب ، وهل كان لولا مُقامُ عُمَر وحضورُه في تلك المقامات يتمّ لأبي بكر أمرٌ أو يَنتظِم له حال ! ولولا عمرُ لما بايَع عليٌّ ولا الزّبيرُ ، ولا أكثرُ الأنصار ، والأمر في هذا أظهرَ من كلّ ظاهر .

* * *

وسابعُها : أنّ من يَصلُح للإمامة ممّن ضَمّه جيشُ أسامَة يجب تأخّرهم ليختارَ للإمامة أحدُهم ، فإنّ ذلك أهمّ من نفوذهم ، فإذا جاز لهـذه العِلّة التأخّر قبل العقد جاز التأخر بعده للمعاضَدة وغيرها .

فأما قول المرتضَى : إنّ ذلك الجيش لم يَضُمّ مَن يَصلح للإمامة ، فبناءً على مَذهبه في أنّ كلّ من ليس بمعصوم لا يَصلُح للإمامة . فأمّا قوله : ولو صحّ ذلك لم يكن عـذراً في التأخّر ، لأنّ من خرج في الجيش يُمكِن أن يختار ولو كان بعيدا ، ولا يُمكِن بعده من صحّة الاختيار ، فلقائل أن يقول : دارُ الهجرة هي التي فيها أهلُ الحلّ والعَقْد ، وأقاربُ رسولِ الله صلّى الله عليه وآله والقُرّاء وأصحابُ السّقيفة ، فلا يجوز العدولُ عن الاجتماع والمشاوَرة فيها إلى الاختيار على البُعد ، وعلى جناح السّفَر من غير مشارَكة مَن ذَكَرْنا من أعيان المسلمين .

فأمّا قوله : ولو صحّ هذا العقد لكان عذرا في التأخّر قبل العَقْد ، فأمّـا بعد إبرامه فلا عذرَ فيه ؛ فلِقائلٍ أن يقول : إذا أجزْتَ التأخّرَ قبل العقـد لنوعٍ من المصلحة فأجز التأخّر بعد العَقْد لنوعٍ آخر من المصلحة ، وهو المعـاضدة والمساعَدة .

هذه الوجوهُ السّبعةُ كلّها لبيان قوله : تأخّر أبي بكر أو عمر عن النّفوذ في جيش أسامة ، وإن كان مأمورا بالنفوذ .

* * *

ثمّ نعود إلى تمام أقسام الفَضْل .

ومنها[1] قولُ قاضي القُضاة : لا معنى لقول مَن قال : إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قصَد إبعادهم عن المدينة ، لأن يُبْعِدَهم عنها لا يَمنعهم من أن يختارُوا واحداً منهم للإمامة ، ولأنّه عليه السلام لم يكن قاطعا على موته لا محالة ، لأنّه لم يرد : بعِّدوا جيش أسامة في حياته .

وقد اُعترضَ المرتضى هذا فقال : إنّه لم يتبيّن معنى الطعن ، لأنّ الطاعن لا يقول : إنهم أُبعِدوا عن المدينة كي لا يختارُوا واحداً للإمامة ، بل يقول : إنّما أُبعِدوا ليتعذّرَ بعدَ موته صلّى الله عليه وآله في المدينة الشّخصُ الّذي نصّ عليه ، ولا يكون حاضراً بالمدينة من يخالفه ويُنازِعه ، وليس يضرّنا ألّا يكون صلّى الله عليه وآله قاطعاً على موته ، لأنّه وإن لم يكن قاطعا فهو لا محالة يُشفِق ويخافُ من الموت ، وعلى الخائف أن يتحرّز مما يخاف منه ؛ وكلامُ المرتضى في هذا الموضع أظهرُ من كلام قاضي القُضاة .

ومنها قولُ قاضي القُضاة : إنّ ولايةَ أسامة عليهما لا تقتضي كونهما دونَه في الفَضل ، كما أنّ عمرَو بنَ العاص لمّا وُلّيَ عليهما لم يقتض كونَه أفضل منهما . وقد اُعترض المرتضى هذا بأنّه[2] يَقبحُ تقديمُ المفضول على الفاضل فيما هو أفضلُ منه ، وأنّ تقديم عمرو بن العاص عليهما في الإمْرة يقتضي أن يكون أفضلَ منهما فيما يَرجع إلى الإمرة والسّياسة ، ولا يقتضي أفضليّته عليهما في غير ذلك ، وكذلك القولُ في أُسامة .

(١) انظر ص ١٨٢ . (٢) د : « فيه » .

ولقائل أن يقول : إنّ الملوك قد يؤمّرون الأمراء على الجيوش لوجهين : أحدهما أن يقصد الملك بتأمير ذلك الشخص أن يسوس الجيشَ ويدبّره فضل رأيه وشيخوخته وقديم تجربته وما عُرف من يُمن نقيبته فى الحرب وقوّد العساكر ، والثانى أن يؤمّر على الجيش غلاماً حدثاً من عقبه أو من ولده أو من أهله ، ويأمر الأكابر من الجيش أن يشفّعوه ويعلّموه ، ويأمرُه أن يتدبّر تدبيرهم ، ويرجع إلى رأيهم ؛ ويكونُ قصدُ الملك من ذلك تجريح ذلك الغلام وتمرينه على الإمرة ، وأن يُثبت له فى نفوس الناس منزلةً ، وأن يُرشّحه لحلائل[1] الأمور ومعاظم الشئون ، فى الوجه الأوّل تقبيح تقديم المفضول على الفاضل ؛ وفى الوجه الثانى لا تقبيح ، فلم لا يجوز أن يكون تأمير أسامةَ عليهما من قبيل الوجه الثانى ؟ والحالُ تشهد لذلك ، لأنّ أسامةَ كان غلاماً لم يبلغ ثمانىَ عشرة سنةً حين بعثه النبىّ صلى الله عليه وآله ، فمن أين حصل له من تجربة الحرب وممارسة الوقائع وقوّد الجيش ما يكون به أعرف بالإمرة من أبى بكر وعمر وأبى عبيدة وسعد بن أبى وقّاص وغيرهم !

ومنها قولُ قاضى القضاة : إنّ السبب فى كون عمرَ فى الجيش أنّه أنكر على عبد الله ابن عيّاش بن أبى ربيعة تسخّطه بإمرة أسامة ، وقال : أنا أخرجُ فى جيش أسامة ؛ فخرج من تلقاء نفسه تعظيما لأمر رسولِ الله صلى الله عليه وآله . وقد اعترضه المرتضى فقال : هذا شئ لم نسمعه من راوٍ ، ولا قرأناه فى كتاب ، وصدق المرتضى فيما قال ، فإنّ هذا حديثٌ غريب لا يُعرف .

وأمّا قولُ عمر : دعنى أصرتْ عُنقَه فقد نافقَ ؛ فمعقولٌ مشهورٌ لا محالة ، وإنّما الغريب الذى لم يُعرف كونُ عمرَ خرج من تلقاء نفسه فى الجيش مُراغمةً لعبد الله بن عيّاش ابن أبى ربيعة ، حيث أنكر ما أنكر ؛ ولعلّ قاضى القضاة سمعه من راوٍ أو نقله من كتاب ، إلّا أنّا نحن ما وقفنا على ذلك .

---

(١) ب : « بجلائل » ، وما أثبته من ا ، د . (٢) ا : « سخطه » .

الطعن الخامس

قالوا : إنّه صلّى الله عليه وآله لم يُوَلِّ أبا بكر الأعمال وولّى غيرَه ، ولمّا ولّاه الحجّ بالناس وقراءةَ سُورة براءةَ على النّاس ، عزَلَه عن ذلك كلّه . وحمَلَ الأمرَ إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وقال : « لا يؤدّى عنّى إلا أنا أو رجل منّى » ، حتّى يَرجعَ أبو بكر إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله .

أجابَ قاضى القُضاة فقال : لوسلّمنا أنّه لم يُوَلِّه ، لَمَا دلّ ذلك على نقص ، ولا عَلَى أنّه لم يَصلُح للإمارة والإمامة ، بل لو قيل . إنّه لم يُوَلِّه لحاجته إليه بحضرته ، وإنّ ذلك رفعةٌ له لكان أقربَ ، لا سيّما ، وقد رُوِى عنه ما يدلّ على أنّهما وزيراه ، وأنّه كان صلى الله عليه وآله محتاجا إليهما وإلى رأيهما ، فلذلك لم يولّهما ، ولو كان للعمل على تركه فضل لكان عمرُو بنُ العاص وخالدُ بن الوليد وغيرُهما أفضلَ من أكابر الصّحابة ؛ لأنّه عليه السلام ولّاهما وقدّمهما ، وقد قدّمنا أنّ توليتَه هى بحَسَب الصّلاح ، وقد يولّى المفضولُ على الفاضل تارةً والفاضلُ أخرى ، وربّما ولّى الواحدُ لاستمالته عن بحضرته ، وربّما ولّاه لاتّصالٍ بينه وبين من يُولّى عليه ، إلى غير ذلك . ثمّ ادّعى أنّه ولّى أبا بكر على الموسم والحجّ قد ثبتَ بلا خلاف بين أهل الأخبار ولم يَصحّ أنّه عزَله ، ولا يدلّ رجوعُ أبى بكر إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله مستعفيا عن القِصّة على العَزل ؛ ثمّ جعل إنكار من أنكَر حجّ أبى بكر فى تلك السنة بالناس ؛ كإنكار عَبّاد وطبقتِه أحد أميرِ المؤمنين عليه السلامُ سورة براءة من أبى بكر . وحكى عن أبى علىّ أنّ المعنى كان فى أحد السّورة من أبى بكر أنّ من عادة العرب أنّ سيّدا من سادات قبائلهم إذا عقد عقد القوم ، فإنّ ذلك العقد لا ينحلّ إلّا أن يَحُلّه هو أو بعضُ سادات قومه ، فلما كان هذا عادتَهم وأراد النبيُّ صلّى الله عليه وآله أن يَبيد[1] إيمانهم عهدَهم ، وينقُض ما كان بينه وبينهم ، عَلِم

(١) بد العقد : نقضه .

أنه لا ينحلّ ذلك إلّا به أو بسيّد من ساداتِ رَهْطه، فعَدَل عن أبي بكر إلى أمير المؤمنين المقرَّب في النَّسب. ثمّ ادَّعى أنّه صلَّى الله عليه وآله ولَّى أبا بكر في مَرَضه الصَّلاةَ، وذلك أشرفُ الولايات، وقال في ذلك: يأبَى الله ورسولُه والمسلمُون إلّا أبا بكر.

ثمّ اعترَض نفسه بصلاتِه عليه السلام خلفَ عبد الرَّحمن بنِ عوف: وأجاب بأنّه صلَّى الله عليه وآله إنما صلَّى خلفَه، لا أنّه ولّاه الصلاة وقدّمه فيها. قال: وإنّما قدّم عبد الرحمن عند غَيْبة النبيّ صلَّى الله عليه وآله فصلَّى بغير أمرِه، وقد ضاق الوقتُ، فجاء النبيّ صلَّى الله عليه وآله فصلَّى خلفه[1].

اعترض المرتضى فقال: قد بيّنا أنّ تركَه صلَّى الله عليه وآله الولاية لبعض أصحابه مع حضوره وإمكان ولايته والعدول عنه إلى غيره، مع تطاوُل الزمان وامتدادِه، لا بدّ من أن تقتضيَ غلبةَ الظنّ بأنّه لا يَصلُح للولاية، فأمّا ادّعاؤه أنّه لم يولّه لافتقاره إليه بحضرته وحاجتِه إلى تدبيره ورأيِه، فقد بيّنا أنّه عليه السلام ما كان يفتقِر إلى رأي أحدٍ لكمالِه ورُجحانه على كلّ أحد، وإنّما كان يُشاوِر أصحابَه على سبيل التعليم لهم والتأديب، أو لغير ذلك ممّا قد ذُكِر. وبَعْد، فكيف استمرّت هذه الحاجة، واتّصلت منه إليهما حتّى لم يستغنِ في زمانٍ من الأزمان عن حضورهما فيولّيهما! وهل هذا إلّا قَدْحٌ في رأيِ رسولِ الله صلَّى الله عليه وآله ونسبتِه إلى أنّه كان ممّن يُحتاج إلى أن يلقِّن ويُوقَف على كلّ شيء، وقد نزّهه اللهُ تعالى عن ذلك! فأمّا ادّعاؤه أنّ الرواية قد وردتْ بأنّهما وَزيراه فقد كان يجب أن يصحِّحَ ذلك قبل أن يَعتمده ويحتجّ به؛ فإنّا ندفعه عنه أشدَّ دفع. فأمّا ولاية عَمرو بن العاص وخالدِ بن الوليد فقد تكلّمنا عليها من قَبْلُ، وبيّنا أنّ ولايتَهما تدُلّ على صلاحهما لِمَا وُلِّياه، ولا تَدُلّ على صلاحهما للإمامة، لأنّ شرائط الإمامة لم تتكامل فيهما، وبيّنا أيضا أنّ ولايةَ المَفضول على الفاضل لا تجوز، فأمّا تعظيمه

---

(١) نقله المرتضى في الشافي ٤٢١.

وإكباره قولَ مَن يَذهب إلى أنّ أبا بكر عُزِل عن أداء السُّورة والموسم جميعا ، وجمعه بين ذلك في العهد وبين إنكار عتّاد أن يكون أميرُ المؤمنين عليه السلام أُرتجِع سورةَ براءةَ من أبي بكر ؛ فأوّل ماقيه أنّا لا نُسلّم أن يكون أكثرُ الأخبار واردة بأنّ أبا بكر حَجّ بالناس في تلك السّنة ؛ إلّا أنّه قد رَوَى قومٌ من أصحابنا خلافَ ذلك ، وأنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان أمرَ الموسم في تلك السنة ، وأنّ عَزْلَ الرجل كان عن الأمرين معاً . واستكبار ذلك . وفيه خلافٌ لا معنى له ، فأمّا ماحكاه عن عتّاد فإنّا لا نعرفه ، وما نظنّ أحدا يَذهب إلى مثله ، وليس يُمكنه بإزاء ذلك جَحْد مذهب أصحابنا الذي حكيناه ، وليس عتّاد لو صحّت الروايةُ عنه بإزاء من ذكرناه ، فهو ممّن يُخلّ بالجهالات ودَفْع الضّرورات . وبعد ، فهو سلّمنا أنّ ولايةَ الموسم لم تُمسَح لكان الكلامُ باقيا ، لأنه إذا كان مأولى مع تطاوُل الزّمان إلّا هذه الولاية ، ثمّ سُلِب شَطرها ، والأهم الأعظم منها ، فليس ذلك إلّا تنبيها على ما ذكرناه .

فأمّا ما حكاه عن أبي عليّ من أنّ عادةَ العرب ألّا يحلّ ما عَقَده الرئيسُ منهم إلا هو أو المتقدّم من رَهْطه ؛ فمعاذَ الله أن يُجرِي النبيّ صلى الله عليه وآله سُنّته وأحكامَه على عادات الجاهليّة ، وقد بيّن عليه السلام لمّا رَجَع إليه أبو بكر يسألُه عن أحد السُّورة منه الحال ، فقال : إنّه أُوحِيَ إليّ ألّا يؤدّيَ عنّي إلا أنا أو رَجلٌ منّي ، ولم يذكرْ ما ادّعاه أبو عليّ ؛ على أنّ هذه العادّة قد كان يَعرفها النبيّ صلى الله عليه وآله قبلَ بَعثه أبا بكر بسُورة براءة ، فما بالُه لم يَعتمِدْها في الابتداء ويبعث من يجوز أن يحلّ عقدَه من قومه !

فأمّا ادّعاؤه ولايةَ أبي بكر الصّلاةَ فقد ذكرْنا فيما تقدّم أنّه لم يُولِّه إيّاها . فأمّا فَصْلُه بين صلاته خلف عبد الرحمن وبين صلاة أبي بكر بالناس ، فليس بشيء ، لأنّا إذا كنّا قد دَلَلنا على أن الرسولَ صلى الله عليه وآله ما قدّم أبا بكر إلى الصّلاة ، فقد

أُستوَى الأمران . وبعد ؛ فأىّ فَرق بين أن يُصلِّى خلفَه وبين أن يولّيَه ويقدِّمَه ، ونحن نعلم أنّ صلاته خلفه إقرارٌ لولايته ورضاً بها ، فقد عادَ الأمرُ إلى أنّ عبدَ الرحمن كأنّه قد صلّى بأمره وإذنه ! على أنّ قصّة عبد الرحمن أوكدُ ، لأنّه قد اعترَف بأنّ الرسولَ صلّى خلفَه ، ولم يصلّ خلف أبى بكر ، وإنْ ذهب كثيرٌ من الناس إلى أنّه قدّمه وأمَره بالصّلاة قبل خروجه إلى المسجد وتَحامُله .

ثم سأل المرتضَى رحمه الله نفسَه ؛ فقال : إنْ قيل : ليس يَخلُو النبىُّ صلى الله عليه وآله من أن يكون سَلَّم فى الابتداء سورةَ بَرَاءةَ إلى أبى بكر بأمر الله أو باجتهاده ورأيه ؛ فإن كان بأمرِ الله تعالى ، فكيف يجوزُ أن يَرتجعَ منه السّورة قبلَ وقتِ الأداء ، وعندَكم أنّه لا يجوز نَسخُ الشىء قبلَ تقضّى وقت فِعلِه ! وإن كان باجتهادِه صلّى الله عليه وآله ، فعندَكم أنه لا يجوز أن يَجتهد فيما يجرى هذا المَجرَى !

وأجابَ فقال : إنّه ما سَلَّم السورةَ إلى أبى بكر إلّا بإذنه تعالى ، إلّا أنه لم يأمُرْه بأدائها ، ولا كلّفه قراءتها على أهل الموسم ، لأنّ أحدا لم يُمكنه أن يَنقُل عنه عليه السلام فى ذلك لفظ الأمر والتّكليف ، فكأنّه سلّم سورةَ براءة إليه لتُقرأ على أهل الموسم ، ولم يُصرِّح بذكر القارئ المُبلِّغ لها فى الحال ، ولو نُقِل عنه تصريحُ الجار أنْ يكون مشروطاً بشرْط لم يَظهر .

فإن قيل : فأىّ فائدة فى دَفْع السورة إلى أبى بكر وهو لا يريد أن يؤدّيَها ، ثمّ ارتجاعها منه ؟ وهلّا دُفعتْ فى الابتداء إلى أميرِ المؤمنين عليه السلام !

قيل : الفائدة فى ذلك ظهورُ فضل أميرِ المؤمنين عليه السلام ومَرتبتِه ، وأنّ الرجلَ الّذى نُزِعت السُّورة عنه لا يَصلُح لِمَا يصلُح له ، وهذا غَرضٌ قوىٌّ فى وُقوع الأمر على ما وَقَع عليه[1] .

---

(٢) الشافى ٤٢١ ، ٤٢٢ .

قلت : قد ذكرنا فيما تقدم القولَ فى تولية النبى بعض أصحابه ، وتركِ تولية بعضهم ، وكيفية الحال فى ذلك ؛ على أنه قد رَوَى أصحابُ السِّيَر أنه أمَّر أبا بكر فى شعبان من سنة سبع على سَرِيَّة بعثها إلى نجد فلقوا حيًّا من هَوازن فبيَّتوهم[1] ؛ فرَوَى إياسُ بنُ سَلَمة عن أبيه ؛ قال : كُنت فى ذلك البعث ، فقتلتُ بيدى سبعةً منهم ، وكان شعارُنا : « أمِتْ أمِتْ » ، وقُتِل من أصحابِ النبىّ صلى الله عليه وآله قومٌ ، وخرج أبو بكر وارتُثَّ[2] وعاد إلى المدينة ؛ على أن أُمَراء السَّرايا الذين كان يبعثهم صلّى الله عليه وآله كانوا قوما مشهورين بالشجاعة ولقاء الحروب ، كمحمد بن مسلمة ، وأبى دُجانة ، وزيد بن حارثة ونحوهم ، ولم يكن أبو بكر مشهورًا بالشجاعة ولقاء الحروب ، ولم يكن حَامًا ولا حوّارا[3] وإنما كان رجلا مجتمعَ العقل عاقلا ، ذا رأى وحُسْن تدبير ، وكان رسولُ الله صلّى الله عليه وآله يَترُك بعثه فى السرايا ، لأنّ عمره أنفع منه فيها ، ولا شكّ دلك على أنه لا يصلحُ للإمامة ، وأنّ الإمامة لا تحتاج أن يكونَ صاحبُها من المشهورين بالشجاعة ، وإنما يحتاج إلى ثبات العقل ، وألّا يكون هَلِعًا طائرَ[4] الجنان . وكيف يقول المرتضى ، إنه صلّى الله عليه وآله لم يكن محتاجًا إلى رأى أحد ، وقد نقل الناسُ كلّهم رجوعَه من رأى إلى رأى عند المَشورة ، نحو ما جرى يوم بدر من تغيُّر المنزل لما أشار عليه الحبابُ بنُ المنذر ، ونحو ما جرى يوم الخندق من فَسْخ رأيه فى دفع ثُلُثِ ثمر المدينة إلى عُيَيْنة بن حِصْن ليَرجع بالأحزاب عنهم ، لأجل ما رآه سعدُ بن معاذ وسعدُ بن عُبادة من الحرب ، والعدول عن الصلح ، ونحو ما جرى فى تلقيح النخل بالمدينة وغير ذلك ! فأمّا ولايةُ أبى بكر الموسمَ فأكثرُ الأخبار على ذلك ، ولم يَروِ عزلَه عن الموسم إلّا قومٌ من الشيعة .

---

(١) بيتوهم : أى دروا أمرهم .

(٢) ارتث ، على البناء للمجهول : حمل من المعركة رثيثًا ، أى جريحًا وبه رمق .

(٣) الحوار : الضعيف . (٤) الهلع : أشد الجزع .

وأمّا ما أنكره المرتضى من حال عَبّاد بن سليمانَ ودعوه أن يكون على أخذ براءة من أبي بكر واستغرابه ذلك عجَب ، فإنّ قولَ عَبّاد قد ذهب إليه كثيرٌ من الناس ، وروَوْا أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله لم يدفع براءة إلى أبي بكر ، وأنه بعد أن نفذ أبو بكر بالحجيج أتبعه عليّا ومعه تسعُ آياتٍ من براءة ، وقد أمره أن يقرأها على الناس ويؤذِنَهم بنقض العهد وقطع الذمّة ، فانصرف أبو بكر إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فأعاده على الحجيج ، وقال له : أنت الأمير ، وعليٌّ المبلِّغ ، فإنه لا يبلِّغ عنّي إلا أنا أو رَجلٌ منّي ، ولم ينكِر عبّاد أمر براءة بالكلّيّة ، وإنما أنكر أن يكون النبيّ صلى الله عليه وآله دفعها إلى أبي بكر ثم انتزعها منه ، وطائفةٌ عظيمة من المحدّثين يروُون ما ذكرناه ، وإن كان الأكثر الأظهرُ أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعليّ عليه السلام فانتزعها منه ؛ والمقصود أنّ المرتضى قد تعجّب ممّا لا يُتعجّب من مثله ، فظنّ أن عبّادا أنكر حديث براءة بالكلّيّة ، وقد وقفتُ أنا على ما ذكرَه عبّاد في هذه القضيّة في كتابه المعروف بكتاب " الأبواب " ، وهو الكتابُ الذي نقضَه شيخُنا أبو هاشم ، فأمّا عذر شيخنا أبي عليّ ، وقوله : إن عادة العرب ذلك ، واعتراض المرتضى عليه ، فالذي قاله المرتضى أصحّ وأظهر ، وما نُسِب إلى عادة العرب عرفٌ معروف ، وإنما هو تأويلٌ تأوّل به متعصبو أبي بكر لانتزاع براءة منه ، وليس بشيء . ولستُ أقول ما قاله المرتضى من أنّ عرَض رسولِ الله صلى الله عليه وآله إظهارُ أنّ أبا بكر لا يصلح للأداء عنه ، بل أقول : فعَل ذلك لمصلحة رآها ، ولعلّ السبب في ذلك أن عليّا عليه السلام من بني عبد مناف وهم حمَةُ قريش بمكّة ، وعليٌّ أيضا شجاع لا يُقام له[1] ، وقد حصل في صُدورِ قريش منه الهيبة الشديدة والمخافة العظيمة ، فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل وحوله من بني عمه وهم أهلُ المرّة والقوّة والحميّة ،

---

(١) ب : « لا ينال » تحريف .

كان أدعى إلى نجاته من قريش ، وسلامة نفسه وبلوغ الغرض من نبذ العهد على يده ؟ ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وآله فى عمرة الحديبية بعث عثمان بن عفان إلى مكة يطلب منهم الإذن له فى الدخول ، وإنما بعثه لأنه من بنى عبد مناف ، ولم يكن بنو عبد مناف ـ وخصوصاً بنى عبد شمس ـ ليمكّنوا من قتله ، ولذلك حمله بنو سعيد ابن العاص على عير يوم دخل مكة وأحدقوا به مُستلئمين[1] بالسلاح ، وقالوا له : أقبل وأدبر ، ولا تخف أحداً ، بنو سعيد أعزّة الحرم . وأما القول فى تولية رسول الله صلى الله عليه وآله أبا بكر الصلاة ، فقد تقدّم ، وما رامه قاضى القضاة من الفرق بين صلاة أبى بكر بالناس وصلاة عبد الرحمن بهم ، مع كون رسول الله صلى الله عليه وآله سلّى خلفه صهيب ، وكلام المرتضى أقوى منه . فأما السؤال الذى سأله المرتضى من نفسه فقوىّ ، والجواب الصحيحُ أن تلك براءة مع أبى بكر كان باجتهاد من الرسول صلى الله عليه وآله ، ولم يكن عن وَحْى ولا من جملة الشرائع التى تُتلقّى عن جبرائيل عليه السلام ، فلم يصحّ نسخُ ذلك قبلَ تقضّى وقت فعله ، وجواب المرتضى ليس بقوىّ ، لأنه من البعيد أن تُسلّم سورة براءة إلى أبى بكر ولا يقال له . مادا يصنع بها ؟ بل يقال : جدّ هذه معك لا غير . والقولُ بأن الكلام مشروطٌ بشرط لم يظهر خلاف الظاهر ، وفتح هذا الباب يُفسد كثيرا من القواعد .

* * *

الطعنُ السادس

إن أبا بكر لم يكن يعرف الفقه وأحكام الشريعة ، فقد قال فى الكلالة[2] : أقول

---

(١) المستلئم : لابس اللأمة .

(٢) الكلالة : من لا ولد له ولا والد ، وما لم يكن من النسب لى .

فيها برأيي ، فإن يكنْ صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنّي[1] ، ولم يعرف ميراثَ الجد ، ومن حالُه هذه لا يَصلُح للإمامة .

أجاب قاضي القضاة بأن الإمام لا يجب أن يعلم جميع الأحكام ، وأنّ القَدْر الذي يَحتاج إليه هو القَدْر الذي يحتاج إليه الحاكمُ ، وأنّ القول بالرأي هو الواجبُ فيما لا نَصّ فيه ، وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام بالرأي في مسائل كثيرة .

اعترض المرتضى فقال : قد دللنا على أنّ الإمام لابدّ أن يكون عالما بجميع الشرعيّات ، وفرّقنا بينه وبين الحاكم ، ودللنا على فساد الرأي والاجتهاد وأمّا أمير المؤمنين عليه السلام فلم يقل قطّ بالرأي ، وما يُروَى من حبر بيع أمّهات الأولاد غيرُ صحيح ، ولو صح لجاز أن يكون أراد بالرأي الرجوع إلى النصوص والأدلة ، ولا شُبهة عندنا أنّ قوله كان واحدا في الحالين[2] ، وإن ظهر في أحدهما خلاف مذهبه للتقيّة[3] .

* * *

قلتُ : هذا الطعن مبنيٌّ على أمرين . أحدُهما هل من شرط الإمامة أن يعلم الإمامُ كلّ الأحكام الشرعية أم لا ؟ وهذا مذكورٌ في كتبنا الكلامية ؛ والثاني هو القولُ في الاجتهاد والرأي حق أم لا ؟ وهذا مذكور في كتبنا الأصولية

* * *

الطعنُ السابع

قصّة خالدِ بنِ الوليد وقتلِه مالكَ بنَ نُوَيْرة ومصاحَبتِه امرأته من ليلته ، وأنّ أبا بكر

---

(١) الشافي : مني ومن الشيطان ، ونحو قوله وقد سئل عن قوله : ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ ، فلم يعرف معناه ، والأب : المرعى في اللغة ، لا يخفى على أحد له أدنى أنس بالعربية ، ونحو ميراث الجدة وأنه لم يعرف الحكم فيه ، وطائر ذلك كثيرة معروفة . (٢) ب : « القولين » .
(٣) انظر الشافي ٤٢٢ .

تَرَكَ إقامةَ الحدّ عليه ، وزعم أنّه سيفٌ من سيوف الله سَلّه الله على أعدائه ، مع أنّ الله تعالى قد أوجَب القَوَد وحَدّ الزّنا عموما ، وأنّ عمرَ نَهاه وقال له : اقتُله ، فإنه قَتَل مُسلِما .

أجاب قاضي القُضاة فقال : إنّ شيخنا أبا عليّ قال: إنّ الرِّدّة ظهرتْ من مالكِ بن نُوَيْرة، لأنّه جاء في الأخبار أنه ردّ صدقاتِ قومِه عليهم لَمّا بلغه موتُ رسول الله صلى الله عليه وآله كما فعَله سائرُ أهل الرِّدّة فاستحقّ القتل . فإن قال قائل : فقد كان يصلّي ، قيل له: وكذلك سائرُ أهل الرِّدة ، وإنما كَفَروا بالامتناع من الزكاة، واعتقادِهم إسقاطَ وجوبها دونَ غيره. فإن قيل : فلِمَ أنكرَ عُمر ؟ قيل : كان الأمرُ إلى أبي بكر ، فلا وجهَ لإنكار عمرَ ، وقد يجوز أن يَعلَم أبو بكر من الحال ما يَخفَى على عمر . فإن قيل : فما معنى ما رُوِي عن أبي بكر من أنّ خالدا تأوّل فأخطأ ، قيل : أراد عَجلته عليه بالقَتْل ، وقد كان الواجب عندَه على خالد أن يتوقّف للشُّبهة . واستدلّ أبو عليّ على رِدّته بأنّ أخاه متمّم ابنَ نُويرة لمّا أنشد عمرَ مَرثيّته أخاه قال له : وَدِدتُ أنّي أقولُ الشعر فأرثي أخي زَيْدا بمثلِ ما رثيتَ به أخاك ! فقال متمّم : لو قُتِل أخي على مِثل ما قُتِل عليه أخوك ما رثيتُه ، فقال عمر : ما عزّاني أحدٌ بمثلِ تعزيتِك ، فدلّ هذا على أنّ مالكا لم يُقتَل على الإسلام كما قُتِل زيد .

وأجاب عن تزويج خالدٍ بامرأته بأنّه إذا قُتِل على الردّة في دار الكُفْر جاز تزويج امرأته عند كثيرٍ من أهل العلم ، وإن كان لا يجوز أن يَطأها إلّا بعد الاستبراء .

وحكَى عن أبي عليّ أنّه إنّما قتَله لأنّه ذكَر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: «صاحبكم» ، وأوهَم بذلك أنّه ليس بصاحبه ، وكان عندَه أنّ ذلك ردّة وعلم عند الشاهدة

القصد، وهو أميرُ القوم، فجاز أن يَقتُله وإن كان الأَوْلى ألّا يَستعجل، وأن يكشف الأمرَ في ردّته حتّى يتّضح ؛ فلهذا لم يقتله أبو بكر به . فأمّا وطؤه لامرأته فلم يَثبُت، فلا يصحّ أن يُجعل طَعناً فيه (١) .

اعترض المرتضى فقال : أما منع خالد في قتل مالك بن نُوَيرة واستباحةِ امرأته وأمواله لنسبته إيّاه إلى ردّة لم تظهَر منه ، بل كان الظاهرُ خلافَها من الإسلام ، فظلم . ويجري مجراه في العِظم تغافُل من تغافل عن أمره ، ولم يُقم فيه حُكمَ الله تعالى ، وأقرّه على الخطأ الذي شَهِد هو به على نفسه ، ويجري مجراهم مَن أمكنه أن يَعلَم الحال فأهمَلها ولم يتصفّح ما رُوِي من الأخبار في هذا الباب ونسَب لأسلافه ومذهبه . وكيف يجوز عند حصولِها على مالك وأصحابه جَحْد الزكاة مع القيام على الصلاة ، وهما جميعا في قَرَن (٢) ! لأنّ العِلم الضروريّ بأنّهما من دينه عليه السلام وشريعته على حدّ واحد ، وهل نسبةُ مالكٍ إلى الرِّدّة مع ما ذكرناه إلّا قدحٌ في الأصول ونقضٌ لما تضمّنته من أن الزكاة معلومةٌ ضرورةً من دينه عليه السلام . وأعجَبُ من كلّ عجيب قولُه : وكذلك سائر أهل الرِّدّة ، يعني أنّهم كانوا يصلّون ويَجحَدون الزكاة ، لأنّا قد بيّنا أنّ ذلك مستحيلٌ عقلاً ممكِنٌ ! وكيف يصحّ ذلك ، وقد رَوَى جميعُ أهل النقل أن أبا بكر لمّا وَصّى الجيشَ الذين أنفذَهم بأن يؤدّوا ويقيموا ، فإن أدّى القومُ كأداسهم وإقامتِهم كفّوا عنهم، وإن لم يفعلوا أغاروا عليهم، فجعل أمارةَ الإسلام والبراءةَ من الرِّدّة الأداء والإقامة ! وكيف يُطلِق في سائر أهل الرِّدّة ما أطلقه من أنّهم كانوا يصلّون ، وقد علِمنا أنّ أصحابَ مُسَيلمة وطُلَيحة وغيرهما ممّن كان ادّعى النبوّة وخلَع الشريعة ما كانوا يرَوْن الصلاة ولا شيئاً ممّا جاءت به شريعتُنا . وقصّة مالك معروفةٌ عند من تأمّل كتبَ السِّيَر والنقل ، لأنه كان على صَدَقات قومه بني

---

(١) نقله الشافي في الملخص ٤٢٢ ، ٤٢٣ .

(٢) القرن : الحبل ؛ والكلام على الاستعارة .

يَرْبوع واليًا من قِبَل رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، ولمّا بلغته وفاةُ رسولِ الله صلّى الله عليه وآلِه أمسَك عن أخذ الصدقة من قومه وقال لهم : تربّصوا بها حتى يقومَ قائمٌ بعدَ النبيّ صلّى الله عليه وسلم ، ونَنظرَ ما يكون من أمرِه ، وقد صرّح بذلك في شعره حيث يقول :

وقال رجالٌ سَدِّد اليومَ مالَكٌ ... وقال رجالٌ مالكٌ لم يسَدِّدِ
فقلت : دَعوني لا أبا لأبيكُمُ ... فلم أُخطِ رأيًا في القُعام ولا النَّدى
وقلت : خذوا أموالَكم غيرَ خائف ... ولا ناظرٍ فيما يجيء به غَدِي
فدونَكُموها إنّما هي مالُكُمْ ... مصوّرة أخلاقُها لم تُجدَّدِ
سأجعلُ نفسي دونَ ما تَحْذَرونه ... وأُرهِنُكم يومًا بما قُلتُه يَدِي
فإن قامَ بالأمر المجدّد قائمٌ ... أطعنا وقلنا : الدّينُ دينُ محمّدِ

فصرّح كما ترى أنه اسبق الصدقةَ في أيدي قومِه رِفقًا بهم وتعرُّفًا إليهم ، إلى أن يقومَ بالأمر مَنْ يدفعُ ذلك إليه . وقد رَوَى جماعةٌ من أهل السِّيَر ، وذكره الطبريّ في تاريخه ، أنّ مالكًا نهى قومَه عن الاجتماع على منع الصدقات وفرّقهم ، وقال : يا بني يَرْبوع ، إنّ كنّا قد عصَينا أمراءنا إذ دَعَونا إلى هذا الدّين ، ونبّأنا الناسَ عنه ، فلم نُفلِح ولم نَنْجَح ، وإنّي قد نظرتُ في هذا الأمر فوجدتُ الأمرَ يتأتّى لهؤلاء القوم بغير سياسة ، وإذا أمر لا يسوسُه الناس ؛ فإيّاكم ومُعْداة قومٍ يُصنَع لهم فتفرّقوا على ذلك إلى أموالهم ، ورجع مالكٌ إلى منزله ، فلمّا قَدِم خالدُ البُطاح بَثّ السرايا وأمرَهم بداعية الإسلام وأن يأتُوه بكلّ من لم يُجب ، وأمرهم بن امتنع أن يقاتلوه ، فجاءته الخيلُ بمالك بن نُوَيرة في نفر من بني يَرْبوع ؛ واختلفَ السريّةُ في أمرهم ، وفي السريّة أبو قتادة الحارثُ بن ربعيّ ، فكان ممّن شهد أنّهم أذّنوا وأقاموا وصلّوا ، فلما اختلفوا فيهم

أمرهم خالد فخيموا وكانت ليلة باردة لا يقوم لها شيء ، فأمر خالدٌ منادياً يُنادي: «أدفئوا أسراءكم»[٢] ، فظنوا أنهم أمروا بقتلهم ، لأنّ هذه اللفظة تستعمل في لغة كِنانة للقتل، فقتل ضِرارُ بنُ الأزْوَر مالكا ، وتزوّج خالدٌ زوجته أمّ تميم بنت المِنهال[٣].

وفي خبر آخرَ أنّ السريّة التي بعث بها خالدٌ لمّا غشيت القوم تحتَ الليل راعُوهم ، فأخذ القومُ السلاح ! قال : فقلنا : إنا المسلمون ، فقالوا : ونحن المسلمون ، قلنا : فما بالُ السّلاح معكم ! قالوا : فضعوا السلاح ، فلمّا وضعوا السلاح رَبَطوا أُسارى فأتَوْا بهم خالدا . فحدّث أبو قتادةَ خالدَ بن الوليد أنّ القوم نادَوْا بالإسلام ، وأنّ لهم أماناً ، فلم يلتفت خالدٌ إلى قولهم وأمرَ بقتلهم ، وقسم سبْيَهم ، وحلف أبو قتادة ألّا يسير تحت لواء خالد في جيش أبداً ، وركب فرسَه شادّاً إلى أبي بكر ، فأخبرَه بالخبر ، وقال له : إني نهيتُ خالدا عن قتله ، فلم يقبل قولي ، وأحدث بشهادة الأعراب الذين عرضُهم اسلامُ ، وإنّ عمر لمّا سمع ذلك تكلّم فيه عند أبي بكر فأكثر ، وقال : إنّ القصاص قد وجب عليه . ولمّا أقبل خالدُ ابنُ الوليد فلمّا دخل المسجدَ وعليه قَبَاء له عليه صَدَأُ الحديد ، مُعْتجرا[٤] بعمامة له قد غرز في عمامته أسْهُما ، فلمّا دخل المسجدَ قام إليه عمرُ فنزع الأسهم عن رأسه فحطّمها ، ثمّ قال له : يا عدوَّ نفسِه ، أعدَوْتَ على امرئ مُسلم فقتلته ، ثمّ نزَوْتَ على امرأته ! والله لَأرْجُمَنّك بأحجارك . وخالدٌ لا يكلّمه ، ولا يظنّ إلا أنّ رأيَ أبي بكر مثلُ رأيه حتّى دخل إلى أبي بكر واعتذر إليه بمُذره وتحور عنه ، فخرج خالدٌ وعمرُ جالسٌ في المسجد فقال : هَلُمّ إليّ يا ابن أمّ شَمْلة ! فعَرف عمرُ أن أبا بكر قد رَضِيَ عنه فلم يكلّمه ، ودخل بيته[٥].

وقد رُوِي أيضا أنّ عمر لمّا وَلِيَ جَمَع من عشرةِ مالكِ بنِ نُوَيْرة مَنْ وَجَد منهم

---

(١) ب : « ادفئوا » ، صوابه في د والطبري . (٢) الطبري : « أسراءكم » .
(٣) تاريخ الطبري ٣ : ٢٧٨ (المعارف) ، مع تصرف واختصار .
(٤) اعتجر العمامة : لبسها . (٥) تاريخ الطبري ٣ : ٢٧٩ ، ٢٨٠ .

واسترجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم وأولادهم ونسائهم ، فردّ ذلك عليهم جميعا مع نصيبه كان منهم . وقيل : إنّه ارتجع بعض نسائهم من نواحي دمشق ، وبعضهنّ حوامل ، فردّهن على أزواجهنّ . فالأمر ظاهرٌ في خطأ خالد ، وخطأ من تجاوز عنه . وقول صاحب الكتاب : إنّه يجوز أن يخفى عن عمر ما يظهر لأبي بكر ليس بشيء؛ لأنّ الأمر في قصّة خالد لم يكن مشتبها ، بل كان مشاهدا معلوما لكلّ من حضره ؛ وما تأوّل به في القتل لا يعذر لأجله ، وما رأينا أبا بكر حكم فيه بحكم المتأوّل ولا غيره ، ولا تلافى خطأه وزلله ، وكونه سيفا من سيوف الله على ما ذكره لا يسقط عنه الأحكام، ويبرّئه من الآثام .

وأمّا قول متمّم : لو قتل أخي على ما قتل عليه أخوك لما رثيته ، لا يدلّ على أنّه كان مرتدّا ، فكيف يظنّ عاقلٌ أنّ متمّما يعترف بردّة أخيه وهو يطالب أبا بكر بدمه والاقتصاص من قاتليه ، وردّ سبيه ، وأنّه أراد في الحقيقة التقرّب إلى عمر بتفريط أخيه ! ثمّ لو كان ظاهر هذا القول كباطنه لكان إنّما يقصد تفضيل قتلة زيد على قتلة مالك ، والحال في ذلك أظهر ، لأنّ زيدا قتل في بعث المسلمين ذابّا عن وجوههم ، ومالكٌ قتل على شبهة ، وبين الأمرين فرق .

وأمّا قوله في النبيّ صلّى الله عليه وآله: « صاحبكم » فقد قال أهل العلم : إنّه أراد القرشيّة لأنّ خالدا قرشيّ . وبعد ، فليس في ظاهر إضافته إليه دلالة على تنزيهه له عن نفسه ، ولو كان علم من مقصده الاستخفاف والإهانة على ما ادّعاه صاحبُ الكتاب لوجب أن يعتذر خالدٌ بذلك عند أبي بكر وعمر ويعتذر به أبو بكر لما طالبه عمرُ بقتله ، فإنّ عمر ما كان يمنع من قتل قادح في سنّة النبيّ صلى الله عليه وآله ، وإن كان الأمر على ذلك فأيّ معنى لقول أبي بكر : تأوّل فأخطأ ! وإنّما تأوّل فأصاب إن كان الأمر على ما ذكر [1] .

* * *

(١) الشافي ٤٢٢ ، ٤٢٣ .

قلت : أما تعجّب المرتضى من كون قوم منعوا الزكاة وأقاموا على الصلاة ودعْواه أنّ هذا غير ممكن ولا صحيح ، فالعجب منه كيف يُنكر وقوع ذلك ، وكيف ينكر إمكانه ! أما الإمكان فلأنه لا ملازمةَ بين العبادتين إلاّ من كونهما مقترنتَيْن فى بعض المواضع فى القرآن ، وذلك لا يُوجب تلازمهما فى الوجود ، أو من قوله : إنّ الناس يَعلَمون كون الزكاة واجبة فى دين الإسلام ضرورة ، كما تعلمون كون الصلاة فى دين الإسلام ضرورة ، وهذا لا يمنع اعتقادهم سُقوط وجوب الزكاة لشبهة دخلت عليهم . فإنهم قالوا : إن الله تعالى قال لرسوله : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾[1] قالوا : فوصف الصدقة المفروضة بأنها صدقة من شأنها أن يطهّر رسول الله صلى الله عليه وآله الناسَ ويزكّيهم بأحدِها منهم ، ثم عقب ذلك بأنّ فرض عليه مع أخذ الزكاة منهم أن يصلّىَ عليهم صلاةً تكون سكنا لهم . قالوا : وهذه الصّفات لا تتحقق فى غيره ، لأن غيره لا يطهّر الناس ويزكّيهم بأخذ الصدقة ، ولا إذا صلى على الناس كانت صلاته سَكَنا لهم ، فلم يجب علينا دفعُ الزكاة إلى غيره . وهذه الشبهة لا تنافى كون الزكاة معلوما وجوبُها ضرورة من دين محمد صلى الله عليه وآله ، لأنهم ما جَحدوا وجوبها ، ولكنهم قالوا : إنه وجوبٌ مشروط ، وليس يُعلَمُ بالضرورة انتفاء كونها مشروطة ، وإنما يُعلَمُ ذلك بنظر وتأويل ، فقد بان أنّ ما ادّعاه من الضرورة ليس يدالّ على أنه لا يمكن أحد اعتقاد نفى وجوب الزكاة بعد موت الرسول ، ولو عرِضَت مثل هذه الشبهة فى صلاة لصحّ لذاهب أن يَذهب إلى أنها قد سقطت عن الناس ؛ فأما الوقوع فهو المعلوم ضرورة بالتواتر ، كما يعلم بأن أبا بكر وَلى الخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وآله ضرورة بطريق التواتُر ، ومن أراد الوقوف على ذلك فليبحث فى كُتب التواريخ

(١) سورة التوبة ١٠٣ .

فإنها تشتمل من ذلك على ما يشفى ويكفى . وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبرىّ فى التاريخ الكبير بإسنادٍ ذكره : إنّ أبا بكر أقام بالمدينة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وتوجيهه أسامة فى جيشه إلى حيث قُتِل أبوه زيد بن حارثة لم يحدث شيئاً ، وجاءته وفود العَرَب مرتدّين يُقِرّون بالصلاة ويمنعون الصدقة ، فلم يقبل منهم وَردّهم ، وأقام حتى قدم أسامة بعد أربعين يوما من شُخوصه ، ويقال : بعد سَبْعين يوما[1]

وروى أبو جعفر قال : امتنعت العربُ قاطبة من أداء الزّكاة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله إلّا قريشا وثقيفا[2] .

وروى أبو جعفر ، عن السَرِىّ[3] عن شعيب ، عن سيف ، عن هشام بن عُرْوة ، عن أبيه ، قال : ارتدّت العربُ ومَنَعت الزكاة إلّا قريشا وثقيفا ، فأما هوازن فقدّمَتْ رِجْلا وأخّرتْ أخرى ، أمسكوا الصدقة[4] .

وروى أبو جعفر ، قال : لما مَنَعت العربُ الزكاة كان أبو بكر ينتظر قدوم أسامة بالجيش ، فلم يحارب أحدًا قبل قدومه إلا عَبْسا وذُبْيان ، فإنه قاتلهم قبل رجوع أسامة[5] .

وروى أبو جعفر ؛ قال : قَدِمتْ وفودٌ من قبائل العرب المدينة ، فقَرّروا على وجوه الناس بها ، ويحمّلونهم إلى أبى بكر أن يقيموا الصّلاة وألّا يُؤتوا الزّكاة ، فعَزَم اللهُ لأبى بكر على الحقّ ، وقال : لو منَعونى عِقَال بعيرٍ لجاهدتُهم عليه[6] .

وروى أبو جعفر شِعْرا للخطيل[7] بن أوس ، أخى الحُطَيْئة فى معنى مَنْع الزكاة ، وأن

---

(١) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٧٠ .

(٢) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٢ . (٣) ب : « السدى » ؛ صوابه فى ا ، د وتاريخ الطبرى .

(٤) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٢ . (٥) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٤٣ .

(٦) تاريخ الطبرى ٣ ٢٤٤ . والعقال : الحبل الذى كان يعقل به البعير الذى كان يؤخذ فى الصدقة

(٧) فى الأصول : « الحطل » ، وصوابه من تاريخ الطبرى .

أبا بكر رَدّ سؤال العرب ولم يُجِبْهم من جُملته :

أطعْنَا رسولَ الله إذْ كان بيننا ... فيالَعِبادِ الله ما لأبي بكرِ![1]

أيُورِثُها بكرٌ إذا ماتَ بعدَه ... وتلك لعَمْرُ الله قاصمةُ الظَّهرِ

فهلّا رَدَدْتُم وفدنا بإجابةٍ ... وهلاّ حسِبْتم منه راعيةَ البَكْرِ

فإنّ الذي سألوكُم فمنعتمُ ... لكالتمرِ أو أحْلَى لخلفِ بني فِهْرِ[2]

وروى أبو جعفر قال : لما قَدِمت العربُ المدينة على أبي بكر فكلّموه في إسقاط الزكاة، نزلوا على وجوه الناس بالمدينة فلم يبق أحدٌ إلّا وأنزل عليه ناساً منهم ، إلا العباس ابن عبد المطلب ، ثم اجتمع إلى أبي بكر المسلمون ، فخوّفوه بأس العرب واجتماعها . قال ضرار بنُ الأزور : فما رأيتُ أحداً ـ ليس رسول الله ـ أملأ بحَرْب شَعْواء من أبي بكر فجعلنا[3] نخوّفه[4] ونروّعه، وكأنما إنما نخبره بماله لا ما عليه، واجتمعت كلمة المسلمين على إجابة العرب إلى ما طلبتْ ، وأبى أبو بكر أن يفعل إلاّ ما كان يفعله رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأن يأخذ إلا ما كان يأخذُ ، ثم أجّلهم يوماً وليلة ، ثم أمرَهم بالانصراف ، وطاروا إلى عشائرهم[5] .

وروى أبو جعفر ، قال : كان رسول الله صلّى عليه وسلم بعث عمرو بن العاص إلى عُمان قبل موته ، فماتَ وهو بعُمان ، فأقبل قافلاً إلى المدينة، فوجد العرب قد منعت الزكاة ، فنزل في بني عامر على قُرّة بن هبيرة ، وقرّة يقدّم رِجْلاً ويؤخّر أخرى ، وعلى ذلك بنو عامر كلّهم إلا الخواصّ . ثم قَدِم المدينة ، فأطافت به قريش ، فأخبرهم أن العساكر مُعسكِرة حولهم ، فتفرّق المسلمون ، وتحلّقوا حَلَقاً ، وأقبل عمر بن الخطاب ، فمرّ بحَلْقة

---

(١) أورد صاحب الأغاني البيت الأول والثاني (٢ : ١٥٧ ـ طبعة دار الكتب) ونسبهما إلى الحطيئة.

(٢) الطبري ٣ : ٢٤٦ ، وفيه : « أو أحلى إلى من التمر » .

(٣) ب : « يجعلنا » ، وصوابه من الطبري ، د . (٤) الطبري : « نخبره » .

(٥) تاريخ الطبري ٣ : ٢٥٨ .

وهم يتحدثون فيما سَمِعوا من عمرو ، وفى تلك الحلقة علىٌّ وعثمانُ وطلحةُ والزبير وعبد الرحمن ابنُ عوف وسعد ، فلما دنا عمرُ منهم سَكَتوا ، فقال : فى أىّ شىء أنتم ؟ فلم يُخبروه ؛ فقال : ما أعلمنى بالذى خلَوْتم عليه ! فغضب طلحةُ وقال : الله يابن الخطاب ! إنّك لتعلم الغيب ! فقال : لا يعلم الغيب إلا الله ، ولكنْ ظُنّ قلتمْ : ما أخوفنا على قريش من العرب وأخلقهم ألّا يقرّوا بهذا الأمر . قالوا : صدقت ، فقال : فلا تخافوا هذه المنزلة ، أنا والله منكم على العرب أخوفُ منّى عليكم من العرب (١) .

قال أبو جعفر : وحدّثنى السرّىّ ، قال : حدّثنا شعيب ، عن سيف ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : نزل عَمرو بن العاص بمُنصَرَفه من عُمَانَ بعد وفاة رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم بقُرّة بن هبيرة بن سَلَمة بن يَسِير ، وحولَه عساكرُ من أقبائهم ، فذبح له ، وأكرَم منزلَه ، فلمّا أراد الرّحلة خلا به وقال : يا هذا ؛ إنّ العرب لا تطيب لكم أنفسا بالإتاوة ، فإن أنتم أعفيتموها من أخذ أموالها فستَسْمع وتُطيع ، وإن أبَيْتم فإنّها تجتمع عليكم ؛ فقال عمرو : أتُوعِدنا بالعرب وتخوّفنا بها ! موعدُنا حِفْشُ أمّك ، أما والله لأوطئنّه عليك الخيل ، وقدم على أبى بكر والمسلمين فأخبرَهم (٢)

ورَوَى أبو جعفر قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم قد فرّق عمّالَه فى بنى تميم على قَبْض الصدقات فجعل الزِّبرقانَ بنَ بدر على عَوْف والرِّباب ، وقيس بن عاصم على مُقاعِس والبطون ، وصَفْوان بن صَفْوان وسَبْرة بن عمرو على بنى عمرو ، ومالك بنُ نُوَيرة على بنى حنظلة ، فلمّا تُوفّى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم ضَرَب صفوانُ إلى أبى بكر حين وَقَع إليه الخبرُ بموت النبىّ صلّى الله عليه وسلم بصَدقات بنى عمر ، وبما وَلِىَ منها ، وما ولى سَبْرة ، وأقام سَبْرة فى قومه لحدَثٍ إن ناب ، وأطرَق قيسُ بنُ عاصم ينظُر ما الزِّبرقان صانع ؟ فكان له عدوا وقال وهو ينتظره وينتظر ما يصنع : ويلى عليه ! ما أدرى ما أصنع إن أنا

(١) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٥٨ ، ٢٥٩ . (٢) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٥٩

بايعتُ أبا بكر وأتيته بصدقات قومى حنفى فيهم فساءنى عندهم ، وإن رددتُها عليهم فيأتين أبا بكر فيسوءنى عنده ، ثمّ عزم قيسٌ على قسمتها فى مُقاعِس والبُطون، فعمل وعزم الزِّبرقان على الوفاء ، فأتبع صَفْوان بصدقات عوْف والرّباب حتى قدِم بها المدينة وقال شعرا يُعرِّض فيه بقيْس بن عاصم ، ومن جملته :

وفيتُ بأذْوادِ الرّسول وقد أتَتْ سُعاةُ فلم يَرْدُدْ بعيراً أميرُها

فلمّا أرسل أبو بكر إلى قيس العلاء بنَ الحضرمىّ أحرَج الصدقة ، فأداه بها وقدِم معه إلى المدينة (١) .

وفى تاريخ أبى جعفر الطبرىّ من هذا الكتاب الواسع ، وكذلك فى تاريخ غيره من التواريخ ، وهذا أمرٌ معلوم باضطرار ، لا يجوزُ لأحدٍ أن يُخالِف فيه .

فأما قوله: كيف يصحّ ذلك، وقد قال لهم أبو بكر: إذا أدّوا وأقاموا كأذانكم وإقامتكم، فكفّوا عنهم ، فجعل أمارةَ الإسلام والبراءة من الرِّدّة الأذان والإقامة ، وإنه قد أسقط بعضَ الخبر ، قال أبو جعفر الطبرىّ فى كتابه : كانت وصيّتُه لهم : إذا نزلتم فأذّنوا وأقيموا، فإن أذّن القومُ وأقاموا فكُفّوا عنهم، فإن لم يفعلوا فلا شىء إلّا الغارة، ثمّ اقتلوهم كلّ قتلة ؛ الحرْق فما سواه ، وإن أجابوا داعيةَ الإسلام فاسألوهم ، فإنْ أقرّوا بالزكاة فاقبلوا منهم ، وإن أبَوْا فلا شىءَ إلّا الغارة ، ولا كَلِمَةَ (٢) .

فأما قوله : وكيف يُطلق قاضى القضاة فى سائر أهلِ الرِّدّة ما أطلقه من أنّهم كانوا يصلّون ومن جملتهم أصحابُ مُسيلمة وسجاح ! فإنّما أراد قاضى القُضاة بأهل الرِّدّة هاهنا مانِعى الزّكاة لا غير ، ولم يُرِد مَن جَحَد الإسلام بالكلّية .

فأمّا قصّة مالكِ بن نُوَيرة وخالدِ بنِ الوليد فإنّها مشتبهة عندى ، ولا غَرْوَ فقد اشتبهتْ على الصّحابة، وذلك أنّ مَنْ حضرها من العَرَب اختلفوا فى حال القوم: هل كان

(١) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٦٧ ، ٢٦٨ . (٢) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٧٩ .

عليهم شِعارُ الإسلام أولا ؟ واُختلف أبو بكر وعمرُ فى خالدٍ مع شدّة اتفاقهما ، فأما الشّعر الّذى رواه المرتضَى لمالكِ بنِ نُوَيرَةَ فهو معروف إلّا البيتَ الأخير ، فإنّه غيرُ معروف ، وعليه عُمدة المرتضَى فى هذا المقام ، وما ذكره بعدُ من قصّة القوم صحيح كلُّه مُطابِق لما فى التواريخ إلّا مُوَبْضعاتٍ يسيرة :

منها قولُه : إنّ مالكا نَهَى قومَه عن الاجتماع على مَنْع الصدقات ، فإنّ ذلك غيرُ منقول وإنّما المنقولُ أنّه نَهَى قومَه عن الاجتماع فى موضع واحد ، وأمرَهم أن يتفرّقوا فى مِياهِهم ؛ ذكرَ ذلك الطبرىّ ولم يذكر نَهيَه إيّاهم عن الاجتماع على مَنْع الصدقة ، وقال الطبرىّ : إنّ مالكا تردّد فى أمرِه : هل يحمِل الصّدقات أم لا ؟ فجاءه خالد وهو متحيِّرٌ سبيح .

ومنها أنّ الطبرىّ ذكرَ أنّ ضرار بنَ الأزْور قتَل مالكا عن غير أمرِ خالد ، وأنّ خالدا لمّا سَمِع الواعيةَ خرج وقد فرَغوا منهم ، فقال : إذا أراد اللهُ أمرا أصابه ؛ قال الطبرىّ : وغضِب أبو قتادة لذلك ، وقال لخالد . هذا عملُك ! وفارقه وأتَى أبا بكر فأخبرَه فغضِب عليه أبو بكر حتّى كلّمه فيه عُمَر ، فلم يَرْضَ إلّا أن يَرْجع إلى خالد ، فرجع إليه حتى قدم معه المدينة[1] .

ومنها أنّ الطبرىّ رَوَى أنّ خالدا لمّا تزوّج أمّ تميم بنتَ المِنهال امرأةَ مالك لم يَدخُل بها وتَركَها حتى تقضىَ طُهرَها ، ولم يَذكُر المرتضَى ذلك .

ومنها أنّ الطبرىّ رَوَى أنّ متمّمًا لمّا قدِم المدينةَ ضرَب إلى أبى بكر فى سبْيهم ، فكتب له بردّ السَّبْى ؛ والمُرتضَى ذكرَ أنّه لم يَرِد إلّا فى خلافة عمرَ .

فأمّاقولُ المرتضَى : إنّ قولَ متمّم : لو قُتِل أخى على مِثل ما قُتِل عليه أخوك لَما رَثَيتُه ،

---

(١) تاريخ الطبرى ٣ : ٢٧٨ .

لا يدلّ على رِدَّته ، فصحيح ، ولا رَيْب أنّه قَصَد تقريظَ زَيْد بن الخطّاب وأن يُرضِي عمرُ أخاه بذلك . ونعِمّا قال المرتضى ! إنّ بين القِتْلَتين فرقا ظاهرا ، وإليه أشارَ متمّم لا محالةَ .

فأمّا قولُ مالك : صاحبُك، يعني النبيَّ صلى الله عليه وآله ، فقد رَوَى هذه اللفظة الطبريُّ في التاريخ ، قال : كان خالدٌ يَعتذِر عن قَتْله ، فيقول : إنّه قال له وهو يراجعُه : ما إخالُ صاحبَكم إلّا قال كذا وكذا ، فقال له خالد : أوَ ما تعدّه لك صاحبا[1] ! وهذه لَعمري كلمةٌ خافية ؛ وإن كان لها مَخرَج في التأويل ، إلّا أنّه مُستكْرَه ، وقرائنُ الأحوال يَعرِفها مَن شاهَدَها وسَمِعها ، فإذا كان خالدٌ قد كان يَعتذِر بذلك ، فقد اندفَعَ قولُ المرتضَى : هلّا اعتذَر بذلك ! ولستُ أبرّه جاسا عن الخطأ ، وأعلم أنّه كان جبّارا فاتِكاً لا يُراقِب الدّين فيما يَحمله عليه الغضب وهَوَى نفسِه ، ولقد وَقَع منه في حياةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله مع بني جذيمة بالغُمَيْصاء أعظمُ ممّا وقع منه في حقّ مالك بن نُوَيرة ، وعَفا عنه رسولُ الله صلى الله عليه وآله بعدَ أن غَضِب عليه مُدّة وأعرَض عنه ، وذلك العفوُ هو الّذي أطمَعه حتى فَعَل ببني يَرْبوع ما فَعَل بالبُطاح .

* * *

الطعن الثامن

قولُهم : إنّ مما يُؤثَر في حاله وحالِ عمَر دَفْنَهُمَا معَ رسول الله صلى الله عليه وآله في بَيْتِه ، وقد منع الله تعالى الكلَّ من ذلك في حال حياتِه ـ فكيف بعدَ الممات ـ بقوله تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾[2] .

أجاب قاضي القضاة بأن الموضِعَ كان مِلْكا لعائشة ، وهي حُجْرتها التي كانت

(١) تاريخ الطبري ٣ : ٢٨٠ . (٢) سورة الأحزاب ٥٣ .

معروفةً بها ، والحجَرُ كلُّها كانت أملاكاً لأزواج النبيّ صلّى الله عليه وآله ، وقد نطق القرآنُ بذلك فى قوله : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾[1] ، وذكر أنّ عمرَ استأذنَ عائشةَ فى أن يُدفَن فى ذلك الموضع ، وحتّى قال : إن لم تأذَنْ لى فادفِنونى فى البَقيع ، وعلى هذا الوجه يُحمَل ما رُوِى عن الحسَن عليه السلام أنّه لمّا مات أوصَى أن يُدفَن إلى جَنْب رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ، وإن لم يترك فى البَقيع ، فقد كان مِن مَروانَ وسعيد بن العاص ما كان دُفِن بالبَقيع . وإنما أوصَى بذلك بإذْن عائشةَ ؛ ويجوز أن يكون علم من عائشة أنّها حمَلتْ الموضعَ فى حُكم الوَقْف ، فستباحوا ذلك لهذا الوجه ؛ قال : وفى دَفْنه عليه السلام فى ذلك الموضع ما يدلّ على فضْل أبى بكر ، لأنّه عليه السلام لمّا مات اختلفوا فى موضع دَفْنه ؛ وكثُر القولُ حتى رَوَى أبو بكر عنه صلّى الله عليه وآله أنّه قال ما يدلّ على أنّ الأنبياء إذا ماتُوا دُفِنوا حيث ماتُوا ، فزال الخلافُ فى ذلك[2] .

اعترضَ المرتضَى فقال : لا يخلو موضعُ قبر النبيّ صلّى الله عليه وآله من أن يكون باقيًا على مِلْكه عليه السلام ، أو يكون انتقل فى حياته إلى عائشة على ما ادّعاه ؛ فإن كان الأوّل لم يحلّ أن يكونَ ميراثاً بعدَه أو صدقة ؛ فإن كان ميراثاً فما كان يحلّ لأبى بكر ولا لعمَر من بعده أن يتصرّفا بدفنهما فيه إلّا بعد رضاء الوَرَثة الذين هم على مذْهَبِنا فاطمة وجماعةُ الأرواح ، وعلى مذهبهم هؤلاء والنّاس ، ولم يَجد واحدٌ منهما خطب أحدٍ من هؤلاء الوَرَثة على ابتياع هذا المكان ولا استئذاله عنه بثمن ولا غيره . وإن كان صدقة فقد كان يَجب أن يُرْضى عنه جماعةَ المسلمين ويبتاعَه منهم ؛ هذا إن جاز الابتياع لما يَجرى هذا المجرى ، وإن كان انتقل فى حياته فقد كان يجب أن يظهر سبب انتقاله والحجّة فيه ، فإنّ فاطمة عليها السلام لم يَقنَع منها فى انتقال فدَكَ إلى مِلْكها بقَوْلها ، ولا بشهادة من

---

(١) سورة الأحزاب : ٣٣ . (٢) نقله المرتضى فى الشافى ٤ : ٤٢ .

تشهدها. فأمّا تعلّقه بإضافة البيوت إليهنّ فى قوله : ﴿ وقرْن فى بيُوتكنّ ﴾ ؛ فمن ضعيف الشُّبهة؛ لأنّا قد بيّنا فيما مضى من هـــذا الكتاب أن هذه الإضافة لا تقتضى الملك ، وإنما تقتضى السّكنى، والعادة فى استعمال هذه اللفظة فيما ذكرناه ظاهرة، قال تعالى:﴿لاتُخْرجُوهُنّ من بيُوتهن ﴾[1]؛ ولم يُرد اللهُ تعالى إلاّ حيث يسكنّ ويترلن دُون حيث يملكن وماأشبهه، وأطرف من كل شيء تقدّم قوله : إنّ الحسن عليه السلام استأذن عائشة فى أن يُدفن فى البيت حتى منعه مروانُ وسعيدُ بن العاص ؛ لأنّ هذه مكابرة منه ظاهرة ، فإنّ العالم للحَسَن عليه السلام من ذلك لم يكن إلاّ عائشة ، ولعلّ من ذِكْره من مروان وسعيد وغيرهما أعانها واتّسع فى ذلك أمرهم ، وروى أنها خرجت فى ذلك اليوم على بغل حتى قال ابن عباس : يوماً على بَغْل ويوماً على جمل ! فكيف تأذن عائشة فى ذلك ، وهى مالكةُ الموضع على قولهم ، ويمنع منه مروان وغيره ممّن لا ملكَ له فى الموضع ولا شَرِكَة ولا يد ! وهذا من قبيح[2] ما يرتكب . وأىّ فضل لأبى بكر فى روايته عن النبىّ صلّى الله عليه وآله حديث الدّفن ! وعملهم بقوله إنْ صَحّ فمن مذهب صاحب الكتاب وأصحابه العمل بخبر الواحد العَدْل فى أحكام الدّين العظيمة ، فكيف لا يعمل بقول أبى بكر فى الدفن وهم يَعملون بقول مَن هُو دونه فيما هو أعظم من ذلك[3] !

* * *

قلت : أمّا أبو بكر ؛ فإنه لا يلحقه بدَفْنِه مع الرّسول صلّى الله عليه وآله ذمٌّ ؛ لأنه ما دَفَن نفسَه ، وإنما دفنه الناسُ وهو ميّت ، فإن كان ذلك خطأ فالإثم والذمّ لاحقان بمن فعل به ذلك ، ولم يَثْبُت عنه بأنّه أوصَى أن يُدفن مع رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وإنّما قد يُمكن أن يتوجّه هذا الطعن إلى عمر ، لأنه سأل عائشة أن يُدفَن فى الحُجْرة مع رسولِ الله صلّى الله عليه وآله وأبى بكر . والقولُ عندى مشتبه فى أمر حُجَر الأزواج:

(١) سورة الطلاق ١ . (٢) الشافى : « أقبح » . (٣) الشافى ٤٢٤ .

هل كانت على مِلْك رسولِ الله صلى الله عليه وآله إلى أن تُوفّى، أم مَلَكَها نساؤه؟ والذى تنطِقُ به التواريخُ أنّه لمّا خرج من قُباء ودخَلَ المدينة وسكَن منزل أبى أيّوب، اختطّ المسجد واختطّ حُجَر نسائه وبناته، وهذا يدلّ على أنّه كان المالك للمواضع، وأمّا خروجُها عن ملكه إلى الأزواج والبنات فممّا لم أقِفْ عليه. ويجوز أن تكونَ الصحابةُ قد فهمت من قرائن الأحوال وممّا شاهدوه منه عليه السلام؛ أنّه قد أقرّ كلّ بيت منها فى يدِ زوجةٍ من الزّوجات على سبيل الهبة والعَطيّة، وإن لم يُنقل عنه فى ذلك صيغةُ لفظ مُعيّن، والقولُ فى بيتِ فاطمةَ عليها السلام كذلك، لأنّ فاطمة عليها السلام لم تكن تملك مالًا، وعلىّ عليه السلام بَعْلُها كان فقيراً فى حياةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله حتى إنه كان يَستَقى الماء ليَهُود بيَدِه، يَسقِى بساتينَهم لقُوتٍ يدفعونَه إليه، فمن أين كان له ما يبتاعُ به حُجرةً يَسكُن فيها هو وزوجتُه[1]! والقولُ فى كثيرٍ من الزّوجات كذلك أنّهنّ كنّ فقيراتٍ مُدْقِعات؛ نحو صفيّة بنت حُيَى بن أخطب، وجُويْرية بنت الحارث، وميمونة، وغيرهنّ، فلا وجه يُمكِن أن يتملّك منه هؤلاء النّسوة والبنتُ الحُجَر؛ إلّا أن يكون رسولُ الله صلى الله عليه وآله وَهبها لهنّ؛ هذا إن ثبتَ أنها خرجتْ عن مِلْكيّته عليه السلام، وإلّا فهى باقيةٌ على مِلْكيّته باستصحاب الحال. والقولُ فى حُجْرة زينبَ بنتِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله كذلك، لأنّه أقدَمَها من مكّة مفارقةً لبعلِها أبى العاص بنِ الرّبيع، فأسكنها بالمدينة فى حُجْرة منفردة خاليةٍ عن بَعْل، فلابدّ أن تكون تلك الحجرةُ بمقتضى ما يتغلّب على الظنّ ملكا له عليه السلام، فيُستدام الحكم بملكه لها إلى أن نجد دليلا يَنقُلنا عن ذلك. وأمّا رقيّة وأمّ كُلْثوم زوجتا عثمان، فإن كان مُثْرِيا ذا مال فيجوز أن يكون ابتاع حُجْرةً سكنت فيها الأولى منهما، ثمّ الثانيةُ بعدَها.

---

(١) ب: «زوجة».

فأمّا احتجاجُ قاضي القضاة بقوله : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ؛ فاعتراضُ المرتضى عليه قويّ ، لأنّ هذه الإضافة إنما تقتضي التّخصيص فقط لا التّمليك ، كما قال: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾[1] ؛ ويجوز أن يكون أبو بكر لمّا رَوَى قوله : « نحن لا نُورَث » تَرَكَ الحُجَر في أيدي الزّوجات والبنت على سبيل الإقطاع لهنّ لا التّمليك ، أي أباحهنّ السُّكْنى لا التصرّف في رقاب الأرض والأبنية والآلات ، لما رأى في ذلك من المصلحة ، ولأنّه كان من المتهجّن القبيح إخراجُهنّ من البُيوت ، وليس كذلك فَدَك ؛ فإنها قريةٌ كبيرةٌ ذاتُ نخل كثير خارجةٌ عن المدينة ، ولم تكن فاطمةُ مُتصرّفةً فيها من قِبَل نفسها ولا بوكيلها ، ولا رأتْها قطّ ، فلا تُشبه حالُها حالَ الحُجَر وأيضاً لإباحة هذه الحجَر وزرارة أثمانهنّ ، فإنها كانت مبنيّةً من طين قصيرة الجدران ، فلعلّ أبا بكر والصّحابة استحقَروها ، فأقرّوا النّساء فيها وعوّضوا المسلمين عنها بالشيء اليسير ممّا يقتضي الحساب أن يكون من سهْم الأزواج والبنت عند قسْمة الفَيْء .

وأمّا القولُ في الحَسَن وما جَرَى من عائشة وبني أميّة فقد تقدّم ؛ وكذلك القولُ في الخبر المَرْوِيّ في دَفْن الرسول صلّى الله عليه وآله ، فكان أبو المظفّر هبةُ الله بن المُوسويّ صدر المخزن المعمور ، كان في أيّام الناصر لدين الله إذا حادثته حديثَ وَفاةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله ورواية أبي بكر ما رواه من قوله عليه السلام : « الأنبياء يُدفَنون حيث يمُوتون » ، يَحلِف أنّ أبا بكر افتعل هذا الحديثَ في الحال والوقت ، ليُدفَن النبيّ صلى الله عليه وآله في حُجْرة ابنته ، ثم يُدفَن هو معه عند موته ، عِلْما منه أنّه لم يَبقَ من عمره إلّا مثل ظِمْء[2] الحمار ، وأنّه إذا دُفِن النبيّ صلى الله عليه وآله في حُجْرة ابنته فإن ابنته تدْفِنه لا محالة في حُجْرتها عند بَعْلها ، وأنّ دَفْن النبيّ صلى الله عليه وآله في مَوضعٍ

---

(١) سورة الطلاق ١ .

(٢) يقال : ما بقي منه إلا ظمء الحمار ؛ أي شيء يسير لأنه ليس شيء أقفر ظمئاً منه .

آخرَ فربّما لا يتهيّأ له أن يُدفَن عنده ، فرأى أنّ هـذا الفورَ بهذا الشّرف العظيم ، وهذا المكان الجليل ، ممّا لا يقتضي حسن التّدبير فوتَه ، وإن انتهار الفرصة فيـه واجب ، فرَوَى لهم الخبرَ ، فلا يُمكنهم بعدَ روايته ألّا يعملوا به ، لاسيّما وقد صار هو الخليفة ، وليه السلطان والنفع والضّرر ، وأدرك ما كان في نفسه ، ثمّ نَصَح عمرُ على منواله ، فرَغِب إلى عائشةَ في مثل ذلك ، وقد كان يُكرِمها ويقدّمها على سائر الزّوجات في العطاء وغيره ، فأجابته إلى ذلك ، وكان مُطاعاً في حياته وبعد مماته ، وكان يقول : واعجباً للحَسَن وطمَعِه في أن يُدفَن في حُجْرة عائشـــة ! والله لو كان أبوه الخليفةَ يومئذ لما تهيّأ له ذلك ، ولا تمّ لبعض عائشةَ هم ، وحسد الناس إيّاهم ، وتغالَوْ بني أميّة وغيرهم من قريش عليهم ! ولهذا قالوا : يُدفَن عثمانُ في حَشّ كوكب[1] ، ويُدفَن الحسَن في حُجْرة رسول الله صلّى الله عليـــه وسلم ، فكيف والخليفةُ معدوبةٌ والأمراء بالمدينة بنو أميّة ، وعائشةُ صاحبةُ الموضع ، والناصرُ لبني هاشم قليـــل ، والشانئُ كثير .

وأنا أستغفر الله ممّا كان أبو المظفّر يحلِف عليه ، وأعلَم وأظنّ ظنّا شديدا بالعلم أنّ أبا بكر ما رَوَى إلّا ما سَمِـع ، وأنّه كان أبعَد الله من ذلك

* * *

الطعن التاسع

قولُهم : إنّه نصّ على عمرَ بالخلافة ؛ خالَف رسول الله صلّى الله عليه وآله على رَغْمه ، لأنّه كان يزعُم هو ومن قال بقوله أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله لم يستخلِف .

---

(١) حش كوكب : موضع بالمدينة .

والجواب أن كونه لم يستخلف لا يدلّ على تحريم الاستخلاف ، كما أنّ من لم يركب الفيل لا يدلّ على تحريم رُكوب الفيل . فإن قالوا : ركوبُ الفيل فيه منفعة ولا مضرّة فيه ولم يردْ نصّ بتحريمه ، فوجب أن يحسن . قيل لهم : والاستخلاف مصلحة ، ولا مضرّة فيه ؛ وقد أجمع المسلمون أنه طريق إلى الإمامة ، فوجب كونه طريقاً إليها ، وقد رُوِي عن عمر أنه قال : إن أستخلِف فقد استخلف من هو خير منّي يعني أبا بكر — وإن أترك فقد ترك من هو خيرٌ مني — يعني رسول الله صلى الله عليه وآله . فأما الاجماع المشار إليه فهو أنّ الصحابة أجمعوا على أنّ عمرَ إمامٌ بنصّ أبي بكر عليه ، وانعقدوا أحكامه ، وانقادوا إليه لأجل نصّ أبي بكر لا لشيء سواه ، فلو لم يكن ذلك طريقا إلى الإمامة لما أطبقوا عليه . وقد اختلف الشيخان أبو عليّ وأبو هاشم في أن نصّ الإمام على إمامٍ بعده : هل يكفي في انعقاد إمامته ؟ فقال أبو عليّ : لا يكفي ، بل لابدّ من أن يرضى به أربعةٌ حتى يجري عهده إليه مجرى عقد الواحد برضا أربعة ؛ فإذا قارنه رضا أربعة صار بذلك إماما ، ويقول في بيعة عمر : إن أبا بكر أحضر جماعة من الصحابة لما نصّ عليه ، ورجع إلى رضاهم بذلك ، وقال أبو هاشم : بل يكفي نصّه عليه ، ولا يُراعى في ذلك رضا غيره به ، ولو ثبت أنّ أبا بكر فعله لكان على طريق التسبّح للنصّ ، لا أنه يؤثر في إمامته مع العهد ؛ ولعل أبا بكر إن كان فعل ذلك فقد استطاب به نفوسهم ، ولهذا لم يؤثر فيه كراهية طلحة حين قال : ولّيتَ علينا فظّاً غليظا . ويبين ذلك أنه لم ينقل استئناف العقد من الصحابة لعمر بعد موت أبي بكر ولا اجتماع جماعة لعقد البيعة له ، والرضا به ، فدلّ على أنهم اكتفوا بعهد أبي بكر إليه .

* * *

الطعن العاشر

قولهم : إنه منّى نفسه بخليفة رسول الله صلى الله عليه وآله ، لاستخلافه إياه بعد موته ، مع اعترافه أنه لم يستخلفه .

والجواب أن الصحابة منعته خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله لاستخلافه إياه على الصلاة عند موته ، والاستخلاف على الصلاة عند الموت له مزيّة على الاستخلاف على الصلاة حال الحياة ، لأن حال الموت هي الحال التي تكون فيها العهودُ والوصايا وما يهتم به الإنسان من أمور الدنيا والدين ، لأنها حالُ المفارقة . وأيضا فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف أحدا على الصلاة بالمدينة وهو حاضر ، وإنما كان يستخلف على الصلاة قوما أيّام غيبته عن المدينة ، فلم يحصل الاستخلاف المطلق على الصلاة بالناس كلهم ، وهو صلى الله عليه وآله حاضرٌ بين الناس حيّ إلا لأبي بكر ، وهذه مزيةٌ ظاهرة على سائر الاستخلافات في أمر الصلاة ، فبذلك تمّ له خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله .

وبعد ، فإذا ثبت أنّ الإجماع على كون الاختيار طريقا[1] إلى الإمامة وحجّة ، وثبت أن قوما من أفاضل الصحابة اختاروه للخلافة ، فقد ثبت أنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله ، لأنه لا فرق بين أن ينصّ الرسولُ صلى الله عليه وآله على شخص معين ، وبين أن يشير إلى قوم فيقول : مَن اختار هؤلاء القوم فهو الإمام ؛ في أنّ كلّ واحد منهما يصح أن يُطلق عليه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله[2] .

* * *

---

(١) ا : « سبيلا » .

الطعن الحادى عشر

قولهم : إنه حرق الفُجاءة السُّلَمِيّ بالنار ، وقد نهى النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يُحرق أحد بالنار .

والجواب أن الفُجاءة جاء إلى أبى بكر كما ذكر أصحابُ التواريخ فطلب منه سلاحا يتقوّى به على الجهاد فى أهل الردّة ، فأعطاه ، فما خرج قطع الطريق ونهب أموال المسلمين وأهل الرِّدّة جميعا ، وقتل كلَّ من وَجَد ، كما فعلت الخوارجُ حيث خرجتْ ، فلما ظفر به أبو بكر رأى حَرْقه بالنار إرهابا لأمثاله من أهل الفساد ، ويجوز للإمام أن يخصّ النصّ العام بالقياس الجليّ عندنا[1] .

* * *

الطعن الثانى عشر

قولهم : إنه تكلم فى الصلاة قبل التسليم ، فقال : لا يعملنّ خالد ما أمرته ؛ قالوا : ولذلك حارَ عند أبى حنيفة أن يخرج الإنسانُ من الصلاة بالكلام وغيره من مفسدات الصلاة من دون تسليم ، وبهذا احتجّ أبو حنيفة .

والجواب أن هذا من الأخبار التى تتفرّد بها الإمامية ، ولم تثبت ؛ وأما أبو حنيفة فلم يذهب إلى ما ذَهب إليه لأجل هذا الحديث ، وإنما احتجّ بأن التسليم خطاب آدمىّ ، وليس هو من الصلاة وأذكارها ، ولا من أركانها ، بل هو ضدّها ، ولذلك يبطلها قبل التمام ، ولذلك لا يسلّم المسبوق تبعاً لسلام الإمام ، بل يقوم من غير تسليم ؛ فدلّ على أنه ضدّ للصلاة وجميع الأضداد بالنسبة إلى رَفْع الضدّ على وتيره واحده ، ولذلك استوى الكلّ فى

---

(١) الجلى : الواضح .

الإبطال قبل التمام ، فيستوى الكلّ فى الانتهاء بعد التمام . وما يذكره القوم من سبّ كلام أبى بكر فى الصلاة أمرٌ بعيد ، ولو كان أبو بكر يريد ذلك لأمر خالدا أن يفعل ذلك الفعل بالشخص المعروف وهو نائم ليلاً فى بيته ، ولا يعلم أحد مَن الفاعل .

* * *

الطعن الثالث عشر

قولهم : إنه كتب إلى خالد بن الوليد وهو عَنّى الشام يأمره أن يقتل سعد بن عُبادة ، فكمن له هو وآخرُ معه ليلا ، فلما مرّ بهما رَمَياه فقتلاه ، وهتف صاحبُ خالد فى ظلام الليل بعد أن ألقيا سعدا فى بئر هناك فيها ماء سبتين :

نحن قتلنا سيد الخز رج سعد بن عُبـادهْ

ورميناه بسهمي ن فلم تُخْطِ فـؤاده

يوهم أنّ ذلك شعر الجنّ ، وأن الجنّ قتلتْ سعدا ، فلما أصبح الناس فقدوا سعدا ، وقد سمع قوم منهم ذلك الهاتف فطلبوه ، فوجدوه بعد ثلاثة أيام فى تلك البئر ، وقد اخضرّ ، فقالوا : هذا مسيس الجن ؛ وقال شيطانُ الحق لسائل سأله : ما منع عليا أن يُخاصم أبا بكر فى الخلافة ؟ فقال : يابن أخى ، خاف أن تقتله الجنّ .

والجواب، أما أنا فلاأعتقد أنّ الجن قتلتْ سعدا ، ولاأنّ هذا شعرُ الجنّ،ولا أرتاب أن البشر قتلوه ، وأنّ هذا الشعر شعر الشر ، ولكن لم يثبت عندى أن أبا بكر أمَر خالدا، ولا أستبعد أن يكون فعله من تلقاء نفسه ليرضىَ بذلك أبا بكر ـ وحاشاه ـ فيكون الإثم على

خالد ، وأبو بكر بريء من إثمه ؛ وما ذلك من أفعال خالد ببعيد .

* * *

الطعن الرابع عشر

قولهم : إنه لمّا استخلف قطَعَ لنفسه على بيت المال أجرةَ كلّ يوم ثلاثة دراهم ، قالوا: وذلك لا يجوز ، لأنّ مَصارِف أموالِ بيتِ المسلمين لم يُذكَر فيها أجرةٌ للإمام .

والجواب أنّه تعالى جعَلَ في جملة مصرف أموالِ الصّدقات العاملين عليها، وأبو بكر من العاملين . وأعلم أنّ الإماميّة لو أنصفتْ لرأتْ أنّ هذا الطّعن بأن يكونَ من مَناف أبي بكر أولَى من أن يكون من مَساوِيه [1] ومَثالِبه ، ولكنّ العَصَبيّة لا حِيلة فيها.

* * *

الطعن الخامس عشر

قولهم: إنه لمّا استخلف صَرَخ منادِيه في المدينة : من كان عنده شيء من كلامِ الله فليأتِنا به ؛ فإنا عازِمون على جَمْع القرآن ، ولا يأتِنا بشيء منه إلّا ومعه شاهدًا عَدْل ؛ قالوا: وهذا خطأٌ ، لأنّ القرآن قد بان بفصاحتِه عن فصاحة البَشَر ، فأيّ حاجةٍ إلى شاهدَيْ عَدْل !

والجواب، أنّ المرتضَى ومَن تابَعَه من الشّيعة لا يصحّ لهم هذا الطعن؛ لأنّ القرآن عندهم ليس مُعجزا بفَصاحتِه ، على أنّ من جعل معجزتَه الفصاحة لم يقُل : إنّ كلّ آية من القرآن هي مُعجِزة في الفصاحة ، وأبو بكر إنّما طلَب كلّ آية من القرآن لا السّورة بتمامها وكمالِها التي يتحقّق الإعجاز من طريق الفَصاحة فيها . وأيضا فإنّه لو أحضَر إنسانٌ آيةً أو آيتين ولم يكن معه شاهد ، فربّما تَختلف العربُ : هل هذه في الفصاحة بالغةٌ

---

(١) ا : « عيوبه » .

مبلغ الإعجاز الكلّيّ ، أم هي ثابتةٌ من كلام العرب بثبوته ؛ عبرّ عالية إلى حدّ الإعجاز ؟ فكان يلتمسُ الأمرُ ويقع النزاع ، فاستظهر أبو بكر بطلب الشهود تأكيدا ، لأنه إذا انضمّت الشهادةُ إلى الفصاحة الظاهرة ثبتَ أنّ ذلك الكلامَ من القرآن .

* * *

الأصلُ :

ومن هذا الكتاب :

إِنِّي وَاللهِ لَوْ لَقِيتُهُمْ وَاحِدًا وَهُمْ طِلَاعُ الْأَرْضِ كُلِّهَا مَا بَالَيْتُ وَلَا اسْتَوْحَشْتُ ؛ وَإِنِّي مِنْ ضَلَالِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ ، وَالْهُدَى الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ ، لَعَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ نَفْسِي ، وَيَقِينٍ مِنْ رَبِّي . وَإِنِّي إِلَى لِقَاءِ اللهِ لَمُشْتَاقٌ ، وَلِحُسْنِ ثَوَابِهِ لَمُنْتَظِرٌ رَاجٍ ؛ وَلَكِنِّي آسَى أَنْ يَلِيَ هَذِهِ الْأُمَّةَ سُفَهَاؤُهَا وَفُجَّارُهَا ، فَيَتَّخِذُوا مَالَ اللهِ دُوَلًا ، وَعِبَادَهُ خَوَلًا ، وَالصَّالِحِينَ حَرْبًا ، وَالْفَاسِقِينَ حِزْبًا ؛ فَإِنَّ مِنْهُمُ الَّذِي شَرِبَ فِيكُمُ الْحَرَامَ ، وَجُلِدَ حَدًّا فِي الْإِسْلَامِ . وَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُسْلِمْ حَتَّى رُضِخَتْ لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ الرَّضَائِخُ ؛ فَلَوْلَا ذَلِكَ مَا كَثَّرْتُ تَأْلِيبَكُمْ وَتَأْنِيبَكُمْ ، وَجَمْعَكُمْ وَتَحْرِيضَكُمْ ، وَلَتَرَكْتُكُمْ إِذْ أَبَيْتُمْ وَوَنَيْتُمْ .

أَلَا تَرَوْنَ إِلَى أَطْرَافِكُمْ قَدِ انْتُقِصَتْ ، وَإِلَى أَمْصَارِكُمْ قَدِ افْتُتِحَتْ ، وَإِلَى مَمَالِيكِكُمْ تُزْوَى ، وَإِلَى بِلَادِكُمْ تُغْزَى !

انْفِرُوا رَحِمَكُمُ اللهُ إِلَى قِتَالِ عَدُوِّكُمْ ، وَلَا تَثَّاقَلُوا إِلَى الْأَرْضِ فَتُقِرُّوا بِالْخَسْفِ ، وَتَبُوءُوا بِالذُّلِّ ، وَيَكُونَ نَصِيبُكُمُ الْأَخَسَّ ؛ وَإِنَّ أَخَا الْحَرْبِ الْأَرِقُ وَمَنْ نَامَ لَمْ يُنَمْ عَنْهُ ، وَالسَّلَامُ .

الشَّرْحُ :

طِلاع الأرض : ملؤها ، ومنه قولُ عمر : لو أنّ لى طِلاعَ الأرض ذهبا لافتديتُ به من هَوْل المُطَّلَع .

وآسَى : أحزَن .

وأكثرت تأليبَكم : تَحريضَكم وإغراءكم به . والتأنيب : أشدّ اللّوم .

ووَنَيْتم : ضَعُفتم وفَتَرتم . ومَمالِكَكم تَرْوَى ، أى تُقبَض .

ولا تثّاقلوا ، بالتّشديد ، أصلُه « تَثَاقَلوا » . وتفرّوا بالخسف : تَعترفوا بالضّيم وتَصبروا له . وتبوءوا بالذلّ : تَرجعوا به . والأرِق : الّذى لا ينام . ومِثلُ قولِه عليه السلام : « من نام لم يُنَم عنه » قولُ الشاعر :

لله دَرُّكَ ما أردتَ بثائرٍ ... حرّانَ ليس عن التِّراتِ براقدِ[1]

أسهرتَه ثم اضطجعتَ ولم يَنَمْ ... حَنَقا عليك وكيف نَوْمُ الحاقدِ !

فأمّا الذى رُضِخت له على الإسلام الرّضائخ ، فمعاوية ؛ والرّضيخة : شىء قليلٌ يُعطاه الإنسان يُصانَع به عن شىء[2] يُطلَب منه كالأجر ، وذلك لأنّه من المؤلّفة قلوبُهم الّذين رَغِبوا فى الإسلام والطاعة بجمالٍ وشاء دُفِعَتْ إليهم ، وهم قومٌ معروفون كمعاوية وأخيه يزيد ، وأبيهما أبى سُفْيان ، وحكيم بن حِزام ، وسُهَيل بن عمرو ، والحارث بن هشام ابن المغيرة ، وحُوَيْطِب بن عبد العُزّى ، والأخنَس بن شَرِيق ، وصَفْوان بن أميّة ، وعمير بن وهب الجُمَحىّ ، وعُيينة بن حصن ، والأقرع بن حابس ، وعبّاس بن مِرْداس وغيرهم . وكان إسلام هؤلاء للطّمع والأغراض الدنياويّة ، ولم يكن عن أصل ولا عن يقين وعلم .

---

(١) التراث : جمع ترة ؛ وهى الأخذ بالثأر . (٢) فى د « أمر » .

وقال الراوندىّ : عَنَى بقوله: «رُضِخَت لهم الرضائخ» عَمرَو بنَ العاص، وليس بصحيح، لأنّ عمرا لم يُسلِم بعد الفَتح، وأصحاب الرضائخ كلّهم أسلَموا بعد الفتح، صُوبِعوا على الإسلام بغنائم حُنَين . ولَعَمرى إن إسلام عَمْرو كان مدخولا أيضا ؛ إلّا أنّه لم يكن عن رَضِيخة ، وإنّما كان لمعنًى آخر . فأما الذى شَرِب الحرام ، وجُلِد فى حدّ الإسلام ، فقد قال الراوندىّ : هو المغيرةُ بنُ شُعْبة ، وأخطأ فيما قال ، لأنّ المغيرة إنّما اتُّهِم بالزنا ولم يُحَدّ ولم يَجرِ للمغيرة ذكرٌ فى شُرب الخمر ، وقد تقدّم خبرُ المغيرة مُستوفًى ، وأيضا فإنّ المغيرة لم يَشهَد صِفّين مع معاوية ولا مع علىّ عليه السلام ، وما للراوندىّ ولهذا ! إنّما يَعرِف هذا الفنّ أربابُه . والّذى سَناه علىّ عليه السلام الوليدُ بنُ عُقْبة بن أبى مُعَيط ، وكان أشدّ الناس عليه وأبلَغَهم تحريضا لمعاوية وأهل الشام على حَرْبه .

* * *

[أخبار الوليد بن عُقْبة]

ونحن نذكر خبرَ الوليد وشُرْبَه الخمر منقولا من كتاب « الأغانى » لأبى الفَرَج علىّ بن الحسين الأصفهانىّ : قال أبو الفرج : كان سبب إمارة الوليد بن عُقْبة الكوفةَ لعثمانَ ما حدّثنى به أحمدُ بنُ عبد العزيز الجوهرىّ ، قال : حدّثنا عمرُ بنُ شبّة ، قال : حدّثنى عبد العزيز بن محمّد بن حكيم ، عن خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد ، عن أبيه، قال: لم يكن يَجلِس مع عثمان على سريره إلّا العباس بن عبد المطّلب ، وأبو سُفيان بن حرب ، والحَكَم ابن أبى العاص ، والوليد بن عقبة ، ولم يكن سريرُه يَسَع إلّا عثمان وواحدا منهم ، فأقبَل الوليدُ يوما فجلس ، فجاء الحَكَم بن أبى العاص فأومأ عثمانُ إلى الوليد ، فرَحل له عن مجلسه ، فلمّا قام الحكم قال الوليد : واللهِ يا أميرَ المؤمنين لقد تَلجْلَج فى صدرى بَيْتان قلتُهما حين رأيتُك آثرتَ ابنَ عمّك على ابن أُمّك ـ وكان الحَكَم عمّ عثمان، والوليد أخاه

لأمّه ـ فقال عثمان : إن الحَكَم شيخُ قريش ؛ فما البيتان ؟ فقال :

رأيتُ لَعَمِّ المرءِ زُلفَى قرابةٍ ... دُوَيْنَ أخيه حادثاً لم يكن قِدْما

فأمّلتُ عمرا أن يَشِبَّ وخالدا ... لكيْ يَدعُوانى يومَ نائبةٍ عمّا

يعنى عَمراً وخالداً ابنَىْ عثمانَ . قال : فرقّ له عثمان وقال : قد ولّيتك الكوفة ، فأخرَجه إليها [1].

قال أبو الفَرَج : وأخبرَنى أحمد بنُ عبدالعزيز، قال : حدّثنى عمرُ بن شبّة، قال: حدّثنى بعضُ أصحابنا ، عن ابن [2] دَأب قال : لمّا ولّى عثمانُ الوليدَ بنَ عقبة الكوفة قَدِمها وعليها سعدُ بن أبى وقّاص ، فأُخبِر بقُدُومه ولم يَعلَم أنّه قد أُمِّر ، فقال : وما صنع ؟ قالوا : وقَفَ فى السّوق فهو يحدّث الناس هناك ، ولسنا ننكر شيئا من أمره، فلم يَلبَث أن جاءه نصفَ النهار ، فاستأذن على سعد ، فأذِن له ، فسلّم عليه بالإمْرة ، وجلس معه ، فقال له سعد : ما أقدَمَك يا أبا وهب ؟ قال : أحببتُ زيارتك؛ قال : وعلى ذاك، أجئتَ بريدا ؟ قال : أنا أزرَن من ذلك ، ولكنّ القومَ احتاجوا إلى عَملهم فسرّحونى إليه ، وقد استعملنى أميرُ المؤمنين على الكوفة . فسكَتَ سعدٌ طويلا ، ثم قال : لا والله ما أدرى أصلَحتَ بعدَنا أم فسَدْنا بعدَك ! ثم قال :

كِلِينى وحُزّينى ضُباعُ وأبشِرى ... بلَحْمِ امرئٍ لم يَشهَدِ اليومَ ناصرُهْ

فقال الوليد : أما والله لأنا أقولُ للشِّعر منك ، وأروَى له، ولو شئتُ لأجبتُك ،ولكنّى أدَعُ ذاك لما تعلَم . نعَم والله لقد أُمِرتُ بمحاسَبتك ، والنّظرِ فى أمر عُمّالك . ثمّ بعث إلى عمّال سعد فحبَسهم وضيّق عليهم ، فكتَبوا إلى سعد يستغيثون به ، فكلّمه فيهم فقال له : أوَ للمعروف عندَك مَوْضع ؟ قال : نعم ، فخلّ سبيلهم [3] .

---

(١) الأغانى ٤ : ١٧٤ (ساسى) . وفى د « فأخرج » .

(٢) فى د « عن زاذان » .

(٣) الأغانى ٤ : ١٧٥ ، ١٧٦ (ساسى) .

قال أحمد[1] : وحدّثني عمرُ ، عن أبي بكر الباهليّ ، عن هُشَيم ، عن العوّام ابن حَوْشَب . قال : لمّا قدم الوليدُ على سعد قال له سعد : واللهِ ما أدري كِسْتَ بعدَنا أم حمقْنا بعدَك ! فقال : لا تجزَعَنّ يا أبا إسحاق ، فإنّه المُلْك يتغدّاه قوم ويتعشّاه آخَرون . فقال سعد : أراكم واللهِ ستجعلونه مُلْكا[2] .

قال أبو الفَرَج : وحدّثنا أحمد قال : حدّثني عمر قال : حدّثني هارون بنُ معروف ، عن ضَمْرة بن ربيعة ، عن ابن شَوْذَب قال : صلّى الوليدُ بأهل الكوفة الغداةَ أربَعَ رَكَعات ، ثمّ التفت إليهم فقال : أزيدكم ؟ فقال عبدُ الله بنُ مسعود : ما زِلْنا معك في زيادةٍ منذ اليوم[3] .

قال أبو الفَرَج : وحدّثني أحمد قال : حدّثنا عمر ، قال : حدّثنا محمّد بن حُمَيد ، قال : حدّثنا جَرِيرٌ ، عن الأجْلح ، عن الشَّعْبيّ قال : قال الحُطَيئة يذكر الوليد :

شهدَ الحطيئةُ يوم يَلْقَى ربَّهُ ... أنّ الوليدَ أحقُّ بالعَذْرِ[4]
نادَى وقد تَمّتْ صلاتُهمُ ... أزيدُكُمْ ـ سُكْراً ـ ولم يَدْرِ[5]
فأبَوْا أبا وَهْب ولو أدِبوا ... لَقَرَنْتَ بين الشَّفْع والوَتْرِ[6]
كَفَوْا عنانَك إذْ جَرَيْتَ ولو ... تَرَكُوا عنانَكَ لم تَزَلْ تَجْرِي[7]

---

(١) هو أحمد بن عبد العزيز الجوهري .
(٢) الأغاني ٤ : ١٧٦
(٣) الأغاني ٤ : ١٧٦ . (٤) الأغاني ٤ : ١٧٦ وفي د « حين يذكر ربه » .
(٥) الديوان : « أأزيدكم ثملا » .
(٦) الديوان : « ليزيدهم خيرا ولو قتلوا » .
(٧) الديوان « خلعوا عنانك » ؛ وبعده :

ورأوْا شمائلَ ماجدٍ أنِفٍ ... يعطي على الميسور والعُسْرِ
قُرِّعت مكذوباً عليكَ ولم ... تُرْدَدْ إلى عُذرٍ وَلَا فقرِ

وقال الحطيئة أيضاً :

تكلّمَ في الصلاة ورادَ فيها ... علانيةً وأعلنَ بالنِّفاقِ[1]
ومَجَّ الخمرَ في سَنَنِ المصلّى ... وعادَى والجميعُ إلى افتراقِ
أريدُكمُ على أن تحمدوني ... فما لكمُ ومالي مِنْ خَلاقِ[2]

قال أبو الفرج : وأخبرنا محمدُ بنُ خلف وكيع قال : حدّثنا حمّاد بن إسحاق ، قال : حدّثني أبي قال : قال أبو عُبيدة وهشامُ بنُ الكلبيّ والأصمعيّ : كان الوليدُ زانياً يَشرَب الخمر ، فشَرِب بالكوفة وقام ليصلّيَ بهم الصبحَ في المسجد الجامع ، فصلّى بهم أربعَ رَكَعات ثمّ التفت إليهم فقال : أزيدُكم ؟ ونَفَيأ في المحراب بعد أن قرأ بهم رافعاً صوتَه في الصّلاة :

عَلِقَ القلبُ الرّبابَا ... بعد ما شابَتْ وشابا

فشَخص أهلُ الكوفة إلى عثمان فأخبروه بخبره ، وشَهِدوا عليه بشُرْب الخمر ، فأُتِي به ، فأمَر رجلا من المسلمين أن يَضربه الحدّ ، فلمّا دنا منه قال : نَشَدْتُكَ الله وقرابتي من أمير المؤمنين ! فتركه ، فدعا عليّ بن أبي طالب عليه السلام أن يُعطّل الحدّ ، فقام إليه فجلده بيده ، فقال الوليد : نَشَدْتُك لله والقرابة ! فقال أمير المؤمنين عليه السلام : اسكُت أبا وَهْب ، فإنّما هلك بنو إسرائيل لتعطيلهم الحدود ؟ فلمّا صرَعَه وفرغ منه قال : لتدعونّي قريش بعدها جَلّادا . قال إسحاق : وحدّثني مصعبُ بنُ الزّبير قال : قال الوليدُ بعد ما شَهِدُوا عليه فجلد : اللهم إنهم قد شهدوا عليّ بزُور ، فلا تُرضِهم عن أمير ، ولا تُرضِ عنهم أميراً ، قال : وقد عكس الحطيئة أبياته فجعلها مَدْحاً للوليد :

شَهِدَ الحطيئةُ حين يلقى ربّه ... أنّ الوليدَ أحقّ بالعُذْرِ

---

(١) ملحق ديوانه ١١٩ ، وفيه : « وجاهر بالنفاق » .
(٢) الأغاني ٤ : ١٧٦

كفّوا عنانَكَ إذ جريتَ ولوْ تركوا عنانَك لم تَزَلْ تَجرِي
ورأوا شمائلَ ماجدٍ أنِفٍ يُعطى على الميْسور والعُسْرِ
فنزعتَ مكدوناً عليك ولمْ تُنزَع على طمعٍ ولا ذُعْرِ[1]

قال أبو الفرج: ونسختُ من كتاب هارون بن الرّباب بخطّه، عن عمرَ بن شبّة؛ قال: شهد رجلٌ عند أبي العجّاج — وكان على قضاء البصرة — على رَجل من المَعْيطيّين بشهادة، وكان الشاهد سَكران، فقال المشهود عليه، وهو المَعْيطيّ: أعزّك الله أيّها القاضي، إنّه لا يُحسِن من السُّكرِ أن يقرأ شيئاً من القرآن، فقال الشاهد: بلى أُحسِن، قال: فاقرأ، فقال:

عَلِق القلبُ الرّبابا بعد ما شابتْ وشابا

يمجُن[2] بذلك، ويَحكي ما قاله الوليدُ في الصلاة، وكان أبو العجّاج أحمق، فظنّ أنّ هذا الكلام من القرآن، فجعل يقول: صدقَ اللهُ ورسولُه، ويلكم، كم تعلمون ولا تَعْملون![3]

قال أبو الفرج: وأخبرَني أحمدُ بن عبد العزيز، قال: حدّثنا عمرُ بن شبّة، عن المَدائنيّ، عن مبارك بن سلّام، عن فُطْر بن خليفة، عن أبي الضّحى، قال: كان ناسٌ من أهل الكوفة يتطلّبون عَثْرة الوليد بن عقبة، منهم أبو زَيْنب الأزديّ، وأبو مورّع، فجاءا يوما ولم يَحضُرِ الوليدُ الصّلاة، فسألا عنه، فتلطّفا حتّى عَلِما أنّه يَشرَب، فاقتحما الدارَ فوجَداه يقيء، فاحتَمَلاه وهو سكرانُ حتّى وضعاه على سريره، وأخَذا خاتمه من يده، فأفاقَ، فافتقد خاتمه، فسأل عنه أهلَه، فقالوا: لا ندري، وقد رأينا رجلين دَخَلا عليك

---

(١) الأغاني ٤: ١٧٦، ١٧٧.
(٢) يمجن: يقول قولا لا يدري ما عاقبته؛ ومنه الماجن، وفي الأغاني: «وربما تماجن».
(٣) الأغاني ٤: ١٧٧، ١٧٨.

فاحتملاك فوضعاك على سريرك . فقال : صفوهما لى ، فقالوا : أحدهما آدم[1] طوالٌ حسن الوجه ، والآخر عريض مربوع عليه خميصة[2] ، فقال : هذا أبو زينب ، وهذا أبو مورّع؛

قال : ولقى أبو زينب وصاحبه عبدَ الله بن حُبيش الأسدىّ وعَلقمة بن يزيد البكرىّ وغيرَهما ، فأخبروهم ، فقالوا : اشخصوا إلى أمير المؤمنين فأعلموه ، وقال بعضهم : إنّه لا يقبل قولكم فى أخيه ، فشخصوا إليه ، فقالوا : إنّا جئناك فى أمر ، ونحن مُخرجوه إليك من أعناقنا ، وقد قيل : إنّك لا تقبله ، قال : وما هو ؟ قالوا : رأينا الوليدَ وهو سكرانُ من خمر شربها ، وهذا خاتمُه أخذناه من يده وهو لا يعقل . فأرسل عثمان إلى علىّ عليه السلام فأخبره ، فقال : أرى أن تُشخصه ، فإذا شهدوا عليه بمحضر منه حددته . فكتب عثمانُ إلى الوليد ، فقدم عليه ، فشهد عليه أبو زينب وأبو مورّع وجندب الأزدىّ وسعد ابن مالك الأشعرىّ ، فقال عثمانُ لعلىّ عليه السلام : قم يا أبا الحسن فاجلده ، فقال علىّ عليه السلام للحسن ابنه : قم فاضربه ؛ فقال الحسن : ما لك ولهذا ، يكفيك غيرك ؛ فقال علىّ لعبد الله بن جعفر : قم فاضربه ، فضربه بمخصرة[3] فيها سير له رأسان ، فلما بلغ أربعين قال : حسبك .

قال أبو الفرج : وحدّثنى أحمد قال : حدّثنا عمر قال : حدّثنى المدائنىّ عن الوقاصى ، عن الزهرىّ قال : خرج رهطٌ من أهل الكوفة إلى عثمانَ فى أمر الوليد ، فقال : أكلما غضب رجل على أميره رماه بالباطل ! لئن أصبحتُ لكم لأنكّلنّ بكم ، فاستجاروا بعائشةَ ، وأصبح عثمانُ فسمعَ من حُجرتها صوتاً وكلاما فيه بعضُ الغلظة ، فقال . أما يجد فُسّاقُ العراق ومُرّاقها ملجأً إلّا بيت عائشة ! فسمعتْ ، فرفعتْ نعلَ رسولِ الله صلى الله عليه وآله وقالت : تركتَ سنّة صاحب هذا النعل . وتسامع الناس فجاءوا حتى ملأوا المسجد ، فمن قائل : قد أحسنتْ ، ومن قائل : ما للنساء ولهذا ! حتى تخاصموا

---

(١) الآدم : الأسمر . (٢) الخميصة : كساء أسود مربع له علمان .

(٣) المخصرة : ما اختصره الإنسان بيده فأمسكه من عصا أو مقرعة أو عكازة وما أشبهها .

وتَضَارَبوا بالنِّعال، ودخل رهطٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلّم على عثمانَ فقالوا له: اتّق الله ولا تُعطّل الحدود، واعزل أخاك عنهم؛ ففعل[1].

قال أبو الفرج: حدّثنا أحمد قال: حدّثني عمر، عن المدائنيّ، عن أبي محمد النّاجي، عن مطر الورّاق، قال: قَدِم رجلٌ من أهل الكوفة إلى المدينة فقال لعثمان: إنّي صلّيتُ صلاة الغداة خلف الوليد، فالتفت في الصّلاة إلى الناس، فقال: أأزيدكُمْ، فإني أجدُ اليومَ نشاطا؟ وشمِمْنا منه رائحةَ الخمر، فضَرَب عثمانُ الرّجلَ؛ فقال الناس: عَطّلت الحدود، وضَرَبت الشهود[2].

قال أبو الفرج: وحدّثنا أحمد، قال: حدثنا عمر قال: حدّثنا أبو بكر الباهليّ، عن بعض من حدّثه قال: لمّا شُهِد على الوليد عند عثمانَ بشُرب الخمر كَتَب إليه يأمره بالشّخوص، فخرج وخرج معه قومٌ يعذِرونه، منهم عَدِيّ بن حاتم الطائيّ، فنزل الوليدُ يوماً يَسوقُ بهم، فارتجز وقال:

لا تَحسبنّا قد نسينا الأحقافْ[3] والنّشَواتِ من مُعتّقٍ صافْ

* وعَزْفِ قَيْناتٍ علينا عُزّافْ *

فقال عديّ: فأين تذهب بنا إذَن! فأقم[4].

قال أبو الفرج: وقد رَوَى أحمد عن عمرَ، عن رجاله، عن الشّعبيّ، عن جُندَب الأزديّ قال: كنتُ فيمن شَهِد على الوليد عند عثمان، فلمّا استَتْمَمْنا عليه الشهادة حبَسَه عثمان. ثم ذكر باقي الخبر وضربَ عليّ عليه السلام إيّاه، وقولَ الحسن ابنه: «مالك ولهذا»، وزاد فيه، وقال عليّ عليه السلام: لست إذنْ مُسلِما؛ أو قال: من المسلمين.

---

(١) الأغاني ٤ : ١٧٨ (٢) الأغاني ٤ : ١٧٨.

(٣) الأغاني: «الإيجاف»؛ وهو ضرب من السير.

(٤) الأغاني ٤ : ١٧٨، ١٧٩. (٥) الأغاني ٤ : ١٧٩.

قال أبو الفرج : وأخبرَني أحمد ، عن عمرَ عن رجاله، أنّ الشهادة لمّا تمّت قال عثمان لعليّ عليه السلام : دونَكَ ابنَ عمّك فأَقِم عليه الحدّ . فأمر عليّ عليه السلام ابنَه الحسن عليه السلام ، فلم يفعل ، فقال : يكفيك غيرُك ! فقال عليّ عليه السلام : بل ضعفتَ ووَهَنْتَ وعجَزْتَ ؛ قم ياعبدَ الله بنَ جعفر فاجلِدْه ، فقامَ فجلَدَه ، وعليّ عليه السلام يعدّ حتّى بلغ أربعين ، فقال له عليّ عليه السلام : أمسِكْ حَسْبُك ، جلَدَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ؛ وكَمّلها عُمر ثمانين ، وكلٌّ سنّة[1] .

قال أبو الفرج : وحدّثني أحمد ، عن عمر ، عن عبد الله بن محمد بن حكيم ، عن خالد ابن سعيد ، قال : وأخبرَني بذلك أيضاً إبراهيمُ بنُ محمد بن أيّوب ، عن عبد الله بن مسلم ، قالوا جميعا : لما ضرَب عثمانُ الوليدَ الحدّ ، قال : إنّك لتضربُني اليومَ بشهادة قومٍ ليقتلنّك عاماً قابلا[2] .

قال أبو الفرج . وحدثني أحمد بنُ عبد العزيز الجوهريّ ، عن عمر بن شبّة ، عن عبد الله بن محمد بن حكيم ، عن خالد بن سعيد . وأخبرَني أيضاً إبراهيمُ ، عن عبد الله ، قالوا جميعا : كان أبو زُبَيد الطائيّ نديما للوليد بن عُقْبة أيّامَ ولايته الكوفة ، فلمّا شَهِدوا عليه بالسُّكر من الخمر خرج عن الكوفة مَعْزولا ، فقال أبو زُبَيْد يتذكّر أيّامَه وندامته :

من يرَى الغيرَ أن تمشي على ظهـ ـر المَرَوْرَى حُدابُهنّ عجالُ !
ناعجاتٍ والبيتُ بيتُ أبي وهـ ـب خلاءٌ تَحِنُّ فيه الشَّمالُ
يعرِفُ الجاهلُ المضلَّلُ أنّ الـ ـدَّهرَ فيه النَّكراء والزِّلزالُ
ليت شعري كذاكم العهدُ أم كا نوا أناساً كمن يَزولُ فزالوا !

---

(١) الأغاني ٤ : ١٧٩ (٢) الأغاني ٤ : ١٧٩ .

(٣) ابن أروى ، هو الوليد بن عقبة ؛ وأروى هي أم عثمان بن عفان .

بعد ما تعلمين يا أمّ عمرو ... كان فيهمْ عِزٌّ لنا وجمالُ
ووجوهٌ تودُّنا مشرقاتٌ ... ونوالٌ إذا أُريد النّوالُ
أصبح البيتُ قد تَبدّل بالحيّ وجوهاً كأنها الأقيال[1]
كلّ شيء يحتالُ فيه الرجالُ ... غير أنْ ليس للمنايا احتيالُ
ولعمرُ الإله لو كان للسيـ ... ـف مضاءٌ وللسان مقال[2]
ما تناسَيْتُك الصفاء ولا الودّ ولا حال دونك الإشغال
ولحرّمت لحمك المتعضّي ... صَلَةً ضلّ حِلْمُهُم ما اعتالوا[3]
قولهم شُرْبك الحرام وقد كا ... ن شرابٌ سوى الحرام حلالُ
وأبى ظاهرُ العداوة والشنـ ... ـآنِ إلا مقال ما لا يُقال
من رجالٍ تقارضوا مُنْكراتٍ ... لِينالوا الذي أرادوا فنالوا
غير ما طالبين دَخْلاً ولكن ... مالَ دهرٌ على أناسٍ فمالوا
من يَحُكْكَ الصفاء أو يتبدّلْ ... أو يزُلْ مثلَ ما يزول الظلالُ
فاعلمنْ أنني أخوكَ أخو الودّ حياتي حتى تزول الجبالُ
ليس يُجلى عليكَ يوماً بمال ... أبداً ما أقلّ نعلاً قِبالُ[4]
ولك النصرُ باللسان وبالكف إذا كان لليدين مصالُ[5]

قال أبو الفرج : وحدّثني أحمد قال : حدّثني عمرُ قال : لما قدم الوليد بنُ عُقبة الكوفة قدم عليه أبو زُبَيد فأنزله دار عَقيل بن أبي طالب على باب المسجد ، وهي التي

---

(١) الأقيال : ملوك الحميريون . وفي الأغاني : « الأقتال » جمع قتل ؛ وهو العدو
(٢) الأغاني : « مصال » ، يقال : صال على قرنه ، وإذا وثب عليه واستطال .
(٣) المتعضي : المتقطع والمتفرق . (٤) قبال النعل : زمام بين الإصبع والتي تليها .
(٥) الأغاني ٤ : ١٧٩ ، ١٨٠ .

تُعرف بدار القِبْطى ، فكان مما احتجّ به عليه أهل الكوفة أن أبا زبيد كان يخرج إليه من داره وهو نصرانىّ يخترق المسجد فيجعله طريقا [١] .

قال أبو الفرج : وأخبرنى محمد بن العباس اليزيدىّ قال : حدثنى عمى عبيد الله ، عن ابن حبيب عن ابن الأعرابىّ ، أنّ أبا زُبيد وفد على الوليد حين استعمله عثمان على الكوفة ، فأنزله الوليد دار عَقِيل بن أبى طالب عند باب المسجد ، واستوهبها منه ، فوهبها له ، فكان ذلك أول الطعن عليه من أهل الكوفة ، لأنّ أبا زبيد كان يخرُج من داره حتى يشقّ المسجد إلى الوليد فيسمُرَ عنده ، ويشرب معه ، ويخرُج فيشقّ المسجد وهو سكران ، فذلك تنهم عليه . قال : وقد كان عثمان ولّى الوليدَ صدقاتِ بنى تغلب ، فلمه عمه شمرٌ فيه حلاعة ، فعزله . قال : فلما ولّاه الكوفة اختصّ أبا زبيد الطائى وقرّبه ، ومدحه أبو زُبيد بشعر كثير ، وقد كان الوليد استعمل الربيع بن مرىّ بن أوس بن حارثة بن لأم الطائى على الحى فيما بين الحيرة وظهر الحيرة ، فأحدثت الجزرة ، وكان أبو زبيد فى بنى تغلب نازلا ، فخرج بإبلهم ليرعيهم ، فأتى عليهم الربيع بن مرىّ ومنعهم ، وقال لأبى زُبيد : إن شئت أرعيك وَحْدك فعلت ! فأتى أبو زُبَيد إلى الوليد فشكاه ، فأعطاه بين القصور الحمر من الشام ، إلى القصور الحمر من الحيرة ، وحملها له حمّى ، وأحدثها من الربيع ابن مرىّ ، فقال أبو زبيد يمدحُ الوليد ، والشّعر يدلّ على أن الحمى كان بيد مرىّ بن أوس ، لا بيد الربيع ابنه ، وهكذا هو فى رواية عمر بن شبة :

لعمرُ أبيك يا بن أبى مُرىٍّ ... لعمرُك من أباح لنا الديارا [٢]

أباح لنـــا أبارِق ذات قورٍ ... وترعى القفّ منها والقفارا [٣]

---

(١) الأغانى ٤ : ١٨٠ . (٢) الأغانى : « لنا الديارا » .

(٣) الأبارق جمع الأبرق ، وهو الأرض التى يخالطه فيها حجارة ورمل وطين مختلطة . والقف ما يبس من البقول وتناثر حبه وورقه ؛ ترعاه الإبل وتسمن عليه .

بحمد الله ثمّ فتى قريش ... أبى وهب غدتْ بُدْنا عِزارا[1]

أباح لنا ولا نحمى عليكم ... إذا ما كنتم سنةً حزارا

قال : يقول : إذا أحدثتم فإنا لا نحميها عليكم ، وإذا كنتم أسأتم وحميتموها علينا .

فتى طالتْ يداه إلى المعالى ... وطَحْطحت المجذَّمة القِصَارا[2]

قال : ومن شعر أبى رُبيد فيه يذكر نصره له على مرىّ بن أوْس بن حارثة :

يا ليت شعرى بأنباء أنبّؤها ... قد كان يعنى بها صَدْرى وتقديرى

عن امرئٍ ما يردْه الله من شَرَف ... أفرَحْ به ومرىّ غيرُ مسرور

إن الوليد له عندى وحقّ له ... ودّ الخليل ونصح غير مدخور

لقد دعانى وأدْنانى وأظهرَنى ... على الأعادى بنصرٍ غير تغرير

وشدّنا اليومَ عنّى غير مكترثٍ ... حتى تناهوْا على رغم وتصْغير

نفسى فداء أبى وهْب وقلّ له ... يا أمّ عمرو فخُلّى اليوم أو سِيرى[3]

وقال أبو رُبَيْد يمدح الوليد ويتألم لفراقه حين عُزِل عن الكوفة :

لعَمْرى لئِنْ أمْسى الوليد ببلدة ... سواى لقد أمسيتُ للدهر معورا[4]

خلا أن رزق الله غادٍ ورائحٌ ... وإنى له راجٍ وإنْ سار أشهرا

وكان هو الحصن الذى ليس مسلمى ... إذا أنا بالنَّكْراء هيّجتُ معشرا

إذا صادَفُوا دونى الوليد فإنما ... يَرَوْن بوادِى ذى حماس مُزَعْفرا[5]

---

(١) غزاراً : جمع غزيرة ؛ وهى من الإبل الكثيرة اللبن .

(٢) طحطح الرجل ماله : فرقه . (٣) الأغانى ٤ : ١٨٠ .

(٤) المعور : الذى لا حافظ له .

(٥) ذو حماس . موضع تلقاء عرعر ، أو مأسدة والمزعفر : الأسد الورد ، وبعده فى الأغانى :

خصيبَ بنانٍ ما يزالُ براكبٍ ... يخبُّ وضاحِى جلدهِ قد تقشّرا

وهي طويلة يصفُ فيها الأسد[1] .

قال أبو الفرج : وحدثنا أحمد بن عبد العزيز قال : حدثنا عمر عن رجاله، عن الوليد قال: لما فتح رسول الله صلّى الله عليه وآله مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم ، فيدْعو لهم بالبركة ، ويمسح يده على رءوسهم ، فجيء بي إليه وأنا محلّق ، فلم يمسّني ، وما منعه إلا أنّ أمي حلّقتني بحلوق ، فلم يمسّني من أجل الحلوق[2] .

قال أبو الفرج: وحدثني إسحاق بن بنان الأنماطيّ ، عن حُبيش بن ميسر ، عن عبدالله ابن موسى ، عن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال الوليد بن عقبة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام : أنا أحدّ منك سِنانا ، وأبسط منك لسانا ، وأملأ للكتيبة ؛ فقال عليّ عليه السلام : اسكُت يا فاسق ، فنزل القرآن فيهما : ﴿ أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقاً لا يستوون ﴾[3] .

قال أبو الفرج : وحدثني أحمد بن عبد العزيز ، عن عمر بن شبّة ، عن محمد ابن حاتم ، عن يونس بن عمر ، عن سَيْبان ، عن يونس ، عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الذينَ آمنوا إنْ جاءكُم فاسقٌ بنبإٍ فتبيّنوا ﴾[4] . قال: هو الوليد بنُ عقبة، بعثه النبيّ صلى الله عليه وآله مُصدِّقا إلى بني المصطلق ، فلما رأوه أقبلوا نحوه ، فهابهم ، فرجع إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله فقال له : إنهم ارتدّوا عن الإسلام ، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد ، فعلم علمهم ، وأمره أن يتثبّت ، وقال له : انطلق ولا تعجل ، فانطلق حتى أتاهم ليلا ، وأنفذ عيونه نحوهم ، فلما جاءوه أخبروه أنهم متمسكون بالإسلام وسمع أذانهم وصلاتهم ، فلما أصبح أتاهم فرأى ما يعجبه ، فرجع إلى الرسول صلّى الله عليه وآله فأخبره ، فنزلت هذه الآية[5] .

---

(١) الأغاني ٤ : ١٨٢ . (٢) الأغاني ٤ : ١٨٢
(٣) سورة السجدة : ١٨ (٤) سورة الحجرات ٦ .
(٥) الأغاني ٤ : ١٨٢ .

قلت : قد لمّح أبنُ عبد البرّ صاحبُ كتاب " الاستيعاب " في هذا الموضع نكتةً حسَنة ، فقال في حديث الحلُوق : هذا حديثٌ مضطرب منكَر ، لا يصحّ ، وليس يمكن أن يكون مَن بَعثه النبيّ صلى الله عليه وآله مُصدّقا صبيًّا يومَ الفتح ؛ قال : ويدلّ أيضا على فسادِه أنّ الزبير بنَ بكّار وغيرَه من أهل العلم بالسِّيَر والأخبار ذكَروا أنّ الوليدَ وأخاه عُمارة أبَوْ عُقْبة بن أبي مُعَيْط خرَجا من مكّة لبردًا أختهما أمّ كلثوم عن الهجْرة ، وكانت هجرتُها في الهُدْنة التي بين النبيّ صلى الله عليه وآله وبين أهل مكّة ، ومَنْ كان علامًا مُحلَّفا بالحلوق يومَ الفتح ليس يحتاج مثلُه إلى هذا . قال : ولا خلافَ بين أهل العلم بتأويل القرآن أنّ قوله عزّ وجلّ : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ أُنزلت في الوليد لمّا بعثه رسولُ الله صلى الله عليه وآله مُصدّقا ، فكذَب على بني المُصْطلق وقال : إنّهم ارتدّوا وامتنَعوا من أداء الصدقة . قال أبو عمر : وفيه وفي عليّ عليه السلام نزَل : ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾[1] على قصّتهما المشهورة . قال : ومن كان صبيا يومَ الفتح لا يحتاج مثلُه إلى هذا ، فوجب أن يُتطرّق في حديث الحلوق ، فإنّه رواية جعفر بن برقان ، عن ثابت ، عن الحجّاج ، عن أبي موسى الهمْدانيّ ؛ وأبو موسى مجهولٌ لا يصحّ حديثه .

* * *

ثمّ نعود إلى كتاب أبي الفرَج الأصبهانيّ ؛ قال أبو الفرج : وأخبرني أحمدُ بنُ عبد العزيز ، عن عمرو بن شبّة ، عن عبد الله بن موسى ، عن نعيم بن حكيم ، عن أبي مريم ، عن عليّ عليه السلام ، أنّ امرأةَ الوليد بن عُقْبة جاءتْ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله تشتكي إليه الوليدَ ، وقالت : إنّه يضربها ، فقال لها : ارجعي إليه وقولي له : إنّ رسولَ الله قد أجارَني ، فانطلقتْ ، فمكثتْ ساعةً ، ثم رجعتْ فقالت : إنّه

(١) سورة السجدة ١٨ .

ما أقلع عنّى ، فقطع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم هُدْبَةً[1] من ثوبه وقال : ادهبي بها إليه وقولي له : إنّ رسولَ الله قد أجارَني ، فانطلقتْ فمكثتْ ساعةً ثم رجعتْ فقالت : مرادتي إلا ضَرْبا ، فرفع رسولُ الله صلّى الله عليه وآله يدَه ثم قال : « اللهمّ عليكَ بالوليد » مرّتين أو ثلاثا[2] .

قال أبو الفرج : واختصّ الوليد لما كان وليه بالكُوفة ساحراً كاد يعمّي الناسَ ، كان يُريه كتيبتين تقتتلان فتحمل إحداهما على الأخرى فتهزمها ، ثم يقول له أيسُرّك أن أُريكَ المهزمةَ تقتل العائمة فتهزمها ؟ فيقول : نعم ، فجاء خُنْدُبٌ الأزديّ مشتملا على سيفه ، فقال : أفرِجوا لي ، فأفرَجوا فضرَبه حتى قتله ، فحبسه الوليدُ قليلا ثم تركه[3] .

قال أبو الفرج : وروى أحمدُ عن عمر ، عن رجاله ، أن خُنْدُبا لمّا قتل الساحرَ حبَسه الوليدُ ، فقال له دينار بن دينار : فيم حبستَ هذا ، وقد قتَل من أعمل بالسحر في دين محمد صلى الله عليه وسلم ؟ ثم مضى إليه فأخرَجه من الحبس ، فأرسل الوليدُ إلى دينار ابن دينار فقتله[4] .

قال أبو الفرج : حدّثني عمّي الحسن بن محمد قال : حدّثني الحرار ، عن المدائنيّ ، عن عليّ بن مجاهد ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن رُومان ، عن الزّهريّ وغيره ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا انصرف عن غَزاة بني المُصْطلق نزل رجلٌ من المسلمين فساق بالقوم ورَجَز ، ثم آخر فساق بهم ورَجَز ، ثم نادى لرسول الله صلى الله عليه وآله أن يُواسِيَ أصحابه ، فنزل فساقَ بهم ورَجَز ، وجعل يقول فيما يقول :

خُنْدَبٌ وما جُنْدَبُ والأقطع زيدُ الخيرْ

---

(١) الاستيعاب . (٢) الأغاني ٤ : ١٨٣ .
(٣) الأغاني ٤ : ١٨٣ . (٤) الأغاني ٤ : ١٨٣ .

فدنا منه أصحابُه فقالوا: يا رسول الله، ما ينفعُنا سيرنا مخافة أن تنهشك دابّة، أو تُصيبك نَكْبة. فركِب ودَنَوا منه وقالوا: قلتَ قولا لا ندرى ماهو؟ قال: وماذاك؟ قالوا: كنتَ تقول: جُندَب وما جُنْدَب، والأقطَع زيد الخير.

فقال: رجلان يكونان فى هذه الأمة يَضرب أحدُهما ضربة يفرُق بين الحقّ والباطل، وتُقطَع يدُ الآخر فى سبيل الله، ثم يُتبِع الله آخرَ جسده بأوّله، وكان زيد، هو زيدُ بنُ صُوحان، وقطِعتْ يدُه فى سبيل الله يوم جَلولاء، وقُتلَ يومَ الجمل مع علىّ بن أبى طالب عليه السلام؛ وأمّا جندَب هذا فدخَل على الوليد بن عُقْبة وعنده ساحر يقال له: أبو شَيْبان، يأخذ أعينَ الناس، فيُخرج مصارينَ بطنهم ثم يَرُدّها، فجاء مِنْ خَلْفه فضَرَبه فقتَله، وقال:

العنْ وليداً وأبا شَيْبانْ وابنَ حُبَيْش راكبَ الشّيطانْ

* رسولَ فرعونَ إلى هامانْ (١) *

قال أبو الفرج: وقد رُوى أنّ هذا الساحر كان يدخُل عند الوليد فى جَوْف بقرة حيّة، ثم يخرُج منها؛ فرآه جُندَب فذهب إلى بيته، فاشتمل على سيف، فلمّا دخل الساحرُ فى البقرة قال جندب: ﴿أفتأتونَ السِّحرَ وأنتم تُبصِرونَ﴾ (٢)، ثم ضرب وَسَط البقرة فقطَعها وقطع الساحرَ معها، فذُعر الناس، فسجَنه الوليدُ، وكتب بأمره إلى عثمان (٣).

* * *

قال أبو الفرج: فرَوى أحمدُ بن عبد العزيز، عن حجّاج بن نصير، عن قرّة، عن

(١) الأغانى ٤ : ١٨٣، ١٨٤. (٢) سورة الأنبياء ٣.
(٣) الأغانى ٤ : ١٨٤.

محمد بن سيرين ، قال : انطُلق بُجندَب بن كعب الأزديّ قاتل الساحر بالكُوفة إلى السجن، وعلى السّجن رجلٌ نَصرانيٌّ من قِبَل الوليد ، وكان يَرَى جندب بن كعب يقومُ بالليل ويُصبح صائمًا ، فوَكّل بالسّجن رجلا، ثم خرج فسأل الناس عن أفضل أهل الكوفة؟ فقالوا: الأشعث بن قيس ، فاستضافه ، فحمل رِجْله ينام الليل ثم يُصبح فيدعُو بعدائه ، فخرج من عنده وسأل : أيُّ أهل الكوفة أفضل ؟ قالوا : جرير بنُ عبد الله ، فذهب إليه فوَجَده ينام الليلَ ثمّ يُصبح فيدعو بعدائه ، فاستقل القلة، وقال : ربّي ربّ جُندَب ، ودِيني دِينُ جُندَب . ثمّ أسلم[1]

قال أبو الفرج : فلمّا وقع عثمانُ الوليدَ عن الكوفة أمّر عليها سعيدَ بنَ العاص ، فلمّا قدِمَها قال : اغسلوا هذا المكان ، فإنّ الوليد كان رجلا نجسا ، فلم يَصْعده حتى غُسِل. قال أبو الفرج : وكان الوليدُ أسَنّ من سعيد بن العاص ، وأسْخَى نفسًا ، وألينَ جانبا، وأرضى عندهم ، فقال بعضُ شعرائهم :

وجاءنا من بعده سعيدٌ[2] يَنقُص في الصاع ولا يزيدُ

وقال آخر منهم :

فَرَرْتُ من الوليدِ إلى سعيدٍ كأهل الجِحْرِ إذْ فَزِعوا فبارُوا
يَليها من قريشٍ كلّ ذَيمٍ أميرٌ مُحدَثٌ أو مستشارُ
لنا نارٌ تحرّقنا فنخشَى وليس لهم سِوَلا يخشَون نارُ[3]

قال أبو الفرج : وحدّثنا أحمد ، قال : حدّثنا عمرُ ، عن المدائنيّ ، قال : قَدِم الوليدُ بنُ

---

(١) الأغاني ٤ : ١٨٣ .

(٢) أول الرجز في الأغاني :

* يا وَيْلَنَا قَدْ ذَهَبَ الوليدُ *

(٣) الأغاني ٤ : ١٨٤ .

عقبة الكوفة فى أيام معاوية واليا للمغيرة بن شعبة ، فأتاه أشرافُ الكوفة فسلّموا عليه . وقالوا : والله مارأينا بعدك مثلك ؛ فقال : أخيراً أم شرّا ! قالوا : بل خيراً ، قال : ولكنى ما رأيتُ بعدكم شرّا منكم . فأعادوا الثناء عليه ، فقال : بعض ما تأتون به ! فوالله إنّ نُفصَكم لتلف ، وإن حتّكم لصلف[1] .

قال أبوالفرج : وَرَوَى عمرُ بنُ شبّة ؛ أنّ قَبيصة بن جابر كان ممّن كثّر[2] على الوليد ، فقال معاويةُ يوما والوليدُ وقبيصةُ عنده : يا قبيصة ، ما كان شأنُك وشأنُ الوليد ؟ قال : خيرٌ يا أميرَ المؤمنين ، إنّه فى أوّل الأمر وَصَل الرّحم ، وأحسَن الكلام ، فلا نسألُ عن شُكرٍ وحُسن ثناء ، ثم عَصَب على الناس وعَصَبوا عليه ، وكنّا معهم ، فإما ظالمون فنستغفر الله ، وإمّا مظلومون فيَغفِر الله له ؛ فحَدِّث غير هذا يا أميرَ المؤمنين ، فإنّ الحديث يُنسِى القديمَ . قال معاوية : ما أعلمُه إلّا قد أحسن السِّيرة ، وبَسَط الخير ، وقَبَض الشرّ . قال : فأنت يا أميرَ المؤمنين اليومَ أقدرُ على ذلك فافعله ، فقال : اسْكُتْ لا سَكَتّ ، فسَكَتَ وسكَتَ القومُ ، فقال معاوية بعد يسير : مالك لا تتكلّم يا قبيصة ؟ قال : نهيتنى عمّا كنتُ أحبّ فسكتّ عمّا لا أحِبّ .

قال أبو الفرج : ومات الوليدُ بنُ عقبةَ فُوَيق الرّقة ، ومات أبو زُبَيد هناك ، فدُفِنا جميعا فى موضع واحد ، فقال فى ذلك أشجَعُ السُّلَمىّ وقد مَرّ بقبرَيهما :

مَررتُ على عظام أبى زُبَيدٍ ... وقد لاحتْ ببقعةِ صَلْودِ

فكان له الوليدُ نديمَ صِدْقٍ ... فدَمّمَ قبرُه قبرَ الوليد

وما أدرِى بمن تَبْدو المنايا ... بحَمْرَةَ أم بأشجَعَ أم يزيدِ !

قيل : هم إخوتُه ، وقيل : نُدَماؤه[3] .

قال أبو الفرج : وحدّثنى أحمدُ بنُ عبد العزيز ، عن محمد بن زكريّا العِلانىّ ،

---

(١) الأغانى ٤ : ١٨٤ . (٢) كذا فى ا ، د ، وفى ب : « كثر » . (٣) الأغانى ٤ : ١٨٥ .

عن عبد الله بن الضّحاك ، عن هشام بن محمد ، عن أبيه ، قال : وفَد الوليدُ بنُ عقبة ـ وكان جواداً ـ إلى معاوية ، فقيل له : هـذا الوليدُ بنُ عقبة بالباب ، فقال : والله ليرْجعنّ مغيظاً غيرَ مُعطًى ، فإنّه الآن قـد أتانا يقول : عليّ دَيْنٌ وعليّ كذا ، ائذَن له ، فأذن له ، فسأله وتحدّث معه ، ثم قال له معاوية . أما والله إن كنّا لنُحِبّ إتيانَ مالك بالوادى ، ولقد كان يُعجب أميرَ المؤمنين ، فإن رأيتَ أن تَهبَه ليزيدَ فافعل ، قال : هو ليزيدَ ، ثمّ خرج وجعل يختلف إلى معـاوية ، فقال له يوما : انظُر يا أميرَ المؤمنين فى شأنى ، فإنّ عليّ مؤونة ، وقد أرهقنى دَيْن ، فقال له : ألا تَستحيي لنفسك وحَسَبك ، تأخذ ما تأخُذُه فتَبذُره ، ثم لا تنفكّ تَشكُو دَيْناً ! فقال الوليد : أفعل ، ثمّ انطلق من مكانه ، فسارَ إلى الجزيرة ، وقال يخاطب معاوية :

فإذا سئلتَ تقول : « لا » وإذا سألتَ تقول : هـاتِ
تأبَى فعـالَ الخـير لا تُروِى وأنتَ على الفُراتِ
أفـلا تَميلُ إلى « نَعَمْ » أو تَرْكِ « لا » حتى المماتِ !

وبلغ معاويةَ شُخُوصُه إلى الجزيرة فخافه ، وكتب إليه : أقبِل ، فكَتَب :

أعِفّ وأستعفِى كما قـد أمرتَنِى فأعْطِ سِوَاىَ ما بدَا لَكَ وابْخَلِ
سأحدُو رِكابى عنـك إنّ عَزيمتى إذا نابَنِى أمرٌ كسلّةِ مُنصُلِ
وإنّى امرؤ للنّأى مِنّى تَطرُّبٌ وليس شَنَا قُفلٍ علىّ بمُقفَلِ

ثمّ رحل إلى الحجاز ، فبعث إليه معاوية بجائزة[1] .

* * *

وأمّا أبو عمر بنُ عبدالبرّ فإنّه ذَكَر فى " الاستيعاب " فى باب الوليد ، قال : إنّ له أخبارا فيها شَناعة تَقطَع على سوء حاله ، وقُبح أفعاله ؛ غفَر الله لنا وله ؛ فلقد كان من رجال قُرَيش

(١) الأغانى ٤ : ١٨٧ .

ظَرْفا وحِلْما وشَجاعةً وجُوداً وأدَبا ، وكان من الشعراء المطبوعين . قال : وكان الأصمعيّ وأبو عُبيدة وابنُ الكَلْبيّ وغيرهم يقولون : إنّه كان فاسقاً شِرّيبَ خمْر ، وكان شاعرا كريما . قال : وأخبارُه فى شُربِه الخمرَ ومسادَمَتِه أبا رُبَيد الطائىّ كثيرةٌ مشهورة ، ويَسمُج بنا ذِكرُها ، ولكنّا نذكر منها طَرَفا . ثمّ ذكر ما ذكره أبو الفرَج فى الأغانى ، وقال : إنّ خبرَ الصلاة وهو سَكْران ، وقوله : « أتُريدكم ؟ » خبرٌ مشهورٌ رَوَتْه الثقات من نَقَلَة الحديث .

قال أبو عمَر بنُ عبدِ البرّ : وقد ذكر الطبرىّ فى روايةٍ أنّه تغصّب عليه قومٌ من أهل الكوفة حَسَدا وبَغْيا ، وشهدوا عليه بشُرب الخمر ، وقال : إنّ عثمانَ قال له : يا أخى اصْبِر ، فإن الله يأجُرُك ويَسُوء القومُ يا عِيك .

قال أبو عمر : هذا الحديث لا يَصِحّ عند أهل الأخبار ونَقَلَةِ الحديث ، ولا له عند أهل العِلم أصل ؛ والصحيحُ ثبوتُ الشهادةِ عليه عندَ عثمان ، وحدُّه الحدّ ، وأنّ عليّا هو الذى جَلَده . قال : ولم يَجلِده بيَدِه ، وإنّما أمَر بجَلْده ، فنُسِب الجلْدُ إليه .

قال أبو عمر : ولم يَرْوِ الوليدُ من السنّة ما يحتاج فيها إليه ، ولكنّ حارثةَ بنَ مضرّب رَوَى عنه أنّه قال: «ما كانت نبوّة إلّا كان بعدَها مُلْك»[1].

---

(١) الاستيعاب ١٥٥٢ وما بعدها (طبعة نهضة مصر) .

(٦٣)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى أبي موسى الأشعريّ وهو عامله على الكوفة ، وقد بلغه عنه تثبيطه الناس عن الخروج إليه لما ندبهم لحرب أصحاب الجمل :

مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ : أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ قَوْلٌ هُوَ لَكَ وَعَلَيْكَ ، فَإِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ رَسُولِي فَارْفَعْ ذَيْلَكَ ، وَاشْدُدْ مِئْزَرَكَ ، وَاخْرُجْ مِنْ جُحْرِكَ ، وَانْدُبْ مَنْ مَعَكَ ، فَإِنْ خَفَّفْتَ وَافَيْتَ ، وَإِنْ ثَقَّلْتَ تَخَلَّفْتَ ، وَايْمُ اللهِ لَتُؤْنَسَنَّ مِنْ حَيْثُ أَنْتَ ، وَلَا تُتْرَكُ حَتَّى يُخْلَطَ زُبْدُكَ بِحَاثِرِكَ ، وَدَاشِكَ بِحَامِدِكَ ، وَحَتَّى تُعْجَلَ عَنْ قِعْدَتِكَ ، وَتَحْذَرَ مِنْ أَمَامِكَ ، كَحَذَرِكَ مِنْ خَلْفِكَ ، وَمَا هِيَ بِالْهُوَيْنَى الَّتِي تَرْجُو ، وَلَكِنَّهَا الدَّاهِيَةُ الْكُبْرَى ، يُرْكَسُ حَمَلُهَا ، وَيُذَلُّ صَعْبُهَا ، وَيُسَهَّلُ حَزْنُهَا . فَاعْقِلْ عَقْلَكَ ، وَامْلِكْ أَمْرَكَ ، وَخُذْ نَصِيبَكَ وَحَظَّكَ ، فَإِنْ كَرِهْتَ فَتَنَحَّ إِلَى غَيْرِ رَحْبٍ ، وَلَا فِي نَجْدَةٍ ، فَلَعَمْرِي لَتُكْعَبَنَّ وَأَنْتَ رَاتِمٌ حَتَّى لَا يُقَالَ أَيْنَ فُلَانٌ ! وَاللهِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مَعَ عُمَيْرٍ وَمَا يُبَالِي مَا صَنَعَ الْمُلْحِدُونَ ! وَالسَّلَامُ .

* * *

الشرح :

المراد بقوله : « قولٌ هو لك وعليك » ، أنّ أبا موسى كان يقول لأهل الكوفة : إنّ عليّ إمامُ هُدًى ، وبَيْعته صحيحة ، إلّا أنّه لا يحور القتال معه لأهل القِبلة ، وهذا القولُ بعضُه حقّ ، وبعضه باطل .

وقوله : « فارفع ذَيْلك » ، أى شمِّر للنهوض معى واللحاقِ بى ، لِنشهدَ حربَ أهلِ البصرة ، وكذلك قوله : « واشدد مِئْزَرَك » ، وكلتاهما كنايتان عن الجدّ والتشمير فى الأمر .

قال : « واخرج من جُحْرك » ، أمرٌ له بالخروج من منزله للحاق به ، وهى كِنايةٌ فيها غَضٌّ من أبى موسى واستهانةٌ به لأنه لو أراد إعظامَه لقال : واخرج من خِيسِك[1] ، أو من غِيلِك[2] كما يقال للأسد ، ولكنه جعله ثعلبا أو ضبّا .

قال : « واندُب مَنْ معك » ، أى ، واندُب رعيّتك من أهل الكوفة إلى الخروج معى واللحاق بى .

ثم قال : « وإن تحققت فانفذ » أى أمرُك مبنىٌّ على الشكّ ، وكلامك فى طاعتى كالمتناقض ، فإن حققتَ لزومَ طاعتى لك فانفذ ، أى سِرْ حتى تقدم علىّ ، وإن أقمتَ على الشكّ فاعتزِل العمل ، فقد عزلتُكَ .

قوله : « وايم الله لتؤتَنَّ » معناه إن أقمتَ على الشكّ والاستراحة وتثبيطِ أهل الكوفة عن الخروج إلىّ وقولك لهم : لا يحلّ لكم سَلّ السيف لا مع علىّ ولا مع طلحة ، والزَموا بيوتكم ، واكسروا سيوفكم ، ليأتينّكم . وأنتم فى منازلكم بالكوفة أهل البصرة مع طلحة ، ونأتينّكم نحن بأهل المدينة والحجاز ، فيجتمع عليكم سيفان من أمامكم ومن خلفكم ، فتكون ذلك الداهيةُ الكبرى التى لا شَوَاةَ لها .

قوله : « ولا تترك حتى يخلط زُبْدُك بحائرك » تقول للرجل إذا ضربتَه حتى أثخنتَه : لقد ضربتُه حتى خلطتُ زُبْدَه بحائره ، وكذلك حتى خلطتُ دائنه بجامده ، والحائر : اللبن الغليظ ، والزُّبد خلاصة اللبن وصَفْوته ، فإذا أثخنتَ الإنسانَ ضربًا كنتَ كأنك

---

(١) الخيس : معرس الأسد (٢) الغيل : الشجر الكثير الملتف .

خلطتَ ما رَقّ ولَطُف من أخلاطه بما كَثُف وغلُظ منها ، وهذا مَثَل ، ومعناه لتَفسُدَنّ حالُك ولتُخَلّطَنّ ، وليضربنّ ما هو الآن منتظمٌ من أمرك .

قوله : « وحتى تُعجَل عن قِعدَتك » ، بقِعدة بالكسر هيئة القعود كالجلسة والرِّكبة أى وليعجلنّك الأمرُ عن هيئة قعودك ، يصف شدة الأمر وصعوبته .

قوله : « وتحذر مَنْ أمامك كحذرك من خلفك » ، يعنى يأتيك من خلفك إن أقمتَ على منع الناس عن الحرب معه ومعهم أهل البصرة وأهل المدينة ، فتكون كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ ﴾[1] .

قوله : « وما هى بالهُوَيْنَى التى ترجو » ، الهُوَيْنَى تصغير « الهوى » التى هى أنثى « أهْوَن » ، أى ليست هذه الداهية والجائحة التى أذكرها لك بالشىء الهيّن الذى ترجو اندفاعه وسهولته .

ثم قال : بل هى الداهية الكبرى ستفعل لا محالة إن استمررتَ على ما أنت عليه ، وكنّى عن قوله : « ستفعل لا محالة » بقوله : « يركب جملها » وما بعده ، وذلك لأنها إذا رُكب جملُها ، ودلّل صعبُها وسهل وعرُها فقد فعلت ، أى لا تقل : هذا أمرٌ أعظمُ صعبُ المرام ، أى فصد الجيوش من كلا الحاميتين الكوفة ، فإنه إن دام الأمرُ على ما أشرتَ إلى أهل الكوفة من التخاذُل والخلوس فى البيوت ، وقولك لهم : « كن عبد الله المقتول » لتفعلنّ بموجب ما ذكرته لك ، ولترتكبنّ أهل الحجاز وأهل البصرة هذا الأمرَ المستصعب ، لأنا نحن نطلب أن نملك الكوفة ، وأهلُ البصرة كذلك ، فيجتمع عليها الفريقان .

ثم عاد إلى أمر طلحة بالخروج إليه فقال له : « دعقِل عَقْلك ، واملِك أمرَك ، وحُذ نصيبَك

---

(١) سورة الأحزاب ١٠ .

وحَطّك » ، أى من الطاعة ، واتّباع الإمام الّذى لَزِمتْك بيعته ، فإن كرهتَ ذلك ، فتنحّ عن العمل فقد عزلتُك . وابعُد عنّا لا فى رحْبٍ ، أى لا فى سَعَة ، وهذا ضدّ قولهم : مَرْحبا .

ثم قال : فجديرٌ أن تكفّ ما كُنْته من حضور الحرْب وأنت باثم ، أى لست ممدودا عندنا ولا عندَ الناس من الرّجال الّذين تعتقر الحروب والتّدبيرات إليهم ، فسيُغنى اللهُ عنك ولا يقال : أين فلان ؟

ثم أقسَم أنّه لحقّ ، أى أنّى فى حرب هؤلاء لَعَلَى حقّ ، وإن من أطاعنى مع إمام مُحِقّ ليس يُبالى ما صَنع الملحدون ، وهـذا إشارةٌ إلى قولِ النبىّ صلّى الله عليه وآله : « اللهمّ أدِرِ الحقّ معه حيثما دارَ » .

(٦٤)

الأصل :

ومن كتاب له عليه السلام إلى معاوية جوابا عن كتابه* :

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّا كُنَّا نَحْنُ وَأَنْتُمْ عَلَى مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْأُلْفَةِ وَالْجَمَاعَةِ ، فَفَرَّقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَمْسِ أَنَّا آمَنَّا وَكَفَرْتُمْ ، وَالْيَوْمَ أَنَّا اسْتَقَمْنَا وَفُتِنْتُمْ ، وَمَا أَسْلَمَ مُسْلِمُكُمْ إِلَّا كَرْهًا ، وَبَعْدَ أَنْ كَانَ أَنْفُ الْإِسْلَامِ كُلُّهُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَرْبًا.

وَذَكَرْتَ أَنِّي قَتَلْتُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ ، وَشَرَّدْتُ بِعَائِشَةَ ، وَنَزَلْتُ بَيْنَ الْمِصْرَيْنِ ، وَذَلِكَ أَمْرٌ غِبْتَ عَنْهُ ، فَلَا عَلَيْكَ ، وَلَا الْعُذْرُ فِيهِ إِلَيْكَ .

وَذَكَرْتَ أَنَّكَ رَائِدُ فِي جَمْعِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ يَوْمَ أُسِرَ أَخُوكَ ، فَإِنْ كَانَ فِيكَ عَجَلٌ فَسَرِّهْ ، فَإِنِّي إِنْ أَرُرْكَ فَذَلِكَ جَدِيرٌ أَنْ يَكُونَ اللهُ إِنَّمَا بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِلنِّقْمَةِ مِنْكَ ، وَإِنْ تَزُرْنِي فَكَمَا قَالَ أَخُو بَنِي أَسَدٍ :

مُسْتَقْبِلِينَ رِيَاحَ الصَّيْفِ تَضْرِبُهُمْ ... بِحَاصِبٍ بَيْنَ أَغْوَارٍ وَجُلْمُودِ

وَعِنْدِي السَّيْفُ الَّذِي أَعْضَضْتُهُ بِجَدِّكَ وَخَالِكَ وَأَخِيكَ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ .

فَإِنَّكَ وَاللهِ مَا عَلِمْتُ الْأَغْلَفُ الْقَلْبِ ، الْمُقَارِبُ الْعَقْلِ ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ لَكَ : إِنَّكَ رَقِيتَ سُلَّمًا أَطْلَعَكَ مَطْلَعَ سُوءٍ عَلَيْكَ لَا لَكَ ، لِأَنَّكَ نَشَدْتَ غَيْرَ ضَالَّتِكَ ، وَرَعَيْتَ غَيْرَ سَائِمَتِكَ ، وَطَلَبْتَ أَمْرًا لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَلَا فِي مَعْدِنِهِ ، فَمَا أَبْعَدَ قَوْلَكَ مِنْ فِعْلِكَ !

(*) بقية شرح هذه الرسالة في الجزء الثامن عشر .

وقَرِيبٌ ما أَشْبَهْتَ مِنْ أَعْمامٍ وأَخْوالٍ ! حَمَلَتْهُمُ الشَّقاوَةُ وتَمَنِّى الْباطِل ، عَلَى الْجُحُودِ بِمُحَمَّدٍ صلّى الله عليهِ وآلهِ ، فَصُرِعُوا مَصارِعَهُمْ حَيْثُ عَلِمْتَ ، لَمْ يَدْفَعُوا عَظِيماً ، ولَمْ يَمْنَعُوا حَرِيماً ، بِوَقْعِ سُيُوفٍ ما خَلاَ مِنْها الْوَغَى ، ولَمْ تُماشِها الْهُوَيْنَى .

وقَدْ أَكْثَرْتَ فى قَتَلَةِ عُثْمانَ ؛ فادْخُلْ فيما دَخَلَ فيه النَّاسُ ، ثُمَّ حاكِمِ الْقَوْمَ إِلَىَّ ، أَحْمِلْكَ وإِيَّاهُمْ عَلَى كِتابِ اللهِ تعالى ، وأَمَّا تِلْكَ الَّتى تُرِيدُ ؛ فإِنَّها خُدْعَةُ الصَّبِىِّ عَنِ اللَّبَنِ فى أَوَّلِ الْفِصالِ ، والسَّلامُ لأَهْلِهِ .

* * *

الشَّرْحُ :

[كتاب معاوية إلى على]

أمّا الكتاب الذى كتبه إليه معاوية ، وهذا الكتاب جوابه ، فهو :

من معاوية بن أبى سفيان ، إلى علىّ بن أبى طالب :

أما بعد ، فإنّا بنى عبد مناف لم نزل نَنْزِعُ من قَلِيب واحد ، ونجرى فى حَلْبة واحدة ، ليس لبَعْضنا على بعض فضل ، ولا لقائمنا على قاعدنا فخر ؛ كلمتنا مؤتلفة ، وألفتنا جامعة ، ودارُنا واحدة ، يجمعنا كرم العِرْق ، ويحوينا شرَفُ النِّجار ، ويحنُو قويُّنا على ضعيفنا ، ويواسى غنيُّنا فقيرَنا ، قد خَلَصَتْ قلوبُنا من وَغَل الحسد ، وطهُرَتْ أنفسُنا من خُبْث النيّة ، فلم نزل كذلك حتى كان منك ما كان من الإدهان فى أمر ابن عمّك ، والحسد له ، ونُصرة الناس عليه ، حتى قُتِل بمشهدٍ منك ؛ لا تدفع عنه بلسان ولا يد . فليتك

أظهرت نصره ، حيث أسررت خبره ، فكنت كالمتعلق بين الناس بعمرٍو[1] وإن ضعف ، والمتبرّئ من دمه بدفع وإن وَهن ، ولكنّك حسستَ فى دلوك تدُسّ إليه الدّواهى ، وترسِل إليه الأعادى ؛ حتى إذا قضيتَ وَطَرَك منه ، أظهرتَ شماتة ، وأبديت طلاقة ، وحسرت اللأمر عن ساعِدك ، وشمّرت عن ساقك ، ودعوت الناس إلى نفسك ، وأكرهت أعيان المسلمين على بَيعتك ، ثم كان منك بعد ما كان؛ من قتلك شَيْخَى المسلمين أبى محمد طلحة وأبى عبد الله الزّبير ، وهما من الموعُودين بالجنّة ، والمبشّر قاتل أحدِهما بالنّار فى الآخرة ، هذا إلى تشريدك بأمّ المؤمنين عائشة وإحلالها محلّ الهون ، معتدّةً بين أيدى الأعراب وفَسَقة أهل الكوفة ، فمن بين مشهِّر لها ، وبين شامِت بها ، وبين ساخر منها . تُرى ابنَ عمّك كان يهذه لو رآه راضيا ، أم كان يكون عليك ساخطا ، ولك عنه زاجراً ! أن تؤدىَ أهله وتُشَرّد بحليلته ، وتسفك دماء أهل ملّته . ثم تركك دار الهجرة التى قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عنها : «إنّ المدينة لتنفى خبثها كما ينفى الكير[2] خبثَ الحديد» ، فلمرّى لقد صَحّ وعدُه وصدق قوله ، ولقد نفَتْ خبثَها ، وطردتْ عنها من ليس بأهل أن يستوطِنها ، فأقمت بين المِصرَين ، وبَعُدْت عن بركة الحرمين ، ورضيتَ بالكوفة بدلا من المدينة ، وبمجاورة الحورْنق والحيرة عوضا عن مجاورة خاتم النبوّة ، ومن قبل ذلك ما عُدْتَ حليفىَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أيام حياتهما ، فصددتَ عنهما وألّبتَ عليهما ، وامتنعتَ من بيعتهما ، ورُمتَ أمرًا لم يرَكَ الله تعالى له أهلا ، ورقيت سُلّماً وعراً ، وحاولت مقاما دحْضا ، وادّعيت ما لم تجد عليه ناصراً ؛ ونعمرى لو وَليتها حينئذ لما ازدادت إلاّ فسادا واضطرابا ، ولا أعجبتْ ولا يشكّ إلا انتشارا وارتدادا ؛ لإبك الشامخ بأنفه ، الذاهب بنعسه ، المستطيلُ على الناس بلسانه ويده ؛ وها أنا سائرٌ إليك فى جمع

---

(١) ا : « بعمرو » .

(٢) الكير : زق ينفخ فيه الحداد .

من المهاجرين والأنصار تحفهم سيوف شاميّة ، ورماح قحطانيّة ، حتى يحاكموك إلى الله . فانظر لنفسك وللمسلمين ، وادفع إلى فتنة عثمان ، فإنهم حاشتك وحلفاؤك والمحدقون بك ، فإن أبيت إلا سلوكَ سبيل اللجاج ، والإصرار على التمادي والضلال ، فاعلم أنّ هذه الآية إنما نزلت فيك وفي أهل العراق معك : ﴿ وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾[1] .

* * *

ثم نعود إلى تفسير ألفاظ الفصل ومعانيه ، قال عليه السلام : لعمري إنا كنا بَيْنَا واحدا في الجاهلية ، لأنا بنو عبد مناف ، إلا أن الفرقة بيننا وبينكم حَصلتْ منذ بعث اللهُ محمداً صلى الله عليه وآله ، فإنا آمنا وكفرتم ، ثم تأكدت الفُرقة اليومَ لأنّا استقمنا على منهاج الحقّ وفتنتم .

ثم قال : « وما أسلم مَن أسلم منكم إلا كَرْهاً » ، كأبي سفيان وأولاده يزيد ومعاوية وغيرهم من بني عبد شمس .

قال : « وبعد أن كان أنف الإسلام محاربةً لرسول الله صلى الله عليه وآله » أي في أوّل الإسلام ، يقال : كان ذلك في أنف دولة بني فلان ، أي في أوّلها ، وأنف كلّ شيء أوّله وطَرَفه ، وكان أبو سُفيانَ وأهله من بني عبد شمس أشدَّ الناس عَلَى رسولِ الله صلى الله عليه وآله في أوّل الهجرة ، إلى أن فتح مكة ، ثم أجابه عن قوله : « قتلتَ طلحة والزبير ، وشرّدت عائشة ، وولّيتَ بني المصريْن » بكلام مختصر أعرض فيه عنه

---

(١) سورة النحل ١١٢ .

هَوانًا به ، فقال : هذا أمرٌ عبتَ عنه ، فليس عليك كان العدوان الذى تزعُم ، ولا العذرُ إليك لو وجب عليّ العذرُ عنه .

فأما الجواب المفصّل فأن يقال : إن طلحة والزبير قتلا أنفسهما بيعتهما وبكثهما ، ولو استقاما على الطريقة لسلما ، ومن قتله الحقُّ فدمه هَدَر ، وأما كونهما شيخين من شيوخ الإسلام فغيرُ مدفوع ؛ ولكن العيب يَحدُث ، وأصحابنا يذهبون إلى أنهما تابا وعرفا الذنب نادمين على ما صنعا ، وكذلك نقول نحن ؛ فإن الأخبار كثرت بذلك ، فهما من أهل الجنّة لتوبتهما ، ولولا توبتُهما لكانا هالكين كما هلك غيرُهما ، فإن الله تعالى لا يحابى أحدا فى الطاعة والتقوى ، ﴿ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ(١) ﴾ .

وأما الوعد لهما بالجنّة فمشروط بسلامة العاقبة ، والكلام فى سلامتهما ، وإذا ثبتتْ توبتهما فقد صحّ الوعد لهما وتحقق ؛ وقوله : « بشِّر قاتل ابن صفية بالنار » ، فقد اختُلف فيه ، فقال قومٌ من أرباب السِّير وعلماء الحديث : هو كلامُ أمير المؤمنين عليه السلام عنْ مرفوع ، وقوم منهم جعلوه مرفوعا ، وعلى كلّ حال فهو حقّ ، لأن ابن جُرموز قتله مولّيًا خارجا من الصفّ ، مفارقا للحرب ؛ فقد قتله على توبةٍ وإنابةٍ ورجوع من الباطل ، وقاتلُ مَنْ هذه حاله فاسقٌ مستحقّ للنار ، وأما أمّ المؤمنين عائشة فقد صحّت توبتها ، والأخبارُ الواردة فى توبتها أكثر من الأخبار الواردة فى توبة طلحة والزبير ، لأنها عاشتْ زمانا طويلا ، وهما لم يبقيا ، والذى جَرَى لها كان خطأ منها ، فأىّ ذنب لأمير المؤمنين عليه السلام فى ذلك! ولو أقامت فى منزلها لم تُبتذَل بين الأعراب وأهل الكوفة ؛ على أن أمير المؤمنين عليه السلام أكرمها وصانها وعظّم من شأنها ، ومَنْ أحب أن يقف على ما فعله معها فليطالع كتب السيرة . ولو كانت فعلتْ بعض ما فعلتْ به ، وشقّت عصا الأمة عليه ، ثم ظفر بها ، لقتلها ومزّقها إربًا إربًا ، ولكنّ عليًا كان حليما كريما .

---

(١) سورة الأنفال ٤٢ .

وأما قوله : « لو عاش رسول الله صلّى الله عليه وسلم فبرّبك هل كان يرضى لك أن تؤذى حليلته ! » فلعلّ عليه السلام أن يقلب الكلام عليه ، فيقول : أتراه لو عاش أكان يرضى لحليلته أن تؤذى أخاه ووصيّه ! وأيضا أتراه لو عاش أكان يرضى لك يابن أبي سفيان أن تنازع عليا الخلافة وتفرق جماعة هذه الأمة ! وأيضا أتراه لو عاش أكان يرضى لطلحة والزبير أن يبايعا ، ثم ينكثا لا لسبب ، بل قالا : جئنا نطلبُ الدراهم ، فقد قيل لنا : إنّ بالبصرة أموالا كثيرة ! هذا كلام يقوله مثلهما !

فأما قوله : « تركتَ دار الهجرة » ، فلا عيبَ عليه إذا انتقصتْ عليه أطرافُ الإسلام بالبَغْي والفساد أن يخرُج من المدينة إليها ، ويهذّب أهلها؛ وليس كلُّ من خرَج من المدينة كان جبَانًا ، فقد خرَج عنها عمرُ مرارًا إلى الشام ، ثم لعلّ عليه السلام أن يقلب عليه الكلامَ فيقول له : وأنتَ يامعاوية ؛ فقد فارقتَ المدينةَ أيضا عنها ، فأنت إذًا جبان ، وكذلك طلحة والزبيرُ وعائشة الذين تتعصّب لهم وتجتمعُ على الناس بهم ، وقد خرج عن المدينة الصالحون ، كابن مسعود وأبي ذرّ وغيرهما ، وماتوا في بلادٍ نائيةٍ عنها .

وأمّا قوله : « بعدتَ عن حُرْمة الحرمين ، ومجاورة قبر رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم » ، فكلام إقناعيٌّ ضعيف ، والواجب على الإمام أن يقدّم الأهمّ فالأهمّ من مصالح الإسلام ، وتقديم قتال أهل البَغْي على المقام بين الحرمين أولَى . فأما ما ذكره من خِذْلانه عثمان وشماتته به ودعائه الناسَ بعد قتله إلى نفسه وإكراهه طلحةَ والزبير وغيرهما على بَيْعته فكلّه دَعوى والأمر بخلافها ، ومن نظر كتب السِّير عرَف أنّه قد بَهَته وادّعى عليه ما لم يَقَع منه .

وأمّا قوله : « التويتَ على أبي بكر وعمر ، وقعدت عنهما ، وحولتَ الخلافة بعد رسولِ الله صلى الله عليه وسلم » ، فإنّ عليًّا عليه السلام لم يكن يَجحَد ذلك ولا يُنكِره ، ولا رَيْب

أنّه كان يدّعى الأمر بعد وفاة رسول الله صلّى الله عليه وآله لنفسه على الجملة ، إمّا لنصّ كما تقوله الشيعة، أو لأمرٍ آخر كما يقوله أصحابُنا . فأمّا قوله: « لو وليّها حينئذ لفسد الأمر واضطرب الإسلام» ، فهذا علمُ غيبٍ لا يعلمه إلا الله ، ولعلّه لو وليها حينئذ لاستقام الأمرُ وصَلَح الإسلام وتمهّد ، فإنّه ما وقع الاضطراب عند ولايته بعدَ عثمان إلّا لأنّ أمرَه هانَ عندهم بتأخّره عن الخلافة ، وتقدّم غيره عليه ، فصغُر شأنه فى النفوس ، وقرّر من تقدّمه فى قلوب الناس أنّه لا يَصلُح لها كلّ الصلاحية ، والناسُ على ما يحصُل فى نفوسهم ، ولو كان وَليَها ابتداء وهو على تلك الحالة التى كان عليها أيام حياة رسولِ الله صلّى الله عليـــه وآله وتلك المنزلة الرفيعة والاختصاص الذى كان له ، لكان الأمرُ غيرَ الذى رأيناه عند ولايته بعد عثمان . وأمّا قوله : « لأنّك الشامخُ بأنفه ، الذاهبُ بنفسه » ، فقد أسرف فى وصفه بما وَصفه به ، ولا شكّ أنّ عليّا عليه السلام كان عنده [هو لكن لا هكذا ، وكان عليه السلام مع زهوه ألطف الناس خُلُقا

* * *

ثم رجع إلى تفسير ألفاظه عليه السلام ؛ قوله : « وذكرت أنّك زاثرى فى جَمْع من المهاجرين والأنصار ، وقد انقطعَت الهجرةُ يوم أُسِر أخوك » هذا الكلامُ تكذيبٌ له فى قوله : « فى جمعٍ من المهاجرين والأنصار » ، أى ليس معك مهاجر لأنّ أكثر مَن معك ممن رأى رسول الله صلى الله عليه وآله هم أبناء الطُّلَقاء ، ومن أُسِرَ بعد الفتح ، وقد قال النبىّ صلى الله عليه وآله :« لا هجرةَ بعد الفَتْح » .

وعبّر عن يوم الفَتْح بعبارة حَسَنة فيها تقريع لمعاوية وأهلِه بالكفر ، وأنّهم ليسوا من ذوى السّوابق ، فقال : « قد انقطعتْ الهجرةُ يومَ أُسِر أخوك » ، يعنى يزيد بن أبى سُفيان أُسِرَ يوم الفَتْح فى باب الخَنْدَمة ، وكان جَرَح فى نفرٍ من قريش يُحارِبون ويَمنَعون

من دخول مكّة ، فقُتِل منهم قومٌ وأسِر يزيدُ بنُ أبي سفيان ، أسرَه خالدُ بنُ الوليد ، فخلّصه أبوسُفْيان منه ، وأدخَله دارَه ؛ فأمِن لأنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله قال يومئذ : « من دخل دارَ أبي سُفْيانَ فهو آمِن » .

• • •

[ذكر الخبر عن فتح مكّة]

ويجب أن نذكر في هذا الموضع ملخّصَ ما ذكَره الواقديّ في كتاب " المغازي " في فتح مكّة ، فإن الموضع يقتضيه ؛ لقوله عليه السلام : « ما أسلم سلفُكم إلا كرْها » ، ولقوله : « يومَ أُسِر أخوك » .

قال محمد بن عمر الواقديّ في كتاب " المغازي " :

كان رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم قد هادن قريشاً في عام الحُدَيْبيّة عشرَ سنين ، وجعل خزاعة داخلةً معه ، ودخلت قريشٌ بني بكر بن عبد مناة من كنانة داخلةً معهم ، وكان بين بني بكر وبين خُزاعة ترات في الجاهليّة وحداء ، وقد كانت خُزاعةُ من قبلُ حالفتْ عبدَ المطّلب بن هاشم ، وكان معها كتابٌ منه ، وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله يعرف ذلك ، فلمّا تَمّ صُلح الحُدَيْبيّة وأمِن الناسُ ، سَمِع علامٌ من خُزاعة إنساناً من بني كنانة يقال له : أنَس بن زُنيم الدّؤلي[1] يُنشِد هجاءً له في رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فضربه فشجّه ، فخرج أنس إلى قومه فأراهم شجّته فثار بينهم الشرّ ، وتذاكروا أحقادَهم القديمة ، والقوم مجاورون مكّة ، فاستجدتْ بكر بن عبد مناة[2] قريشا على خُزاعة ، فمن قريش مَنْ كره ذلك وقال : لا أنقض عهدَ محمّد ، ومنهم من حضّ إليه . وكان أبوسُفْيان أحدَ من كرِه ذلك ، وكان صفْوان بن أميّة وحُوَيْطب بن عبد العُزّى ومِكْرَز بن حفص

(١) أ ، « الديل » . (٢) ب : « مناف » ، وصوابه في ا ، د .

ممّن أعان بنى بكر ، ودَسّوا إليهم الرجالَ بالسلاح سرّا ، وبيّتوا خُزاعة ليلا ، فأوقعوا بهم ، فقتلوا منهم عشرين رجلا ، فلمّا أصبحوا عاتبوا قريشاً ، فجحدتْ قريشٌ أنّها أعانت بكرا ، وكذّبت فى ذلك ، وتبرّأ أبو سُفْيانَ وقوم من قريش مما جَرَى ، وشَخَص قومٌ من خُزاعةَ إلى المدينة مستصرِخين برسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، فدَخَلوا عليه وهو فى المسجد ، فقامَ عمرو بن سالم الخُزاعىّ فأنشده :

لا هُمَّ إنّى ناشدٌ محمّدا ... حِلْفَ أبينا وأبيه الأتلدَا[1]
لكنتَ والداً وكنّا وَلَدا[2] ... ثمّتَ أسلمْنا ولم ننزع يَدَا
إنّ قريشاً أخلفوك المَوْعِدَا ... ونَقَضوا ميثاقك المؤكّدا
همْ بيّتونا بالوَتير هُجَّدا[3] ... نتلو القُرآنَ رُكّعا وسُجّدا
وزَعموا أن لستَ تَدْعُو أحدَا ... وهمْ أذلّ وأقلّ عَدَدَا
فانصُرْ هَداكَ اللهُ نصراً أيّدا[4] ... وادْعُ عبادَ الله يأتوا مَدَدا[5]
فى فيلقٍ كالبَحْرِ يَجرى مُزْبِدا[6] ... فيهمْ رسولُ الله قد تجرّدا

* قرمٌ لقَومٍ من قُروم أصيَدَا *

ثمّ ذَكَروا له ما أثار الشرَّ ، وقالوا له : إنّ أنَس بنَ زُنَيم هجاك ، وإنّ صَفْوان ابن أُميّة وفلانا وفلانا دَسّوا إلينا رجالَ قريش مُستنصرين ، فبيّتونا بمنزلنا بالوَتير فقتّلونا ، وجئناك مستصرخين بك ، فزَعموا أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله قام مُغضَبا يجرُّ رداءه ويقول : « لا نُصِرْتُ إن لم أنصُرْ خُزاعةَ فيما أنصُرُ منه نفسى ! » .

---

(١) فى الأصول : « الأملدا » وصوابه من ابن هشام ٤ : ١٠ . والأتلد : القديم .
(٢) ابن هشام : « قد كنتم ولدا » . (٣) الوتير : اسم ماء بعينه .
(٤) أيداً . قوياً ؛ وفى نبا : « أبداً » ؛ والصواب ما فى ا وابن هشام .
(٥) المدد : العون . (٦) الفيلق : العسكر .

قلتُ : فصادَفَ ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله إيثارا وحُبّا لنقض العهد ، لأنه كان يريد أن يفتح مكّة وهمّ بها فى عام الحُدَيْبية فصُدّ ، ثمّ همّ بها فى عُمْرة القضيّة ، ثم وقف لأجل العهد والميثاق الذى كان عَقَده معهم ، فلمّا جرى ما جَرَى على خُزاعة اغتنمها .

قال الواقدىّ : فكتب إلى جميع الناس فى أقطار الحجاز وغيرها يأمُرهم أن يكونوا بالمدينة فى رمضان من سنة ثمانٍ للهجرة ، فوافَتْه الوُفُود والقبائل من كلّ جهة ، فخرج من المدينة بالناس يوم الأربعاء لعشرٍ خَلَوْن من رمضان فى عشرة آلاف ، فكان المهاجرُون سبعمائة ، ومعهم من الخيل ثلثمائة فرسٍ ، وكانت الأنصار أربعة آلاف ، معهم من الخيل خمسمائة ، وكانت مُزَيْنةُ ألفًا ، فيها من الخيل مائة فرس ، وكانت أسلم أربعمائة ، فيها من الخيل ثلاثون فرسا ، وكانت جُهَيْنةُ ثمانمائة معهم خمسون فرسا ، ومن سائر الناس تمامُ عشرة آلاف ، وهم بنو ضَمْرة وبنو غِفار وأشجَع وبنو سُلَيم وبنو كَعْب بن عمرو وغيرهم . وعَقَد للمهاجرين ، ثلاثة ألوية : لواء مع علىّ ، ولواء مع الزبير ، ولواء مع سعد ابن أبى وقّاص ، وكانت الرّاياتُ فى الأنصار وغيرهم ، وكتم عن الناس الخبر ، فلم يعلم به إلّا خواصّه ، وأمّا قريش بمكّة فندِمتْ على ما صنعتْ بخُزاعة ، وعرَفَت أنّ ذلك انقضاء ما بينهم وبين النبىّ صلى الله عليه وسلّم من العهد ، ومَشَى الحارثُ بنُ هشام وعبدُ الله بنُ أبى ربيعة إلى أبى سُفْيان فقالا له : إنّ هذا أمرٌ لابدّ له أن يُصلَح ، والله إن لم يُصلَح لا يَرُوعكم إلّا محمدٌ فى أصحابه . وقال أبو سُفْيان : قد رأتْ هندٌ بنتُ عُتْبة رؤيا كرِهتُها وأفظعَتْها ، وخفتُ من شرّها ، قالوا : ما رأت ؟ قال : رأت كأن دمًا أقبل من الحَجُون يَسيل حتى وقف بالخَنْدَمة مَليًّا ، ثمّ كأنّ ذلك الدم لم يكن ؛ فكرِه القومُ ذلك وقالوا : هذا شرّ .

قال الواقدىّ : فلمّا رأى أبو سُفْيانَ ما رأى من الشرّ قال : هذا والله أمرٌ لم أشهده

ولم أعِب عنه ، لا يحمل هذا إلا علىّ ، ولا والله ماشُوورت ولا هوّنت[1] حيث بلغنى ، والله ليغزُونا محمدٌ إن صَدَق ظنى وهو صادق ، ومالى بُدّ أن آتىَ محمدا فأكلمه أن يزيد فى الهُدْنة ، ويحدّد العهد قبل أن يَبلُغه هذا الأمر . قالت قريش : قد والله أصبتَ ؛ وندمتْ قريشٌ على ما صنعتْ بخُزاعة وعرفت أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله لابدّ أن يغزُوَها ؛ فخرج أبو سُفيانَ وخَرَج معه مولًى له على راحلتين ، وأسرَعَ السيرَ وهو يرى أنه أوّل من خرج من مكّة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الواقدىّ : وقد رُوِىَ الخبر على وجه آخر ، وهو أنه لما قَدِم رَكْبُ خُزاعةَ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأخبَروه عن قُتل منهم ، قال لهم : بمن ظَنَنتُم وظلمتُم ؟ قالوا : بنو بكر بن عبدِ مَناة ، قال : كلّها ؟ قالوا : لا ، ولكن تهمتنا بنو نفاثة قَصْرةً[2] ، ورأسهم نَوْفل بن معاوية الدُّئلىّ ؛ فقال . هذا بطنٌ من بكر ، فأنا باعث إلى أهل مكة فسائلُهم عن هذا الأمر ، ومخيّرُهم فى خصال . فبعث إليهم ضَمْرة يُخيّرهم بين إحدى خلال ثلاث : بين أن يَدُوا خُزاعةَ ، أو يَبرءوا من حِلف نُفاثة ، أو ينبذ إليهم على سواء . فأتاهم ضَمْرة فخيّرهم بين الخلال الثلاث ، فقال قُرَيظة بن عبد عمرو الأعمى : أمّا أن نَدِىَ قتلى خُزاعة ، فإنا إن وَدَيْناهم لم يَبْق لنا سَنَد ولا لَبَد[3] ، وأمّا أن نبرأ من حلف نُفاثة ، فإنه ليس قبيلة تحجّ هذا البيت أشدّ تعظيما له من نُفاثة ، وهم حُلفاؤنا فلا نبرأ من حِلفهم ، ولكنّا نَنبِذ إليه على سواء . فعاد ضَمْرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وندمتْ قريشٌ أن ردّتْ ضَمْرة بما ردّته به .

قال الواقدىّ : وقد رُوِى غيرُ ذلك ؛ رُوِى أنّ قريشاً لما ندمتْ على قتل خُزاعة وقالت : محمد غازينا ، قال لهم عبدُ الله بن سعد بن أبى سَرْح — وهو يومئذ كافر مرتدّ

---

(١) ب ، « هويت » ، وأثبت ما فى ا ، د . (٢) قصرة : أى هم دون غيرهم .

(٣) يقال : ما له سيد ولا لبد ؛ أى لا قليل ولا كثير .

عندهم ـ: إنّ عندى رأياً ؛ إنّ محمدا ليس يَغزوكم حتى يُغزَر إليكم ويُخيَّركم فى خصال كلّها أهوَن عليكم من غزْوه ، قالوا :ما هى؟ قال : يرسل إليكم أن تَدَعُوا قَتْلَى خُزاعة ، أو تَغرَموا من حِلْف من نَقض العهد وهم بنو نُفاثة ، أو ينبذ إليكم العهد . فقال القومُ : أخْرِ بما قال ابنُ أبى سَرْح أن يكون ! فقال سُهَيل بنُ عمرو : ما خَصلة أيسر علينا من أن نبرأ من حلف نُفاثة ، فقال شَيْبة بنُ عثمانَ العَبْدَرِىّ : خُطَّتْ أخوالك [1] خُزاعة ، وغصبت لهم ! قال سهيل : وأىّ قريش لم تَلِد خُزاعة ! قال شيبة : لا ، ولكن بَدِئ قَتْلى خُزاعة فهو أهونُ علينا . فقال قُرَيظة بنُ عبد عمرو : لا والله لا نَبرَأ عن نُفاثة أبرّ العَرَب بنا ، وأعمرهُم لبَيْت ربّنا ، ولكنْ نَنْبذ إليهم على سواء . فقال أبو سُفيان : ما هذا بشىء ، وما الرأىُ إلا جَحْد هذا الأمر أن تكون قريش دخلتْ فى نَقْض العهد ، أو قطع مسدّة ، فإن قطعه قومٌ بغير هَوًى منّا ولا مَشُورة فما علينا ! قالوا : هذا هو الرأى ، لا رأى إلّا الجحْد لكلّ ما كان من ذلك ، فقال : أما أعلم أنّى لم أشهد ولم أوامر ، وأنه صادق ، لقد كرهتُ ما صَنَعتم ، وعرفتُ أن سيكون له يوم عَماس [2] ، فقالت قريش لأبى سُفيان : فأخرج أنت بذلك ؛ فخرج .

قال الواقدىّ : وحدثنى عبد الله بن عامر الأسلمىّ ، عن عطاء بن أبى مروان ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لعائشة صبيحة الليلة التى أُوقعتْ فيها نُفاثة وقُرَيش بخُزاعة بالوتير : يا عائشة لقد حَدث الليلة فى خُزاعة أمر ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، أترى قريشا تجترئ على نَقْض العهد بينك وبينهم ! أيبقصون وقد أصابهم السيف! فقال: العهد لأمر يريدُه الله بهم ، فقالت : خيرٌ أم شرٌّ يا رسول الله ؟ فقال : خير .

قال الواقدىّ : وحدّثنى عبدُ الحميد بن جعفر ، قال : حدّثنى عمران بن أبى أنس ، عن ابن عباس ، قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلّم وهو يَجُرّ طَرَف رِدائه ويقول :

---

(١) ب : « إخوانك » ، وما أثبته من ا ، د . (٢) يوم عموس ، أى شديد .

« لا نُصِرتُ إن لم أنصر بني كعب ـ يعني خزاعة ـ فيما أنصرُ منه نفسي ! » .

قال الواقديّ : وحدثني حرام بن هشام ، عن أبيه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لكأنكم بأبي سُفيان قد جاءكم يقول: جدِّد العهد وزِدْ في المدة وهو راجع بِسُخْطه. وقال لبني خُزاعة عمرُو بن سالم وأصحابه : ارجعوا وتفرّقوا في الأودية ، وقام فدخل على عائشة وهو مُغضَب ، فدعا بماء، فدخل يغتسل؛ قالت عائشة : فأسمعُه يقول وهو يصُبّ الماء على رِجليه : « لا نُصِرْتُ إن لم أنصُرْ بني كعب » !

قال الواقديّ : فأمّا أبو سفيان فخرج من مكة وهو متخوّف أن يكون عمرو بن سالم وَرْهُطه من خُزاعة سَبقوه إلى المدينة ، وكان القوم لمّا رَحلوا من المدينة وأتوا الأبواء تفرّقوا كما أوصاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهبت طائفةٌ إلى الساحل تعارض الطريق ، ولزم بُدَيل بن أمّ أصرَم الطريق في نفر معه ، فلقيَهم أبو سُفيان ، فلما رآهم أشفق أن يكونوا لقُوا محمدا صلى الله عليه وسلم بل كان ايقينُ عنده ، فقام للقوم : منذُ كم عهدكم بيثرب ؟ قالوا : لا عهد لنا بها ، فعَرَف أنهم كتموه ، فقال : أما معكم من تمرّ يثرب شيء تُطعِموناه ، فإن لتمر يثرب فَضْلا على تمر تِهامة ؟ قالوا : لا ، ثم أنت نفسه أن تقرّ ، فقال : يا بُدَيل ، هل جئت محمدا ؟ قال : لا ولكني سرتُ في بلاد خُزاعة من هذا الساحل في قليل كان بينهم حتى أصلحتُ بينهم . قال : يقول أبو سفيان : إيك ـ والله ماعلمتُك برٌّ واصل . فلما راحَ بُدَيل وأصحابه عمد أبو سفيان إلى أبعار إبلهم ففتّها فإذا فيها النوى ، ووجد في مبرَكهم نوى من تمر عجوة كأنه السنة العصافير ، فقال : أحلف بالله لقد جاء القومُ محمّدا . وأقبل حتى قدِم المدينة ، فدخل على النبيّ صلّى الله عليه وآله ، فقال : يا محمّد ، إنّك كنت عاقدا في صُلْح الحديبية ، فاشدُد العهدَ وزِدْنا في المدّة ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : ولذلك قدمتَ يا أبا سُفيان ! قال : نعم، قال : فهل كان قِبَلكم حَدَث؟

فقال : مَعاذ الله ! فقال رسولُ الله : فنحن على مَوْثِقنا وصُلْحنا يومَ الحُدَيْبِية لا نغيّر ولا نبدّل . فقام مِن عندِه فدخل على ابنته أمّ حبيبة ، فلمّا ذهب ليجلسَ على فِراش رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم طَوَتْه دونَه ، فقال : أرغِبتِ بهذا الفراش عنّي ، أم رغبتِ بي عنه ؟ فقالت : بل هو فراشُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، وأنت امرؤٌ نَجِسٌ مُشرِك. قال : يا بنيّة ، لقد أصابَكِ بعدي شرّ ، فقالت : إنّ الله هداني للإسلام ، وأنتَ يا أبتِ سيّدُ قريش وكبيرها، كيف يَخفَى عنك فضلُ الإسلام ، وتَعبُدُ حَجَراً لا يَسمَع ولا يُبصر ! فقال : يا عجبا ! وهذا منكِ أيضا ! أأترك ما كان يَعبُد آبائي وأتبع دينَ محمّد ! ثم قام من عندِها فلقِيَ أبا بكر ، فكلّمه ، وقال: تُكلّم أنتَ محمّدا ، وتجير أنت بين الناس . فقال : أبو بكر : جوارِي جوارُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم ، ثم لقِيَ عمرَ فكلّمه بمثل ما كلّم به أبا بكر ، فقال عمر : والله لو وجدتُ السُّنَّوْرَ لقاتلكم لأعنتُها عليكم . قال أبو سُفيان : جُرِيت من ذِي رَحِم شرّا ! ثم دخل على عثمانَ بن عفّان فقال له : إنه ليس في القوم أحدٌ أمسّ بي رَحِماً منك ، فرِدْني الهدنة وجَدِّد العهدَ ، فإنّ صاحبك لا يردّ عليك أبدا ؛ والله ما رأيتُ رجلا قطّ أشدّ إكراماً لصاحب من محمّد لأصحابه ، فقال عثمان : جِوارِي جوارُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، فجاء أبو سُفيان حتّى دخل على فاطمةَ بنتِ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، فكلّمها ، وقال : أجيرِي بين الناس ، فقالت : إنّما أنا امرأة ، قال : إنّ جِوارَكِ جائز ، وقد أجارت أختُكِ أبا العاص بنَ الرّبيع ، فأجازَ محمّد ذلك . فقالت فاطمة : ذلك إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؛ وأنتْ عليه ، فقال : مُرِي أحدَ هذين ابنيك يُجيرُ بين الناس ، قالت : إنّهما صبيّان ، وليس يجيرُ الصبيُّ . فلمّا أبت عليه أتى عليّا عليه السلام فقال : يا أبا حَسَن ، أجِرْ بين الناس وكلّم محمّداً ليزيدَ في المُدّة ، فقال عليّ عليه السلام : وَيْحك يا أبا سُفيان ! إنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم قد عَزَم

ألا يعمل ، وليس أحدٌ يستطيع أن يكلّمه فى شىء يكرهه ، قال أبو سُفيان : ما الرأىُ عندك فتشير لأمرى ، فإنّه قد ضاق علىّ ؟ فرنى بأمرٍ ترَى أنّه نافعى ، قال علىّ عليه السلام : والله ما أجد لكَ شيئاً مثل أن تقومَ فتُجيرَ بين الناس ، فإنّك سيّدُ كِنانة ، قال : أترى ذلك مُغنِيا عنّى شيئاً ؟ قال علىّ : إنّى لا أظنّ ذلك والله ، ولكنّى لا أجدُ لكَ غيرَه . فقام أبو سُفيانَ بين ظَهرَى الناس فصاح : ألا إنّى قد أجرتُ بينَ الناس ، ولا أظنّ محمّداً[1] يحقِرنى . ثمّ دخل على رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال : يا محمّد ما أظنّ أن تردّ جوارِى ! فقال عليه السلام : أنت تقول ذلك يا أبا سُفيان ! ويقال: إنّه لمّا صاح لم يأت النبىَ صلّى الله عليه وسلّم وركِب راحِلته وانطلق إلى مكّة . ويُروَى أنه أيضا أتَى سعدَ بنَ عُبادةَ فكلّمه فى ذلك : وقال : يا أبا ثابت ، قد عرفتَ الذى كان بينى وبينك ، وإنّى كنتُ لك فى حَرَمِنا جاراً ، وكنتَ لى بيثربَ مثلَ ذلك ، وأنتَ سيّدُ هذه المَدَرَة ، فأجِرْ بين الناس ، وردّنى فى المُدّة . فقال سعد: جوارِى جوارُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ما يجيرُ أحدٌ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؛ فلمّا انطلق أبو سُفيان إلى مكّة، وقد كان طالتْ غيبته عن قريش وأبطأ ، فاتّهموه وقالوا : نراه قد صبَأ واتّبع محمّداً سرّاً، وكتَم إسلامَه ؛ فلمّا دخل على هندٍ ليلا قالت : قد احتبستَ حتّى اتّهمك قومُك ، فإن كنتَ جئتَهم بنُجْح فأنت الرجل. وقد كان دنا منها ليَمَسّها ، فأخبرَها الخبر وقال: لم أجد إلّا ما قال لى علىّ ، فضربتْ برِجلها فى صدورِه وقالت : فُضِحتَ من رسولِ قَوْم !

قال الواقدىّ : فحدّثنى عبدُ الله بنُ عُثمانَ ، عن أبى سبيان ، عن أبيه ، قال : لمّا أصبح أبو سُفيان حَلَق رأسَه عند الصَّنَمين : أساف ونائلة ، وذبح لهما ، وجعل يمسح باللحم رءوسَهما ، ويقول : لا أفارق عبادتَكما حتّى أموت على ما ماتَ عليه أبى . قال: فعَل ذلك ليبرّئ نفسَه ممّا اتّهمته قريش به .

---

(١) د : « يجيرنى » .

قال الواقدىّ : وقالت قريش لأبى سُفْيان : ما صنعتَ ؟ وما وراءَكَ ؟ وهـل جئتَنا بكتاب من محمد وزيادةٍ فى المُدّة ؟ فإنّا لا نأمن من أن يَغزُوَنا ، فقال : واللهِ لقد أتى علىّ ، ولقد كلّمت عليه أصحابَه فما قدَرتُ على شىء منهم ، ورَمَوْنى بكلمةٍ منهم واحدة ، إلّا أنّ عليّا قال لمّا ضاقت بىَ الأمور : أنت سيّد كِنانة ، فأجِرْ بين الناس ، فناديتُ بالجـوار ، ثمّ دخلتُ على محمد فقلت : إنى قد أجرتُ بين النـاس ، وما أظنّ محمدا يردّ جوارى ، فقال محمد : أنتَ تقول ذاك يا أبا سُفْيان ! لم يَزِد على ذلك ، قالوا : ما زاد علىّ على أن يَلعَب بك تلعّبا ؛ قال : فوالله ما وجدتُ غيرَ ذلك .

قال الواقدىّ : حدّثنى محمد بن عبد الله ، عن الزّهرىّ ، عن محمد بن جُبير بن مُطعِم ، قال : لمّا خرج أبو سُفْيان عن المدينة قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لعائشة : جَهّـزينا وأخفِى أمرَكِ . وقال رسولُ الله صلى الله عليه وآله : اللهمّ خُذْ عن قريش الأخبارَ والعيونَ حتى نأتيَهم بَغتةً ؛ ورُوِى أنه قال : اللهمّ خُذْ عـلى أبصارهم فلا يَرَوْنى إلّا بغتة ، ولا يَسمَعون بى إلّا فجأة . قال : وأخذ رسولُ الله صلى الله عليـه وسلّم الأثقالَ وحمل عليها الرجالَ ، ومَنعَ مَنْ يخرج من المدينة ، فدخل أبو بكر على عائشةَ وهى تجهّز رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، تعمَل له قمْحا سَويقا ودَقيقا ، وتمْرا ، فقال لها : أهمّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بغزْوٍ ؟ قالت : لا أدرى ؛ قال : إن كان همّ بسَفَرٍ فآذِينا نتهيّأ له ؛ قالت : لاأدرى لعلّه أراد بنى سُلَيم ، لعلّه أراد ثَقِيفا أو هَوازِنَ ! فاستعْجَمَت[1] عليه ، فدخل على رسولِ الله صلى الله عليـه وآله فقال : يارسولَ الله ، أردتَ سَفرا ؟ قال : نعم ، قال : أفأتجهّز ؟ قال : نعم ، قال : وأين تريد ؟ قـال : مريشا ، وأخْفِ ذلكَ يا أبا بكر ، وأمَر رسولُ الله صلى الله عليه وآله الناسَ فتجهّزوا ، وطَوَى عنهم الوجهَ الّذى يريد ، وقال له أبو بكر : يا رسولَ الله ، أوَ ليسَ بيننا وبينهم مـدّة ؟ فقال : إنّهم غَدَروا ونقَضوا العهد ،

---

(١) يقال: استعجم عليه ؛ إذا سكت ولم يحر جواباً .

فأما غازيهم ، فاطو ما ذكرتُ لك ، فكان الناسُ بين ظانٍّ يظنُّ أنه يريد سُلَيما ، وظانٍّ يَظُنّ أنه يريد هَوازِنَ ، وظانٍّ يَظُنّ أنه يريد ثَقِيفَ ، وظانٍّ يَظُنّ أنه يريد الشامَ ، وبعثَ رسولُ الله صلّى الله عليه وآله أبا قَتادةَ بن رِبْعِيّ فى نفر إلى بطن ليظنّ الناسُ أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قدّم أمامه أولئك الرجالَ لتوجّهه إلى تلك الجهة ، ولتذهب بذلك الأخبارُ .

قال الواقدىّ : حدّثنى المنذر بنُ سعد ، عن يزيدَ بن رُومان ، قال : لما أجمعَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله المسيرَ إلى قريش ، وعَلِم بذلك مَن عَلِم من الناس ، كتب حاطبُ ابنُ أبى بَلْتَعَةَ إلى قريش يُحذِّرهم بالذى أجمعَ عليه رسولُ الله صلى الله عليه وآله فى أمرهم ، وأعطى الكتابَ امرأةً من مُزَينة ، وجعلَ لها على ذلك جُعْلا على أن تُبلّغه قريشا ، فجعلتْ الكتابَ فى رأسها ، ثم فتلتْ عليه قُرونَها وخرجتْ به ، وأتى الخبرُ إلى النبىّ صلى الله عليه وآله من السماء بما صنع حاطب ، فبعثَ عليّا عليه السلام والزّبيرَ فقال : أدركا امرأةً من مُزَينة قد كتبَ معها حاطبٌ كتابا يُحذّر قريشا ، فخرجا وأدركاها بذى الحُلَيفة ، فاستنزلاها والْتمسا الكتابَ فى رَحْلها فلم يجدا شيئاً ، فقالا لها : نَحلِف بالله ما كذَب رسولُ الله صلى الله عليه وسلّم ولا كذبنا ، ولتُخرِجنّ الكتاب أو لنَكْشِفنّك . فلمّا رأت منهما الجدّ حلّت قُرونَها ، واستخرجتِ الكتابَ فدفعته إليهما ، فأقبلا به إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، فدعا حاطباً وقال له : ما حملَك على هذا ؟ فقال : يا رسول الله ، والله إنّى لَمسلم مؤمنٌ بالله ورسوله ، ما غيّرتُ ولا بدّلتُ ، ولكنّى كنتُ امرأً ليس لى فى القوم أصْل ولا عَشيرة ، وكان لى بين أظهرهم أهلٌ ووَلَد ، فصانعتُهم . فقال عمر : قاتلك الله ! ترى رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يأخُذ بالأعْناق وتكْتب إلى قريش تحذّرهم ! دَعْنى يا رسولَ الله أضرب عُنُقه ، فإنّه قد نافق ، فقال رسولُ الله صلى الله

عليه وآله : وما يدريك يا عمر لعلّ الله قد اطّلع على أهل بَدْر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم ! قال الواقديّ : فلما خرج رسولُ الله صلّى الله عليه وآله من المدينة بالألوية المعقودة والرّايات بعدَ العصر من يوم الأربعاء لعشرٍ خلوْنَ من شهر رَمضانَ لم يحلّ عقده حتّى انتهى إلى الصَّلصل[1] ، والمسلمون يَقُودون الخيلَ ، وقد امتطوا الإبل ، وقدّم أمامَه الزبير بن العوّام في مائتين ؛ قال : فلمّا كان بالبَيْداء نظر إلى عَنانِ السّماء ، فقال : إنّي لأرَى السحابَ تستهِلّ[2] بنصرِ بني كعب — يعني خُزاعة .

قال الواقديّ : وجاء كعبُ بنُ مالك لِيَعلَم أيّ جهةٍ يقصد ؟ فبَرَك بين يديه على رُكْبتيه ، ثمّ أنشده :

قَضَينا من تِهامَةِ كلّ نَحْبٍ[3] ... وخيبرَ ثمّ أحمَيْنا السُّيوفا
فسائِلْها ولو نَطقَتْ لقالت ... نواضِبُهنّ دَوْسا أو ثَقِيفا
فلستُ بحاضِرٍ إن لم تَرَوْها ... بساحةِ دارِكم منها ألوفا
فنزِع الخِيام ببَطْنِ وَجٍّ ... ونَتْرُكُ دُورَكم منها خُلُوفا

قال : فتبسّم رسولُ الله صلّى الله عليه وآله ولم يَزِد على ذلك ، فجعل الناسُ يقولون : واللهِ ما بَيَّنَ لكَ رسولُ الله صلّى الله عليه وآله شيئاً ، فلم تَزَل الناسُ كذلك حتّى نزلوا بمَرّ الظَّهْران .

قال الواقديّ : وخرج العبّاس بنُ عبدِ المطّلب ومَخرَمة بنُ نَوْفل من مَكّة يَطلُبان رسولَ الله صلى الله عليه وآله ظنّاً منهما أنّه بالمدينة يريدان الإسلام ، فلَقِياه بالسُّقيا .

---

(١) صلصل : بنواحي المدينة على سبعة أميال منها ؛ نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خرج من المدينة إلى مكة عام الفتح . ياقوت .

(٢) استهل السحاب ؛ إذا كثر انصبابه . (٣) النحب : النذر .

قال الواقدىّ : فلمّا كانت الليلة الّتى أصبَحَ فيها بالجُحْفة رأى فيها أبو بكر فى منامه أنّ النبىّ صلى الله عليه وآله وأصحابه قد دنَوْا من مَكّة فخرجتْ عليهم كَلْبة تَهِرّ[1] فلما دَنَوا منها استلقَتْ على قفاها ، وإذا أطباؤها[2] تَشخُب لبنا . فقصّها على رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقال : ذهب كَلَبهم ، وأقبل دَرُّهم ، وهم سائلونا بأرحامهم ، وأنتم لاقُون بعضَهم ، فإن لقيتم أبا سُفْيانَ فلا تقتلوه .

قال الواقدىّ : وإلى أن وَصَل مَرَّ الظَّهْران لم يَبْلُغ قريشاً حرفٌ واحد من حاله ، فلمّا نزل بمَرّ الظَّهْران أمر أصحابه أن يُوقِدوا النار ، فأوقدوا عشرة آلاف نار ، وأجمعتْ قريشٌ أن يَبعثُوا أبا سُفْيان يتجسّس لهم الأخبار ، فخرج هو وحكيمُ بنُ حزام وبُدَيل بنُ وَرْقاء . قال: وقد كان العبّاس بنُ عبد المطّلب قال : واسوء صَباح قُرَيش! والله إنْ دَخَلها رسولُ الله صلّى الله عليه وآله عَنْوَةً إنّه لهلاكُ قريش آخرَ الدهر ؛ قال العبّاس: فأخذتُ بغلة رسول الله صلّى الله عليه وآله الشّهباء فركبتها ، وقلتُ لو أمسّ خطّانا أو إنسانا أبعثه إلى قريش فيلقوا رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم قبلَ أن يدخُلها عليهم عَنْوةً ؛ فوالله إنّى لفى الأراك ليلا أبتغى ذلك إذ سمعتُ كلاما يقول: والله إنْ رأيتُ كالليلة نارا ، قال: يقول بُدَيل بنُ وَرْقاء . إنّها نيرانُ خُزاعةَ جاشها[3] الحرب . قال: يقول أبو سفيان : خُزاعة أذلّ من أن تكون هذه نيرانُها وعسكرُها ؛ فعرفتُ صوته ، فقلتُ: أبا حَنْظلة! فعرَف صوتى، فقال: لبّيك أبا الفضل! فقلتُ: ويْحَك! هذا رسولُ الله فى عشرة آلاف ، وهو مصبّحكم ؛ فقال: بأبى وأمّى ، فهل من حيلة! فقلت: نعم ، تركَب عَجُز هذه البغلة ، فأذهب بك إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فإنّه إن ظَفِر بك دونَ ذلك ليقتلنّك ؛ قال : والله أنا أرى ذلك ، فرَكِب خَلْفى ، ورَحَل

---

(١) تهر : تنبح

(٢) الأطباء : حلمات الضرع من ذات الخف والظلف والحافر

(٣) جاشها الحرب : أفزعها .

بُدَيل وحكيم فتوجّهت به فلمّا مررتُ به على نار من نيران المسلمين قالوا : من هـذا ؟ فإذا رأوْني قالوا : عمُّ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم على بَغْلة رسولِ الله ، حتّى مررتُ بنـار عمرَ بن الخطّاب ، فلمّـا رآني قال : من هذا ؟ قلت : العبّـاس ، فذهب يَطَرُ فرأى أبا سُفْيان حَتْني ، فقال : أبو سُفْيان عدوّ الله ! الحمدُ لله الّذي أمكَن منك بغير عَهْد ولا عَقْد ! ثمّ حرح يشتدّ نحو رسولِ الله صلّى الله عليه وآله ، ورَكضتِ البغلة حتّى اجتمعنا جميعا على باب قُبّة رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم ، فدخلتُ ودخلَ عمرُ بنُ الخطّاب على أثري ، فقال عمر : يا رسول الله ، هذا أبو سُفْيان عدوّ الله قد أمكَن الله منه بغير عَقْد ولا عَهْد ، فدعْني أضرب عنقه ، قلت : يا رسول الله ، إنّي قد أجَرْتُه ، ثمّ لزمتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقلتُ : والله لا يُناجيه اللّيلة أحدٌ دوني ، فلمّا أكثرَ عمرُ فيه قلت : مهلا يا عمر ! فإنّه لو كان رجلا من عدِيّ بن كعب ما قلت هذا ، ولكنّه أحدُ بني عبدِ مناف . فقـال عمر : مَهْـلا يا أبا الفَضْـل ، فوالله لإسلامُك كان أحبّ إليّ من إسلام الخطّـاب ـ أو قال : من إسلام رجلٍ من وَلَد الخطّاب ـ لو أسلم ؛ فقال رسولُ الله صلّى الله عليه وآله : اذهب به فقد أجرْناه ؛ فبِتُّ عندَك حتّى تغدوَ به علينا إذا أصبحتَ . فلمّـا أصبحتُ غدوتُ به ، فلما رآه رسولُ الله صلّى الله عليه وآله قال : وَيحك يا أبا سُفْيان! ألم يأنِ لك أن تعلم أن لا إله إلّا الله ! قال : بأبي أنتَ ما أحلمَك وأكرمك وأعظم عفوك ! قد كان يقع في نفسي أن لو كان مَعَ الله إله آخر لأغنى ؛ قال : يا أبا سُفْيان ألم يأنِ لكَ أن تعلم أنّي رسول الله ! قال : بأبي أنتَ ما أحلمَك وأكرمَك وأعظمَ عفوَك ! أمّا هذه فوالله إنّ في النّفس منها لشيئاً بعدُ ، قال العبّاس : فقلتُ وَيحك ! تشهّد وقل لا إله إلّا الله محمّد رسول الله قبل أن تُقْتَل . فتشهّد . وقال العبّاس : يا رسولَ الله ، إنّك قد عرفت أبا سُفْيان وفيه الشّرف والفَخْر ، فاجعل له شيئاً ، فقال : مَنْ دخل دارَ أبي سُفْيان فهو آمن ، ومن أغلق دارَه فهو آمن ، ثم قال : حدْه فاحبسه بمَضيق الوادي إلى حَطْم الجبل

حتى تمرّ عليه جُنُود الله فيراها . قال العبّاس : فعدلتُ به فى مَضيق الوادى إلى خَطْم الجبل فحبسته هناك ، فقال : أعدراً يا بنى هاشم ! فقلتُ له : إنّ أهل النّبوة لا يَغدِرون ، وإنّما حبستُك لحاجتى ؛ قال : فهلّا بدأتَ بها أوّلا فأعْلَمْتَنيها ، فكان أفرخَ لرُوعى ! ثمّ مرّت به القبائل على قادَتِها ، والكتائبُ على راياتها ، فكان أوّل من مَرّ به خالدُ بن الوليد فى بنى سُلَيم ، وهم ألف ، ولهم لواءان يَحمِل أحدَهما العبّاس بنُ مِرْداس والآخر خُفاف بن نُدْبة ، ورايةٌ يحمِلها المقداد ، فقال أبو سُفْيان ، يا أبا الفَضْل ، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء بنو سُلَيم ، وعليهم خالدُ بنُ الوليد ، قال : العلام ؟ قال : لهم ، فلمّا حاذى خالد العبّاسَ وأبا سُفْيان كبّر ثلاثاً وكبّروا معه ، ثمّ مضوا . ومرّ على أثره الزّبير بنُ العوّام فى حسبانة ، فيهم جماعةٌ من المهاجرين وقومٌ من أفناء الناس ، ومعه رايةٌ سوداء ، فلمّا حاذاها كبّر ثلاثاً وكبّر أصحابُه فقال . من هذا؟ قال أبو الفضل الزبير ، قال : ابن أختك ! قال: نعم ، قال : ثمّ مرّت به بنو عِفار فى ثلثمائة يحمِل رايتهم أبو دَرّة ـ ويقال : إياء بن رحضة ـ فلمّا حاذوها كبّروا ثلاثا ، قال : يا أبا الفَضْل : مَنْ هؤلاء ؟ قال : بنو عِفار ؛ قال : مالى ولبنى عِفار ! ثمّ مرّت به أسلم فى أربعمائة يحمِل لواءها بُريدُ بن الحصيب ، ولواء آخر مع ناجية بن الأعجم ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثاً ، فسأل عنهم فقال: هؤلاء أسلَم ، فقال : مالى ولأسلم ! ما كان بيننا وبينهم تِرَة قطّ ، ثم مرّت بنو كعب بن عمرو بن خُزاعةَ فى حسبانة يحمِل رايتَهم بشرُ بنُ سُفْيان ، فقال : من هؤلاء ؟ قال : كعب بن عمرو ، قال: نعم حلفاء محمّد ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثا . ثمّ مرت مُزَينة فى ألفٍ فيها ثلاثةُ ألوية مع النّعمان ابن مقرّن ، وبلال بن الحارث ، وعبد الله بن عمرو ، فلمّا حاذوهما كبّروا ، قال : من هؤلاء ؟ قال: مُزَينة، قال: يا أبا الفَضْل، مالى ومُزَينة ،قد جاءتنى تُقمّع من شواهقها[1].

---

(١) الشواهق : الجبال .

ثمّ مرّت جُهَينة فى ثمانمائة ، فيها أربعة ألوية مع معبد بن خالد ، وسويد بن صخر ، ورافع بن مُكَيث ، وعبد الله بن بدر ، فلمّا حاذَوْه كبّروا ثلاثا فسأل عنهم ، فقيل : جُهَينة . ثمّ مرّت بنو كنانة وبنو ليث وضَمْرة وسعيد بنُ أبى بكر فى مائتين ، يَحمِل لواءهم أبو واقد الليثى ، فلمّا حاذوه كبّروا ثلاثا ، قال : من هؤلاء ؟ قال : بنو بكر . قال : نعم أهلُ شؤم هؤلاء الّذين عَزَانا محمّد لأجلهم ! أما والله ما شُوورت فيهم ، ولا علمتُه ، ولقد كنت له كارها حيث بلغنى ، ولكنّه أمرٌ حُمّ[1] ، قال العبّاس ، لقد خارَ الله لك فى عزو محمّد إيّاكم ، ودخلتم فى الإسلام كافّة ، ثمّ مرّت أشجعُ — وهم آخرُ من مرّ به قبل أن تأتىَ كتيبةُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم ، وهم ثلاثة يحمل لواءهم معقل بنُ سِنان ، ولواء آخر مع نعيم بن مَسْعود فكبّروا — قال : من هؤلاء ؟ قيل : أشجَع ، فقال : هؤلاء كانوا أشدّ العرب على محمّد ، قال العبّاس : نعم ؛ ولكنّ الله أدخل الإسلام قلوبَهم ؛ وذلك من فضل الله . فسكت وقال : أما مرّ محمّد بعدُ ؟ قيل : لا ، ولو رأيتَ الكتيبةَ الّتى هو فيها لرأيت الحديدَ والخيلَ والرّجال ، وما ليس لأحدٍ به طاقة ، فلمّا طلعت كتيبةُ رسولِ الله صلى الله عليه وآله الخضراء طَلَع سوادٌ شديد وغبرة من سنابك الخيل ، وجعل الناسُ يمرّون ، كلّ ذلك يقول : أما مرّ محمّد بعدُ ؟ فيقول العبّاس : لا ، حتّى مرّ رسول الله صلّى الله عليه وآله يسيرُ على ناقته القَصْوى بين أبى بكر وأُسَيد بن حُضَير ، وهو يحدّثهما ، وقال له العبّاس : هذا رسولُ الله صلّى الله عليه وآله فى كتيبته الخضراء ، فانظر ، قال : وكان فى تلك الكتيبة وجوه المهاجرين والأنصار ، وفيها الألوية والرّايات ، وكلّهم مُتمسّون فى الحديد لا يُرَى منهم إلّا الحدق ، ولعمر بن الخطّاب فيها رَجَل[2] وعليه الحديد ، وصوتُه عال ، وهو يزعُها ، فقال : يا أبا الفضل ، من هذا المتكلّم ! قال : هذا

---

(١) حم ، أى وقع .

(٢) زجل ، أى صوت .

عمرُ بن الخطّاب؟ قال: لقد أُمِر أمرُ بنى عَدِىّ بعدَ قلّة وذِلّة ! فقال : إنّ الله يرفع من يشاء بما يشاء ، وإنّ عمرَ ممّن رفعه الإسلام ، وكان فى الكتيبة ألفا دارع ، ورايةُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم مع سعد بن عُبادة ، وهو أمام الكتيبة ، فلمّا حاذاها سعد نادَى : يا أبا سُفْيان :

اليومَ يومُ المَلحَمهْ اليومَ تُسْبَى الحُرُمَهْ

اليومَ أذلّ الله قريشا ، فلمّا حاذاها رسولُ الله صلى الله عليه وآله ناداه أبو سُفْيان : يا رسولَ الله ، أمرت بقتل قومك ؟ إنّ سعدا قال :

اليومَ يوم الملحمهْ اليومَ تُسْبَى الحُرُمَهْ

اليومَ أذلّ الله قريشا ، وإنى أنشُدك اللهَ فى قومك فأنتَ أبرُّ الناس ، وأرحَمُ الناس ، وأوصل الناس . فقال عثمانُ بن عفان وعبدُ الرحمن بنُ عوف : يا رسولَ الله ، إنّا لا نأمنُ سعدا أن يكون له فى قريش صَوْلة ، فوقف رسولُ الله صلى الله عليه وآله وناداه ، يا أبا سُفْيان ، بل اليومَ يومُ المَرْحمة ، اليومَ أعزّ الله قريشا ، وأرسل إلى سعدٍ فنزَعَه عن اللواء . واختُلِف فيمن دَفَع إليه اللواء ، فقيل : دَفَعه إلى علىّ بن أبى طالب عليه السلام ، فذهب به حتّى دخل مكّة ، فنزَرَه عند الرَّكن ـ وهو قول ضِرار بن الخطّاب الفِهْرى ـ وقيل : دَفَعه إلى قيس بن سَعْد بن عُبادة ـ ورأى رسولُ الله صلى الله عليه وآله أنّه لم يُخرجه عن سعد حيث دَفَعه إلى ولده ، فذهب به حتّى عزَرَه ما الحجون ؟ قال : وقال أبو سفيان للعبّاس : ما رأيت مثل هذه الكتيبة قطّ ، ولا أحسن بيه محمد ، سبحان الله ! ما لأحد بهؤلاء طاقة ولا يدان ! لقد أصبح ملك ابن أخيك يا عبّاس عظيما ، قال : فقلت : وَيْحك ! إنّه ليس بملك ، وإنّها النُّبُوّة ؟ قال : نعم.

قال الواقدىّ : قال العبّاس : فقلت له : أَنْعِ وَيْحك ، فأدرِك قومَك قبل أن يدخل

عليهم ؛ فخرج أبو سُفْيانَ حتّى دخل من كَدَاء وهو يُنادِي: مَن دخَل دارَ أبي سُفيان فهو آمِن ، ومن أغلَق عليه بابَه فهو آمن، حتّى انتهى إلى هندٍ بنتِ عُتْبة ، فقالت: ما وراءك ؟ قال: هذا محمّد في عَشْرة آلافٍ ، عليهم الحديد، وقد جَعَل لي أنّه من دَخَل داري فهو آمِن ، ومن أغلق عليه بابَه فهو آمِن ، ومَن ألقَى سلاحَه فهو آمن ، فقالت : قبّحك الله من رسول قوم ! وجَعلتْ تقول : وَيْحَكم ! اقتلوا وافدَكم قبّحه الله مِن وافد قوم! فيقول أبو سُفيان: وَيْحكم ! لا تغرّنّكم هذه من أنفسكم ، فإنّي رأيتُ ما لم تَرَوْا : الرجالَ ، والكُراعَ ، والسّلاح ، ليس لأحد بهذا طاقة ، محمّد في عَشْرة آلاف ، فأسلِموا تَسلموا . وقال المبرّد في « الكامل » : أمسكتْ هند برأس أبي سُفيان وقالت . بئس طليعةُ القوم! والله ما خدشت خدشا ، يا أهلَ مكّة ، عليكم الحَميت الدّسم فاقبلوه . قال : الحَميت : الزّق المزفّت .

قال الواقديّ :وخرج أهلُ مكّة إلى ذي طُوًى ينظُرون إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله، وانضوَى إلى صَفْوان بن أميّة وعِكْرمة بن أبي جهل وسُهَيل بن عمرو ناسٌ من أهل مكّة ومن بني بكر وهُذَيل ، فلَبِسوا السلاحَ ، وأقسموا لا يدخل محمّد مكّة عَنْوةً أبدا . وكان رجلٌ من بني الدّؤَل يقال له : حماس بنُ قيس بنِ خالد الدّؤَليّ لمّا سَمِع برسول الله صلّى الله عليه وآله جَلَس يُصلِح سلاحَه ، فقالت له امرأته : لم تُعِدّ السّلاح ؟ قال : لمحمّد وأصحابه، وإنّي لأرجو أن أُخدِمَك منهم خادما ، فإنّك إليه محتاجة ، قالت : وَيحك لا تَفْعل ! لا تُقاتل محمّدا ، والله ليضلّنّ هذا عنك لو رأيت محمّدا وأصحابه ؟ قال : سترَين ، وأقبل رسولُ الله صلّى الله عليه وآله وهو على ناقته القصواء معتجراً [1] بُبرْد حِبَرة ، وعليه عمامةٌ سوداء ، ورايتُه سوداء ، ولواؤه أسود ، حتّى وقف بذي طُوًى ، وتوسّط الناسَ، وإن عُثْنونه ليمسّ واسطة الرّحل ، أو يَقرُب منه تواضُعا لله حيث رَأى ما رَأى من الفَتْح وكثرة المسلمين ، وقال : لا عيش إلّا عيشُ الآخره .

---

(١) معتجراً : لابساً .

وجعلت الخيلُ تعجّ بذى طُوًى فى كل وَجْه ، ثم ثابَتْ وسكَنَتْ ، والتفت رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى أُسَيْد بن حُضَير ، فقال : كيف قال حسّان بنُ ثابت ؟ قال : فأنشده :

عَدِمْنا خَيْلَنا إنْ لم تَرَوْها ... تُثير النّقْع مَوعدُها كَدَاء (١)

نَظَلّ جيادُنا متمطّراتٍ ... تُلَطِّمُهنّ بالخُمُر النّساء (٢)

فتبسّم رسولُ الله صلّى الله عليه وآله ، وحمِد الله ، وأمرَ الزبيرَ بنَ العوّام أن يدخُل من كَدَاء ، وأمر خالدَ بنَ الوليد أن يدخُل من اللّيط ، وأمَر قَيس بنَ سعد أن يَدخُل من كُدًى ، ودخل هو صلّى الله عليه وآله من أداخر .

قال الواقدىّ : وحدّثنى مروان بنُ محمّد ، عن عيسى بن عميلة الفزارىّ ، قال : دخل رسولُ الله صلّى الله عليه وآله مكّة بين الأقرع بن حابس وعُيَيْنة بن حِصْن

قال الواقدىّ : ورَوَى عيسى بنُ مَعْمَر ، عن عَبّاد بن عبد الله ، عن أسماء بنت أبى بكر ، قالت : صعد أبو قُحافة بصُرَى ساتِه وأمّها قريبه ، وهو يومئذٍ أعمى ، وهى تَقُودُه حتى ظهرتْ به إلى أبى قُبيس ، فمتّ أشرفتْ به قال : يا بُنَيّة ، مادا تَرَيْن ؟ قالت : أرَى سواداً محتمعا معملا كثيرا ! قال : يا بُنَيّة ، تلك الخيل ، فانظرى مادا تَرَيْن؟ قالت : أرَى رجلا يَسعى بين ذلك السواد مُقبِلا ومدبرا ، قال : ذاك الوازع ، فانظرى مادا تَرَيْن؟ قالت : قد تفرّق السواد ، قال : قد تفرّق الجَمْع ، البيتَ البيتَ ؛ قالت : فمرّت الجارية به وهى تُرْعَف لما ترى ، فقال : يا بُنَيّة ، لا تحافى ، فوالله إن أحاك عتيقا لأثرُ أصحاب محمّد عند محمّد ؛ قالت : وعليها صَوْق من فضّة ، فاختَلَسَه بعضُ من دخل ،

---

(١) ديوانه ، والنقع : الغبار .

(٢) متمطرات : مسرعات . والخمر : جمع خمار .

فلمّا دخل رسولُ الله صلى الله عليه وآله مكّة جعل أبو بكر يُنادِى : أنشدُكم الله أيّها الناس طَوْقَ أختى ؛ فلم يردّ أحد عليه ، فقال : يا أُخَيّة احتسبى طَوْقَكِ ، فإنّ الأمانة فى الناس قليل .

قال الواقدىّ : ونَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وآله عن الحرب ، وأمرَ بقتل ستّة رجال وأربع نسوة : عِكْرمة بن أبى جهل ، وهبّار بن الأسود ، وعبد الله بن سعد بن أبى سَرْح ، ومقيَس بن صُبابة الليثى ، والحُوَيْرث بن نقيل ، وعبد الله بن هلال بن خَطَل الأدرىّ ، وهند بنت عُتْبة ، وسارّة مولاةٌ لبنى هاشم ، وقَيْنَتَيْن لابن خَطَل : قريبا وقريبة ، ويقال : قريناً وأرنب .

قال الواقدىّ . ودخلت الجنودُ كلُّها ، فلم تلقَ حَرْبًا إلّا خالد بن الوليد فإنّه وَجَد نَحْنا من قريش وأحابيشها قد جمعوا له ، فيهم صَفْوان بن أميّة ، وعكرمة بن أبى جهل ، وسهيل بن عمرو ، فنادوه الدّخول ، وشَهَروا السلاح ، ورموه بالنّبل ، وقالوا : لا تدخلها عَنْوةً أبداً ؛ فصاح خالد فى أصحابه ، وقاتَلَهم ، فقُتِل من قريش أربعةٌ وعشرون ، ومن هذيل أربعةٌ ، وانهزموا أقبحَ انهزام حتّى قُتِلوا بالحَزْورة ، وهم مُوَلّون من كلّ وجه ، وأنطلقتْ طائفةٌ منهم فوق رءوس الجبال ، واتّبعهم المسلمون ، وجعل أبو سُفيان بن حرب وحكيم بن حزام يناديان : يا معشرَ قريش ، عَلَام تقتُلون أنفسَكم ؟ من دخل دارَه فهو آمن ، ومَن أغلَق عليه بابه فهو آمن ، ومن وضع السّلاحَ فهو آمن ، فجعل النّاسُ يقتحمون الدّور ويُغلقون عليهم الأبواب ، ويَطرَحون السّلاح فى الطّرق حتى يأخذه المسلمون .

قال الواقدىّ : وأشْرَف رسولُ الله صلى الله عليه وآله من على ثَنِيّة أداخر ، فنظر إلى البارقة ، فقال : ما هذه البارقة ؟ ألم أنه عن القتال ؟ قيل : يارسولَ الله ، خالدُ بنُ الوليد

قُوتِل ، ولو لم يُقاتَل ما قاتَلَ ؟ فقال : قضاء الله خير ، وأقبل ابن خطل مدجَّجا في الحديد على فرس ذَنوب[1] بيَدِه قَناة يقول : لا والله لا يدخُلها عَنْوة حتى يرى ضَرْبا كأفواه المزاد ، فلمّا انتهى إلى الخَنْدَمة ورأى القتال دخله رُعْب حتى ما يَستمسِك من الرِّعدة ، ومرّ هاربا حتى انتهى إلى الكعبة ، فدخل بين أستارها بعد أن طرح سلاحه وترك فرسه ، وأقبل حماس بن خالد الدؤلىّ منهزما حتى أتى ابنَه فدفّه ، ففتحتْ له امرأته فدخل ، وقد ذهبتْ رُوحُه ، فقالت : أين الخادم الّتى وعدتَنى ؟ ما زلتُ مُنتظِرتك منذ اليوم ، تَسخر به ، فقال : دعى هذا وأغلِقى الباب ، فإنّه من أغلَق بابَه فهو آمن ، قالت : وَيْحك ! ألم أنهك عن قتال محمّد ! وقلت لك : إنّى ما رأيته يقاتلكم مرّة إلّا وظَهَر عليكم ، وما بابُنا ؟ قال : إنّه لا يفتح على أحدٍ بابَه ، ثم أنشدها[2] :

إنك لو شَهِدْتنا بالخَنْدَمَهْ ... إذ فرّ صَفْوانُ وفرّ بِمَكْرَمَهْ
وأبو يزيد كالعجوز المُؤتَمَهْ ... وضَرْبُنا هُمْ بالسُّيوف المُسلِمَهْ[2]
لهم زئيرٌ خلفنا وغَمْغَمَهْ ... لم ينطقى فى اللّوم أدنى كلمَهْ[3]

قال الواقدىّ : وحدثنى قُدامة بن موسى ، عن بشير مولى المازنيّين ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنتُ ممن لزم رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ، فدخلت معه يوم الفتح من أداخر ، فلما أشرف نظر إلى بيوت مكّة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ونظر إلى موضع قُبّة بالأبطح تُجاه شعب بنى هاشم حيث حُصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله ثلاث

(١) ذنوب : واقر الذنب بالتحريك .
(٢) سيرة ابن هشام ٤ : ٢٧ .
(٣) المؤتمة : التى قتل زوجها فبقى لها أولاد أيتام ، والمسلمة ، أراد المسلمين ، وبعده فى ابن هشام :
يَقْطَعْنَ كلّ ساعدٍ وجُمْجُمَهْ ... ضَرْبًا فلا يسع إلّا غمغمهْ
(٤) ابن هشام : « لهم نهيت » .

سنين ؟ وقال : يا جابر ، إنّ منزلنا اليومَ حيث تقاسمتْ عليها قريش فى كُفْرها ؛ قال جابر : فذكرتُ كلاما كنتُ أسمعه فى المدينة قبل ذلك ، كان يقول : منزلُنا غداً إن شاء الله إذا فتح علينا مكّة فى الخَيْف حيث تقاسموا على الكُفْر .

قال الواقدىّ : وكانت قدّته يومئذ بالأُدَم صُرِبت له بالحجون ، فأقبل حتى انتهى إليها ومعه أمّ سَلَمة وميمونة .

قال الواقدىّ : وحدثنى معاوية بن عبد الله بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبى رافع ، قال : قيل للنبىّ صلّى الله عليه وآله : ألا نزل مَنزِلك من الشِّعب ؟ قال : وهل ترك لنا عَقِيل من منزل ! وكان عَقِيل قد باع منزل رسول الله صلّى الله عليه وآله ومنازل إخوته من الرجال والنّساء بمكّة ، فقيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله : فانزل فى بعض بيوت مكة من غير منازلك . فأبى وقال : لا أدخل البيوت ؛ فلم يزل مضطربا بالحجون لم يدخل بيتا ، وكان يأتى إلى المسجد من الحجون ، قال : وكذلك فعل فى عُمرة القضيّة وفى حجّته .

قال الواقدىّ : وكانت أمّ هانئ بنتُ أبى طالب تحت هُبَيرة بن أبى وَهْب المخزومى فلما كان يوم الفتح دخل عليها حَمَوان لها : عبدُ الله بنُ أبى ربيعة والحارث بن هشام المخزوميّان ، فاستجارا بها ، وقالا : نحن فى جوارك ؛ فقالت : نعم أنتما فى جوارى . قالت أمّ هانئ : فبينا عندى إذ دخل علىّ فارسٌ مدجّج فى الحديد ولا أعرفه ، فقلت له : أنا بنت عمّ رسول الله ، فأسفر عن وجهه ، فإذا علىّ أخى ، فعتقته ، ونظر إليهما فشهر السيف عليهما ، فقلتُ : أخى من بين الناس يصنع فى هذا ؟ فألقيتُ عليهما ثوبا ، فقال : أتُجيرين المشركين ! فخلّت دونهما ، وقلت . لا والله واسدىٌّ فى قتلهما ؛ قالت : فخرج ولم يكدْ ، فأغلقتُ عليهما بيتا ، وقلت : لا تحزنا ، وذهبتُ إلى جناء رسولِ الله صلّى الله

عليه وآله بالبطحاء فلم أجده ، ووجدتُ فيه فاطمة ، فقلت لها : ما لقيتُ من ابن أمي عليّ ! أجرت حَمَوَين لي من المشركين ، فتفلّتَ عليهما ليقتلهما ، قالت : وكانت أشدّ عليّ من زوجها ، وقالت : لِمَ تُجيرين المشركين ! وطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه الغُبار ، فقال : مرحباً بفاختة ـ وهو اسمُ أم هانئ ـ فقلتُ : ماذا لقيت من ابن أمي عليّ ما كدتُ أفلت منه ! أجرت حَمَوَين لي من المشركين ، فتفلّت عليهما ليقتلهما ، فقال : ما كان ذلك له ، قد أجرْنا من أجرتِ وأمّنّا من أمّنت ، ثم أمر فاطمة فسكبت له غُسْلا فاغتسل ، ثم صلى ثماني ركعات في ثوب واحد ملتحفا به وقت الضُّحى؛ قالت : فرجعتُ إليهما وأخبرتُهما ، وقلت : إن شئتما فأقيما ، وإن شئتما فارجعا إلى منازلكما ، فأقاما عندي في منزلي يومين ؛ ثم انصرفا إلى منازلهما .

وأتى آتٍ إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال : إنّ الحارث بن هشام وعبد الله ابن أبي ربيعة جالسان في ناديهما متفضّلان في المُلاء المُزعفر ، فقال : لا سبيل إليهما ، قد أجرناهما .

قال الواقديّ : ومكث رسول الله صلى الله عليه وآله في قبّة ساعةً من النهار ، ثمّ دعا براحلته بعد أن اغتسل وصلى ، فأدنيت إلى باب القبة ، وخرج وعليه السلاح والمِغفر على رأسه ، وقد صُفّ له الناس ، فركبها والخيلُ تمعج[1] ما بين الخندمة إلى الحجون ، ثم مرّ وأبو بكر إلى جانبه على راحلةٍ أخرى يسير ويُحادثه ، وإذا بناتُ أبي أُحَيحة سعيد بن العاص بالبطحاء حذاء منزل أبي أحيحة ، وقد نشرن شعورهنّ ، فلطمن وجوه الخيل بالخُمُر ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر ، فتبسم وأنشده قولَ حسّان :

---

(١) تمعج : تسرع .

تظلّ جيادُنا متمطّراتٍ تُلطّمهنّ بالخُمُرِ النّساء

فلما انتهى إلى الكعبة تقدّم على راحلته ، فاستلم الركن بمِحْجَنه ، وكبّر فكبّر المسلمون لتكبيره ، وعجّوا بالتكبير حتى ارتجّت مكة ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يشير إليهم أن اسكتوا ، والمشركون فوق الجبال ينظرون ، ثم طاف بالبيت على راحلته ، ومحمد بن مَسلمة آخِذٌ بزمامها ، وحول الكعبة ثلثمائة وستون صنما مرصوصة بالرّصاص ، وكان هُبَلُ أعظَمَها ، وهو تجاه الكعبة على بابها ، وإساف ونائلة حيث ينحَرون ويذبحون الذبائح ، فجعل كلّما مرّ بصنم منها يشير بقضيب في يده ويقول : ﴿ جاء الحقّ وزَهَقَ الباطلُ إنّ الباطلَ كان زَهوقا ﴾ ، فيقع الصنم لوجهه ، ثم أمرَ بهُبَل فكُسر وهو واقف عليه ، فقال الزبير لأبي سفيان . يا أبا سُفيان ، قد كُسِر هُبَل ، أما إنك قد كنت منه يوم أُحُد وعرود حين ترعم أنه قد أنعم ، فقال : دع هذا عنك يابن العوّام ، فقد أرى أن لو كان مع إلٰه محمد غيره لكان غير ما كان .

قال الواقدي : ثم انصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فجلس ناحيةً من المسجد وأرسل بلالًا إلى عثمان بن طلحة يأتيه بالمفتاح، مفتاح الكعبة ، فقال عثمان : نعم، فخرج إلى أمّه وهي بنت شَيبة ، فسأل لها والمفتاح عندها يومئذ : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد طلب المفتاح ، فقالت : أعيذك بالله أن يكون الذي يذهب مأثرة قومه على يده ! فقال : فو الله لتأتيني به أو ليأتينّك غيري فيأخذه منك ، فأدخلته في خُمُرتها ، وقالت : أيّ رجل يدخل يده ها هنا ! فبينما هما على ذلك وهو يكلّمها إذ سمعت صوت أبي بكر وعمر في الدّار ، وعمر رافع صوته حين رأى عثمان أبطأ : يا عثمان اخرج ، فقالت أمّه: خذ المفتاحَ، فلأن تأخذه أنت أحبُّ إليّ من أن يأخذه تيم وعديّ ، فأخذه فأتى به رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما تناوله بَسَط العباس بنُ عبد المطلب يدَه وقال : يا رسول الله ، بأبي أنت! اجمع لنا بين السّقاية والحجابة ؛ فقال : إنما أُعطيكم ما ترضَوْن فيه، ولا أعطيكم ما تزرَءون منه،

قالوا : وكان عثمانُ بنُ طلحة قد قَدِم على رسول الله صلى الله عليه وآله مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص مسلما قبل الفتح .

قال الواقدىّ : وبعثَ رسول الله صلى الله عليه وآله عمر بن الخطاب ومعه عثمان بن طلحة ، وأمره أن يفتح البيت فلا يدع فيه صورة ولا تمثالا إلا صورة إبراهيم الخليل عليه السلام ، فلما دخل الكعبة رأى صورة إبراهيم شيخا كبيراً يستقسم بالأزلام[1] .

قال الواقدىّ : وقد روى أنه أمره بمحو الصور كلّها لم يستثن ، فترك عمر صورة إبراهيم ، فقال لعمر : ألم آمُرْكَ ألّا تدَع فيها صورةً ؟ فقال عمر : كانت صورة إبراهيم ، قال : فامحُها ، وقال : قاتلهم الله ، جعلوه شيخا يستقسم بالأزلام !

قال : ومحا صورة مريم . قال : وقد رُوِى أن رسول الله صلى الله عليه وآله محا الصُّور بيده ، رَوَى ذلك ابن أبى ذئب ، عن عبد الرحمن بن مِهران ، عن نُمَير مولى ابن عباس ، عن أسامة بن زيد ، قال : دخلتُ مع رسول الله صلى الله عليه وآله الكعبة ، فرأى فيها صوراً ، فأمرنى أن آتيَه فى الدَّلو بماء ، فجعل يَبُلُّه الثوب ويضرب به الصُّور ويقول: « قاتل الله قوماً يصوِّرون ما لا يخلقون ! » .

قال الواقدىّ : وأمَرَ رسول الله صلّى الله عليه وآله بالكعبة فأُغلقت عليه ، ومعه فيها أسامة بن زيد ، وبلال بن رَباح ، وعثمانُ بنُ طلحة ، فمكث فيها ما شاء الله ، وخالد بنُ الوليد واقف على الباب يَذُبُّ الناس عنه ، حتى خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فوقف وأخَذَ بعِضادَتَى[2] الباب ، وأشرف على الناس وفى يده المفتاح ، ثم حمله فى كمّه ، وأهلُ مكّة قيامٌ تحته ، وبعضُهم جلوس قد ليطَ بهم ؛ فقال الحمد لله الذى

---

(١) الأزلام : القداح . (٢) عضادتا الباب : جانباه .

صدقَ وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزمَ الأحزابَ وحدَه، مادا تقولون ؟ ومادا تظنّون ؟قالوا : نقول خيرا، ونظنّ شرًّا ! أخٌ كريم، وابنُ أخٍ كريم، وقد قدرتَ، فقال : إنّى أقول كما قال أخى يوسف : ﴿ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ألا إنّ كل ربًا فى الجاهليّة أو دَمٍ أو مأثرةٍ فهو تحتَ قدَمَىّ هاتَين إلّا سِدانة الكَعْبة وسقاية الحاجّ. ألا وفى قتيلِ شِبْه العَمْد، قتيلِ العصا والسّوط الديةُ مغلّظة مائة ناقة، منها أربعون فى بطونها أولادُها إنّ الله قد أذهبَ نخوةَ الجاهليّة وتكبّرها بآبائها، كلّكم لآدم، وآدمُ من تُراب . وأكرَمُكم عند الله أتقاكُم . ألا إنّ الله حرّم مكّة يومَ خلق السموات والأرض، فهى حرام بحرمِ الله، لم تَحِلّ لأحد كان قبلُ، ولا تحلّ لأحد يأتى بَعدِى، وما أحِلّت لى إلّا ساعة من النّهار ـ قال : يقصدها رسولُ الله صلى الله عليه وآله بيَدِه هكذا ـ لا يُعضَد شَوكُها، ولا يُنفَّر صَيدُها، ولا تحلّ لقطتُها إلّا لمنشِد، ولا يُختلَى خلاها . فقال العباس : إلا الإذخِر يا رسول الله، فإنّه لابدّ منه للقبور والبيوت، فسكتَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله ساعةً ثمّ قال إلّا الإذخر، فإنّه حلال، ولا وصيّة لوارث، والوَلَد للفِراش، وللعاهِر الحَجَر، ولا يحلّ لامرأةٍ أن تعطىَ من مالِها إلّا بإذنِ زَوْجها، والمسلمُ أخو المسلم، والمسلمون إخوة، يدٌ واحدةٌ على مَن سِواهم، تتكافأ دِماؤهم، يَسعَى بذِمّتِهم أدناهم، ويردّ عليهم أقصاهم، ولا يُقتَل مسلم بكافر، ولا ذو عَهْد فى عَهْده، ولا يَتوارَث أهلُ ملّتين مختلفتين، ولا تُنكَح المرأةُ على عمّتها ولا على خالتها، والبيّنة على من ادّعى، واليمين على من أنكَر، ولا تسافر امرأةٌ مسيرة ثلاث إلّا مع ذى مَحرَم، ولا صلاةَ بعد العصر، ولا بعدَ الصّبح، وأنهاكم عن صيام يومين : يومِ الأضحَى ويومِ الفِطر . ثم قال : ادعُوا لى عثمانَ بنَ طلحة، فجاء وقد كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله قال له يوما بمكّة قبل الهجرة ومع عثمانَ المِفتاح : لعلّك سترَى هذا المفتاحَ بيَدى يوما أضعُه حيث شئت ؛ فقال عثمان : لقد هلكتْ قريش يداً وذلّت ! فقال عليه السلام : بل عمرتْ وعزّت ؛ قال عثمان : فلمّا دعانى يومئذ والمِفتاح بيَدِه ذكرتُ قولَه حين قال ؛ فاستبقيتُه

بشر ، فاستقبلني بمثله ، ثم قال : خذوها يابني أبي طلحة خالدة تالدة ، لا ينزعها منكم إلّا ظالم . يا عثمان ، إنّ الله استأمنكم على بيته ، فكلوا بالمعروف ؛ قال عثمان : فلما وليت ناداني فرجعتُ ، فقال : ألم يكن الّذي قلتُ لك ! يعني ما كان قاله بمكّة من قبلُ ، فقلتُ : بلى أشهد أنّك رسولُ الله صلى الله عليه وآله .

قال الواقديّ : وأمر رسولُ الله صلى الله عليه وآله يومئذ برفع السلاح ، وقال : إلّا خُزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر . فحبطوهم بالسّيف ساعةً ، وهي الساعةُ الّتي أُحِلّت لرسول الله صلى الله عليه وآله .

قال الواقديّ : وقد كان نوفل بن معاوية الدُّؤليّ من بني بكر استأمن رسول الله صلى الله عليه وآله على نفسه ، فأمّنه ، وكانت خُزاعة تطلبه بدماء من قتلتْ بكر وقريش منها بالوتير ، وقد كانت خُزاعةُ قالت أيضاً لرسول الله صلى الله عليه وآله : إن أنسَ بن زُنَيم هجاك ، فهدَرَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله دَمَه ، فلمّا فتح مكّة هرب والتحق بالجبال ، وقد كان قبل أن يفتح رسولُ الله صلى الله عليه وآله مكّة قال شعراً يعتذر فيه إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، من جُملته :

أنتَ الّذي تُهدَى معدٌّ بأمره ... بكَ اللهُ يَهديها وقال لها ارْشُدِي
فما حملتْ من ناقةٍ فوقَ كورِها ... أبرَّ وأوفى ذِمّةً من محمّدِ
أحثَّ على خيرٍ وأوسعَ نائلاً ... إذا راحَ يهتزُّ اهتزازَ المهنّدِ
وأكسى لبُرد الحالِ قبل ارتدائه ... وأعطى لرأس السابق المتجرّدِ
تعلّم رسولَ الله أنّك مُدرِكي ... وأنّ وعيداً منكَ كالأخذ باليدِ
تعلّم رسولَ الله أنّك قادرٌ ... على كلّ حيّ من تهامٍ ومُنجدِ
ونُبّي رسولُ الله أنّي هجوتُه ... فلا رفعتْ سَوْطي إليّ إذنْ يدي
سوى أنّني قد قلتُ يا وَيْحَ فتيةٍ ... أصيبوا بنحسٍ يومَ طلقٍ وأسعُدِ !

أصابهمُ من لم يكن لدمائهمْ ... كِفاءً فعزّت عَبْرتى وتلدُّدِى
ذُؤَيبا وكُلْثوما وسلمى تتابعوا ... جميعا فإلّا تدمَع العينُ أكمَدِ
على أنّ سلمىَ ليس منهمْ كمثلِه ... وإخوتِه وهلْ مُلوكٌ كأعبُدِ !
فإنّىَ لا عرْضا خَرَقتُ ولا دماً ... هَرَقتُ ففكّر عالم الحقّ واقصِدِ

قال الواقدىّ : وكانت كلمته هذه قد بلغتْ رسولَ الله صلّى الله عليه وآله قبل أن يفتح مكّة ، فنهنهتْ عنه ، وكلّمه يوم الفتح نوفلُ بنُ معاوية الدُّؤلىّ ، فقال : يا رسولَ الله ، أنت أولَى الناس بالعفو ، ومَنْ منّا لم يعادِك ولمْ يؤذك ، ونحنُ فى جاهليّة لا ندرى ما نأخذ وما ندَع ، حتّى هدانا الله بك ، وأنقذنا بيُمْنِك من الهَلَكة ، وقد كَذَب عليه الركب ، وكثّروا فى أمره عندك ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وآله : دَع الركبَ عنك ، إنّا لم نجد بتِهامة أحداً من ذوِى رَحِم ولا نفيد الرَّحِم كان أبرّ بنا من خُزاعة ، فاسكُت يا نوفل ؛ فلمّا سكت قال رسولُ الله صلّى الله عليه وآله : قد عفوتُ عنه فقال نوفل : فداك أبى وأمّى .

قال الواقدىّ : وجاءت الظُّهر ، فأمرَ رسولُ الله صلّى الله عليه وآله بلالا أن يؤذّن فوقَ ظَهر الكعبة وقريش فى رءوس الجبال ، ومنهم من قد تغيّب وسَتَر وجهه خوفا من أن يُقتلوا ، ومنهم من يَطلب الأمان ، ومنهم من قد أُمِّن . فلمّا أذّن بلال وبلغ إلى قوله : « أشهد أن محمّدا رسولُ الله » ، صلّى الله عليه وآله رَفَع صوتَه كأشدّ ما يكون ؛ قال : تقول جُوَيْرية بنت أبى جَهْل : قد لَعَمْرى رُفِع لك ذِكْرُك ، فأمّا الصلاة فستصلّى ، ولكنْ والله لا نحبّ مَنْ قَتَل الأحبّة أبدا ، ولقد كان جاء أبى الّذى جاء محمّدا من النبوّة ؛ فردّها ولم يُرِدْ خلاف قومه .

وقال خالدُ بن سعيد بنِ العاص : الحمد لله الّذى أكرم أبى فلم يُدرِك هذا اليوم ؛

وقال الحارث بنُ هشام : واثُكْلاه ! ليتني مِتّ قبلَ هذا اليوم قبل أن أسمع بلالا ينهق فوقَ الكعبة ! وقال الحكم بنُ أبي العاص : هذا والله الحَدَث العظيم ، أن يَصيحَ عبدُ بني جُمَح ، يَصيحُ بما يَصيحُ به على بيت أبي طلحة ، وقال سُهَيل بنُ عمرو ، إن كان هذا سُخْطا من الله تعالى فسيغيّره ، وإن كان لله رضاً فسيقرّه ؛ وقال أبو سُفْيان: أمّا أنا فلا أقول شيئاً ، لو قلتُ شيئاً لأخبرتْه هذه الحصباء ، قال : فأتى جبرائيلُ عليه السلام رسولَ الله صلّى الله عليه وآله فأخبَرَه مقالة القوم .

قال الواقديّ : فكان سهيلُ بنُ عمرو يحدّث فيقول ، لمّا دخل محمّد مكّة انقمعتُ فدخلتُ بيتي وأغلقتُه عليّ ، وقلتُ لابني عبد الله بن سُهَيل : اذهبْ فاطلب لي جواراً من محمّد ، فإنّي لا آمن أن أُقتَل ، وجعلتُ أتذكّر أثَري عنده وعند أصحابه فلا أرَى أسوأ أثراً منّي ، فإنّي لقيتُه يوم الحُدَيْبية بما لم يَلقه أحدٌ به ، وكنتُ الذي كاتبه ، مع حضوري بدْرا وأُحُدا ، وكلّما تحرّكتْ قريش كنتُ فيها ، فذهب عبدُ الله بنُ سُهَيل إلى رسولِ الله صلّى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله ، أنى تؤمّنه ؟ قال : نعم ، هو آمن بأمان الله ، فليَظهر ، ثم التفت إلى من حَوْله فقال : من لقي سُهَيل بن عمرو فلا يُشدّنّ النظر إليه . ثم قال : قل له : فليَخْرج ، فلَعَمري إنّ سهيلا له عقلٌ وشَرَف ، وما مثلُ سُهَيل جَهِل الإسلام ، ولقد رأى ما كان يُوضَع فيه إن لم يكن له تتابع ، فخرج عبدُ الله إلى أبيه فأخبَرَه بمقالةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله ، فقال سهيل : كان والله بَرّاً صغيراً وكبيراً ، وكان سُهَيل يُقْبِل ويُدبر غيرَ خائف ، وخرج إلى خَيْبَر مع النبيّ صلّى الله عليه وآله وهو على شِرْكه حتى أسلَم بالجِعْرانة .

تم الجزء السابع عشر من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد

ويليه الجزء الثامن عشر

فهرس الكتب*

٤٦ ـ من كتاب له عليه السلام إلى بعض عماله ٣

٤٧ ـ من وصية له عليه السلام للحسن والحسين عليهما السلام لما ضربه ابن ملجم ٥ ـ ٦

٤٨ ـ من كتاب له عليه السلام إلى معاوية ١٢

٤٩ ـ من كتاب له عليه السلام إلى معاوية أيضا ١٤

٥٠ ـ من كتاب له عليه السلام إلى أمرائه على الجيوش ١٥

٥١ ـ من كتاب له عليه السلام إلى عماله على الخراج ١٩ ـ ٢٠

٥٢ ـ من كتاب له عليه السلام إلى أمراء البلاد فى معنى الصلاة ٢٢

وبيان اختلاف الفقهاء فى أوقات الصلوات ٢٢ ـ ٢٩

٥٣ ـ من كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعى لما ولاه على مصر ٣٠ ـ ٣٧

٥٤ ـ من كتاب له عليه السلام إلى طلحة والزبير مع عمران بن الحصين الخزاعى ١٣١

٥٥ ـ من كتاب له عليه السلام إلى معاوية ١٣٥

٥٦ ـ من كتاب له عليه السلام أوصى به شريح بن هانئ لما جعله على مقدمته إلى الشام ١٣٩

٥٧ ـ من كتاب له عليه السلام إلى أهل الكوفة مسيره من المدينة إلى البصرة ١٤٠

٥٨ ـ من كتاب له عليه السلام كتبه إلى أهل الأمصار يقص فيه ما جرى بينه وبين أهل صفين ١٤١

٥٩ ـ من كتاب له عليه السلام إلى الأسود بن قطبة صاحب جند حلوان ١٤٥

٦٠ ـ من كتاب له عليه السلام إلى العمال الذين يطأ عملهم الجيوش ١٤٧

(*) وهى الكتب الواردة فى نهج البلاغة .

٦١ ـ من كتاب له عليه السلام إلى كميل بن زياد النخعيّ وهو عامله على هيت ١٤٩

٦٢ ـ من كتاب كتبه له عليه السلام إلى أهل مصر مع مالك الأشتر لمّا ولّاه ولايتها ١٥١ـ٢٢٦

٦٣ ـ من كتاب له عليه السلام إلى أبي موسى الأشعري وهو عامله على الكوفة ، وقد بلغه عنه تثبيطه الناس عن الخروج إليه لما ندبهم لحرب أصحاب الجمل ٢٤٦

٦٤ ـ من كتاب له عليه السلام إلى معاوية جوابا عن كتابه ٢٥٠، ٢٥١

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

فهرس الموضوعات *

فصل فى ذكر الآثار الواردة فى حقوق الجار	٨ ـ ١١
فصل فى النهى عن ذكر عيوب الناس وما ورد فى ذلك من الآثار	٣٧ ، ٣٨
فصل فى النهى عن سماع السعاية وما ورد فى ذلك من الآثار	٣٩ ـ ٤١
رسالة الإسكندر إلى أرسطو ورد أرسطو عليه	٥٥ ـ ٥٨
فصل فى القضاة وما يلزمهم، وذكر بعض نوادرهم	٦١ ـ ٦٨
عهد سابور بن أردشير إلى ابنه	٧٤ ، ٧٥
فصل فيما يجب على مصاحب الملك	٧٦ ـ ٧٨
فصل فى الكتاب وما يلزمهم من الآداب	٧٩ ، ٨٠
فصل فى ذكر ما نصحت به الأوائل الوزراء	٨٠ ـ ٨٣
ذكر الحجاب وما ورد فيه من الخبر والشعر	٩١ ـ ٩٦
طرف من أخبار عمر بن عبد العزيز ونزاهته فى خلافته	٩٨ ـ ١٠٦
فصل فيما جاء فى الحذر من كيد العدو	١٠٩ ، ١١٠
فصل فى ذكر بعض وصايا العرب	١١٨ ـ ١٣٠
عمران بن الحصين	١٣٢
أبو جعفر الإسكافى	١٣٢ ، ١٣٣
شريح بن هانئ	١٣٩
كميل بن زياد ونسبه	١٤٩ ، ١٥٠
ذكر ما طعن به الشيعة فى إمامة أبى بكر والجواب عنها	١٥٤ ـ ٢٢٥
الطعن الأول فى ذكر ما طعن به عليه فيه من أمر فدك	١٥٥ ـ ١٦٤
الطعن الثانى فى قوله : ليتنى كنت سألت رسول الله عند موته عن ثلاثة ...	١٦٤ ـ ١٦٨

(*) وهى الموضوعات الواردة فى شرح نهج البلاغة .

الطعن الثالث فى توليته عمر مع أن رسول الله لم يوله شيئاً من أعماله ١٦٨_١٧٥
الطعن الرابع لتأخيره إنفاذ جيش أسامة ١٧٥_١٩٤
الطعن الخامس بمناسبة أن الرسول عليه السلام لم يوله الأعمال وولى غيره ١٩٥_٢٠١
الطعن السادس فى أنه لم يعرف الفقه وأحكام الشريعة ٢٠١، ٢٠٢
الطعن السابع فى عدم إقامته الحد على خالد بن الوليد وقد قتل مالك بن نويرة ٢٠٢_٢١٤
الطعن الثامن فيما تم من دفنه وعمر مع رسول الله فى بيته ، وقد منع الله تعالى الكل من ذلك فى حال حياته ٢١٤_٢١٩
الطعن التاسع فى أنه نص على عمر بالخلافة مخالفا فى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ بزعمهم ٢١٩، ٢٢٠
الطعن العاشر فى أنه سمى نفسه بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اعترافه بأنه لم يستخلفه ٢٢١
الطعن الحادى عشر فى أمره بحرق الفجاءة السلمى بالنار وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ٢٢٢
الطعن الثانى عشر فى أنه تكلم فى الصلاة قبل التسليم ٢٢٢، ٢٢٣
الطعن الثالث عشر فى أنه كتب إلى خالد بن الوليد وهو على الشام يأمره أن يقتل سعد بن عبادة ـ بزعمهم ٢٢٣، ٢٢٤
الطعن الرابع عشر فى أنه لما استخلف قطع لنفسه على بيت المال أجرة كل يوم ثلاثة دراهم ٢٢٤
الطعن الخامس عشر فى أنه أمر فى خلافته بأن من كان عنده شىء من كلام الله فليأته به ؛ مع أن القرآن قد بان بفصاحته عن فصاحة البشر ٢٢٤، ٢٢٥
أخبار الوليد بن عقبة ٢٢٧_٢٤٥
كتاب معاوية إلى علىّ ٢٥١_٢٥٣
ذكر الخبر عن فتح مكة ٢٥٧_٢٨٤